

أثر المشترك اللفظي في توجيه غريب الحديث النبوي الشريف

أ.د. عادل محمد إبراهيم حسن
كلية الدراسات الإسلامية والعربية - جامعة الأزهر

الناشر

دار الآفاق العربية

حسن، عادل محمد ابراهيم
أثر المشترك اللفظي في توجيه غريب الحديث النبوي الشريف
ط ١ ، القاهرة : دار الآفاق العربية ٢٠١٧
١٠٤ ص ، ٢٤ سم

- ١- الحديث - غريب .
- ٢- الحديث - مصطلح .

أ. العنوان ٢٣١.٦

تدمك: ٧ - ٣٩١ - ٣٤٤ - ٩٧٧ - ٩٧٨
رقم الإيداع : ٢٥٦٤٨ / 2016
الطبعة الأولى
1438هـ / 2017 م

جميع الحقوق محفوظة
لدار الآفاق العربية
نشر - توزيع - طباعة
٥٥ شارع محمود طلعت من ش الطيران
مدينة نصر - القاهرة

تليفاكس : ٠٠٢٠٢-٢٢٦١٠١٦٤

تليفون : ٢٢٦١٧٣٣٩- ٠٠٢٠٢

Email: dar.alafk@yahoo. Com

Email : selim.selim10@yahoo.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل علينا قرآنًا ، وجعل السُّنَّةَ له تَبَيَّنًا ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ ﴾⁽¹⁾ ، والصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ أَحْيَا قلوبنا بنور اليقين ، المبعوث هدى ورحمة للمؤمنين - محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم - وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد

فقد عاشت لغتنا العربية شابةً فتيةً منذ نزول أول قطرة منها على صحراء هذه الأرض ، وازدادت فتوتها بعد نزول القرآن الكريم بها ، فكان لهذا الرباط المقدس أثره الفاعل في حياة هذه اللغة وتفوقها على غيرها من لغات العالم .
إنَّ ارتباط هذه اللغة بالدين قد أضفى عليها ظلال القدسية ووهبها نعمة الحياة فأصبحت لغة متكاملة الأركان شامخة البنيان فرعها في الأرض ثابت وأصلها في السماء .
" فلغة العرب هي اللغة التامة الحروف الكاملة الألفاظ ، لم ينقص منها شيء من الحروف فيشينها النقصان ، ولم يزد فيها شيء فيعيها الزيادة⁽²⁾ " .
وقد حافظ عليها أسلافنا في عقولهم وقلوبهم كما حافظوا عليها في مُصَنَّفَاتِهِمْ ، حتى إن كثيراً ممن ينتسب إلى غير العربية أقبل على تعلُّمها وتفهم دالاتها ، وحرص على أن يزود عنها لإيوانه العميق بقدسية هذه اللغة وحفظ الله لها .
فلم تعد العربية بعد مجيء الإسلام ونزول القرآن الكريم بها لغة العرب وحدهم بل غدت لغة كل من ينتمي إلى هذا الدين الحنيف .

(1) سورة النحل من الآية 44 .

(2) الزينة في الكلمات الإسلامية العربية لأبي حاتم الرازي . علق عليه . حسين بن فيض الله الهمداني 64/1 - دار الكتاب العربي بمصر - الطبعة الثانية 1957 م .

ولا شك أن جميع اللغات تدور حياتها حول الألفاظ والدلالات، فتنوع الألفاظ دليل على ثراءها ونموها، وتنوع الدلالات دليل على حيويتها ومرونتها وصلاحياتها لكل زمان ومكان.

وقد ظهر التنوع الدلالي في العربية واحتمال اللفظ الواحد لأكثر من معنى تحت مسمى "المشترك اللفظي" فأصبح حديث العلماء قديماً وحديثاً، تعددت حوله الآراء إثباتاً وإنكاراً حتى غدا من أهم مباحث علم الدلالة.

ولست هنا بصدد عرض آراء المؤيدين والمعارضين، أو المضيّقين والموسّعين من دائرته؛ لأنّ كتب اللغة ملأى بذلك خاصّة بعد أن أصبحت على يقين من وجوده في العربية، وأن ذلك لم يكن مظنة للتهمة حتى يحاول بعض الباحثين إخراجه منها، ولكنّ وجوده تأكيد على حيوية هذه اللغة وقدرتها على التعبير عن المعاني المتعددة بلفظ واحد نظراً لما يلحق دلالة الألفاظ غالباً من تطور دلالي عبر العصور التاريخية المختلفة، وكذلك علماء اللغة "الأكثرين على أنّه واقع لنقل أهل اللغة ذلك في كثير من الألفاظ"⁽¹⁾.

"ولا شك في أن للمشترك أثراً في اتساع اللغة، فهو يلبي الحاجة المتجددة للدلالة على معان تتوالد باستمرار، ومن الملاحظ أن أهل اللغة يميلون إلى التعبير عن المعاني المتعددة بكلمة واحدة لما في ذلك من اقتصاد في بذل الجهد، والحق أن مخزون اللغة يبقى قاصراً -مهما اتسع- عن الوفاء بمطالب التعبير ولا سيما في مجال الأفكار المجردة، ولذلك يصبح التعبير اللغوي بحاجة إلى استعمال آخر للكلمة، ومن تعدد صور الاستعمال ينشأ المشترك عن طريق التطور الدلالي والمجازي، ولقد رأينا القدماء يلاحظون أن وجود كلمة خاصة بكل شيء من الأشياء التي يتداولها الناس، أمر صعب لأنه يفرض عبئاً ثقيلاً على الذاكرة الإنسانية"⁽²⁾.

وبوجه عام فما أكثر المصنّفات العربية التي اتخذت هذه القضية عنواناً لها، وكذلك بوجه خاصّ في القرآن الكريم تحت مُسمّى "الوجوه والنظائر"، أو "ما اتفق لفظه واختلف معناه"،

(1) المزهري في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي . تحقيق . محمد جاد المولى وزميله 369/1 - الطبعة الثالثة - بدون تاريخ - دار التراث .

(2) مدخل إلى فقه اللغة العربية د . أحمد محمد قدور ص 286 - دار الفكر - دمشق .

فتساءلت أين موقع الحديث النبوي الشريف من تلك الدراسات فلم أجد سوى "كتاب الأجناس من كلام العرب وما اشتبه في اللفظ واختلف في المعنى" لأبي عبيد القاسم بن سلام، فأيقنت أنّ الحديث النبوي الشريف قد حُرِمَ من تلك الدراسات اللغوية، فما كان من الباحث إلا أن وَجَّه فكره وقلبه وقلمه تجاه هذا النص المقدس تأكيداً على توأمة اللغة والحديث النبوي الشريف كما يقول السيوطي: "علم الحديث واللغة أخوان يجريان من واد واحد⁽¹⁾".

وتأتي هذه الدراسة في سلسلة الدراسات اللغوية التي تؤكد على أهمية السياق ودوره في تحديد الدلالات في غالب الأحيان، وفي الوقت نفسه تؤكد على أنّه في بعض الأحيان قد يكون عاملاً من عوامل تنوعها وتعددتها، كما تؤكد ذلك نظائر ألفاظ الحديث النبوي الشريف محل الدراسة في القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الأخرى، وكلام العرب شعراً كان أم نثراً، وأنّه لا مجال لترجيح أحدهما على الآخر؛ لأنّ محاولة ذلك ترجيح بدون مرجح؛ وذلك لاحتمالية السياق لتنوع هذه الدلالات.

ومن هنا يمكن فهم الألفاظ النبوية الشريفة في ضوء هذه المعطيات المختلفة التي تُمثّل مصادر التوثيق اللغوي عند العرب.

ودراسة المشترك اللفظي في كتب الحديث عامة من الصعوبة بمكان، لذلك كان تحديد الدراسة بتقديم بعض النماذج في مصنّفات غريب الحديث وخاصة في جملة من الأحاديث المرفوعة إلى النبي - ﷺ -⁽²⁾ خاصّة وفي عدد من الموضوعات المتفرقة، والتركيز في مجملها

(1) المزمهر 312/1.

(2) فالحديث: هو ما أضيف إلى النبي - ﷺ - من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، وقد يراد به ما أضيف إلى صحابي أو تابعي، ولكن الغالب أن يقيد ما أريد به غير النبي - ﷺ -. السنة قبل التدوين. محمد عجاج الخطيب ص 22 - القاهرة - الطبعة الأولى - 1383هـ - 1963م. وينظر: في أصول النحو. سعيد الأفغاني ص 46 - المكتب الإسلامي - بيروت - 1407هـ - 1987م. والحديث المرفوع: هو ما أضيف إلى النبي - ﷺ - قولاً أو فعلاً عنه، وسواء كان متصلاً أو منقطعاً أو مرسلًا... والحديث المرفوع تعثره أحكام القبول والردّ، فقد يكون صحيحاً أو حسناً، أو ضعيفاً، أو موضوعاً، السعي الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير د. عبدالعزيز صغير دخان ص 176-177 - مكتب الجيل الجديد - صنعاء - مؤسسة الريان - الطبعة الثانية 1421هـ - 2001م.

على الحديث الصحيح اللهم إلا في النادر فقد اعتمدت فيها على الحديث الضعيف⁽¹⁾، ونَبَّهت على ذلك للتأكيد على أن المصنَّفات في هذا المجال لا تخلو من هذا وذاك.

ومن خلال تحليل ألفاظ المشترك اللفظي في هذه المصنَّفات ظهرت الدراسة التطبيقية في ثمانية وعشرين باباً معجمياً، يحمل كل حديث فيها حرفاً من الحروف الألفبائية، وذلك بعد التمهيد الذي قدمته هذه الدراسة حول بيان مفهوم علم غريب الحديث، وأهمية البحث فيه وأشهر مؤلفيه، ثم ضابط المشترك اللفظي، وعنوان يحمل "كلمات حول إثباته في العربية"، ثم أسباب وروده في أبواب الدراسة، ثم السياق وأثره في الدلالة، وأخيراً تتويج هذه الدراسة بالخاتمة التي نقدم من خلالها أهم نتائج هذه الدراسة، وذلك كله من خلال عنوان:

((أثر المشترك اللفظي في توجيه غريب الحديث النبوي الشريف))

والله أسأل الرِّشاد في القول والعمل، وأن يجنبنا موارد الزَّلَل إنه وليُّ ذلك والقادر عليه.

(1) الحديث الصحيح: هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً... فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث. والحديث الضعيف: كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن، والحديث الحسن كما قال الخطابي: ما عرف مخرجه واشتهر رجاله. مقدمة ابن الصلاح في مصطلح الحديث. أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. تحقيق. نور الدين عنتر 1/12، 13، 29، 41- دار الفكر المعاصر - بيروت - 1317هـ - 1977م.

التمهيد

(أ) مفهوم علم غريب الحديث

"هو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها"⁽¹⁾.

أو هو ما "يبحث عن بيان ما خفي على كثير من الناس من حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد أن تطرق الفساد إلى اللسان العربي"⁽²⁾.

إذاً فليس الغريب بعيداً عن الفصاحة وإنما مرجعه إلى قلة الاستعمال أو تطرق الفساد إلى اللسان العربي "والغموض يرجع إلى ما ضاع من كلام العرب وخفي على الناس لجهلهم به، والثاني طرء المعنى وحدوثه واقتضاب معان لم تسمع من قبل"⁽³⁾.

(ب) أهمية البحث فيه وأشهر مؤلفيه

لا شك أن العصور الإسلامية الأولى بما تحملها من عبق أريج الصحابة - رضي الله عنهم - وتابعيهم كانت أوفر حظاً ونصيياً في امتلاك ناصية اللغة العربية والأخذ بزمامها ، فكانوا أسبق الناس وأقدرهم على فهم وإدراك المراد من الألفاظ النبوية ، وكلما تباعدنا عن الزمان والمكان كلما قلّت بضاعتنا من هذه اللغة.

ولكن بالرغم من ذلك فقد كانت تخفى عليهم بعض الألفاظ التي لا يدركون مدلولاتها فكان رسول الله - ﷺ - دليلهم إلى كشف أسرار هذه الكلمات، ولم لا وقد وهبه الله تعالى "من اللغات أعربها ، ومن الألسن أفصحها وأبينها ثم أمده بجوامع الكلم"⁽⁴⁾.

(1) مقدمة ابن الصلاح 272/1. وينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، تحقيق. عبد الوهاب عبد اللطيف 184/2 - مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.

(2) علوم الحديث ومصطلحه د. صبحي الصالح ص 112، 113 - دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الثالثة - 1384هـ - 1965م.

(3) معاجم غريب الحديث والأثر والاستشهاد بالحديث في اللغة والنحو د. السيد الشرقاوي ص 146 - مكتبة الخانجي بالقاهرة - الطبعة الأولى - 1421هـ - 2001م.

(4) المزهر 209/1.

وجاء عصر التابعين فصار الصحابة المصدر الثاني في تفسير هذه الألفاظ بعد رسول الله - ﷺ -، ولكن توقفت هذه السلسلة عن أداء دورها بعد ظهور عصر أتباع التابعين واختلاط العرب بالأعاجم وفساد اللسان العربي فأصبحت كثير من ألفاظ الحديث النبوي الشريف في حاجة إلى شرح وبيان، فظهرت تلك المصنّفات المعروفة بغريب الحديث.

يقول ابن الأثير مُؤكِّداً تلك الحقيقة: "فكأنَّ الله عزَّ وجلَّ قد علَّمه ما لم يعلمه غيره من بني أبيه، وجمع فيه من المعارف ما تفرق ولم يوجد في قاصي العرب ودانيه، وكان أصحابه - رضي الله عنهم -، ومن يقدم عليه من العرب يعرفون أكثر ما يقوله، وما جهلوه سألوا عنه فيوضحه لهم، واستمر عصره - ﷺ - إلى وفاته على هذا السنن المستقيم، وجاء العصر الثاني - وهو عصر الصحابة - جاريّاً على هذا النمط سالكاً هذا المنهج... إلى أن فتحت الأمصار وخالط العرب غير جنسهم من الروم والفرس والحش والنبط فاختلفت الفرق وامتزجت الألسن وتداخلت اللغات ونشأ بينهم الأولاد فتعلموا من اللسان العربي ما لا بد لهم في الخطاب منه... وتركوا ما عداه لعدم الحاجة إليه... فصار بعد كونه من المعارف مطرحاً مهجوراً⁽¹⁾".

إذاً فالألفاظ الغريبة في عصر الرسول - ﷺ - وصحابته وتابعيه كانت في أضيق الحدود، "فإن الرسول - ﷺ - كان عربياً وكذلك جمهور أصحابه وتابعيه، فوقع في كلامهم من اللغة ما كان مشهوراً بينهم، ثم وقعت مخالطة الأعاجم ففسا اللحن وجهل الناس معظم اللغة فافتقر ذلك الكلام إلى تفسير⁽²⁾".

ولم تكن تلك الكلمات الغريبة الخاصّة كما سمّاها ابن الأثير يسيرة الفهم لجمهور الناس، وإنما كما قال "وأما الخاص فهو ما ورد فيه من الألفاظ اللغوية والكلمات الغريبة الحوشية

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري. تحقيق. طاهر أحمد الزاوي، د. محمود محمد الطناحي 5/4، 1 - المكتبة العلمية - بيروت - 1399هـ - 1979م.

(2) غريب الحديث لابن الجوزي، تحقيق د. عبد المعطي أمين 1/1 - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1405هـ - 1995م.

التي لا يعرفها إلا من عنى بها وحافظ عليها واستخرجها من مظانها - وقليل ما هم - فكان الاهتمام بمعرفة هذا النوع الخاص من الألفاظ أهم مما سواه وأولى بالبيان مما عده⁽¹⁾.

وبعد، فأصبح من الأهمية بمكان أن نكون على وعي وفهم وإدراك بمعرفة دلالة هذه الألفاظ النبوية الشريفة حتى لا يزيغ العقل والقلب أو يضلل، أو تنحرف الأقاويل عن جادة الصواب، أو تمتد الأيدي إلى التحريف والتبديل، ولكنها تمتد إلى التحليل بفضل ما أوتيت من حكمة وفصاحة وخبرة بهذا المجال.

وقد شعر علماءنا الأوائل بهذه القيمة اللغوية فأقبلوا على هذا العلم ووضعوا فيه كثيرًا من المصنّفات، وعلى رأسهم كما يرى غالب العلماء أبا عبيدة معمر بن المثنى (ت210هـ)، وأبا الحسن النضر بن شميل المازني (ت203هـ)، وأبا عمرو الشيباني (ت206هـ)، وعبد الملك بن قريب الأصمعي (ت213هـ)، ثم أبا عبيد القاسم بن سلام (ت224هـ)، ومحمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ)، وأبا سليمان الخطابي (ت388هـ)، وأبا عبيد الهروي (ت401هـ)، والزخشي (ت538هـ)، وابن الجوزي (ت597هـ)، وابن الأثير (ت606هـ)... إلخ تلك النخبة المختارة من العلماء في هذا الفن.

(ج) ضابط المشترك اللفظي

حدّه أهل الأصول بأنّه اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة⁽²⁾.

أو ما اتحدت صورته واختلف معناه⁽³⁾، أو اللفظ الذي يحمل أكثر من معنى⁽⁴⁾.

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر 4/1.

(2) المزهرة 369/1. وينظر: الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها لابن فارس. حققه. عمر فاروق الطباع ص261- مكتبة المعارف - بيروت - الطبعة الأولى 1414هـ - 1993م.

(3) دراسات في فقه اللغة د. صبحي الصالح ص302 - دار العلم للملايين - الطبعة الحادية عشرة - 1379هـ - 1960م.

(4) علم الدلالة د. أحمد مختار عمر ص147 - عالم الكتب - الطبعة الرابعة 1993م.

(د) كلمات حول إثباته في العربية

ذهب بعض أهل اللغة قديماً إلى نفي المشترك اللفظي وطرحه بعيداً عن العربية بحجة أن اللغة موضوعة للإبانة والإفصاح، والمشارك اللفظي يخرجها من هذه الدائرة بحجة تغيير مقصود اللغة، حيث يقول ابن درستويه: "وليس إدخال الإلباس في الكلام من الحكمة والصواب، وواضح اللغة عَزَّ وجل حكيم عليم، وإنما اللغة موضوعة للإبانة عن المعاني، فلو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين ... لما كان ذلك إبانة، بل تعمية وتغطية⁽¹⁾".

ولكن هذه الدعوى التي تقوم على أنَّ "الاشتراك اللفظي يفضي إلى الإبهام والتعمية، هي دعوى لا تقوم على قدمين، إذ أنَّ اللفظة في التركيب اللغوي يستدل على معناها بقرينة السياق، وقديماً قالوا: "إذا جهلت معنى لفظة فاسأل عنها جارئاتها"، فوجود اللفظة في الجملة، وبين أخواتها هو الذي يحدد معناها في دقة ووضوح⁽²⁾".

ويشهد واقع اللغة بأنَّ وجود صور متعددة من المعاني للفظ الواحد يجعله أكثر حيوية ويعطي له قدرة خاصّة على استجابته لكثير من المعاني المحتملة، وكذلك "من الناس من أوجب وقوعه، قال: لأنَّ المعاني غير متناهية، والألفاظ متناهية، فإذا وزع لزم الاشتراك⁽³⁾".

ومعنى ذلك: أنَّ المعاني إذا قسّمت على الألفاظ استوعبتها وبقي من المعاني الكثير الذي لم تستوعبه الألفاظ، فتنقسم هذه المعاني على الألفاظ المحدودة، فربما يكون لكل لفظ معنيان أو أكثر تبعاً للظروف والأحوال التي تم فيها التقسيم، فالاشتراك من الناحية العقلية واجب الوقوع؛ لأنَّ الألفاظ محدودة، ولا نهاية تقف عندها، أما المعاني فتتوالد، وتتكاثر وتنتقل من حالة إلى حالة، كفروع الشجرة تنمو وتزدهر وتشابك كلما دبَّت فيها الحياة، وسري في عروقها الماء⁽⁴⁾.

(1) المزهر 385/1.

(2) فقه اللغة وخصائص العربية وطرائق نموها د. صلاح رَوَّاي ص 187 - الطبعة الأولى 1413هـ - 1993 م. وينظر: مدخل إلى فقه اللغة العربية. د. أحمد محمد قدور ص 287.

(3) المزهر 370/1.

(4) المشترك اللفظي في ضوء غريب القرآن الكريم د. عبد العال سالم مكرم ص 18، 19 - عالم الكتب - الطبعة الأولى 1430هـ - 2009م.

إضافة إلى "أنَّ وجود كلمة مستقلة لكل شيء من الأشياء التي قد نتناولها بالحديث من شأنه أن يفرض حملاً ثقيلاً على الذاكرة الإنسانية ... إن اللغة في استطاعتها أن تعبر عن الأفكار المتعددة بواسطة تلك الطريقة الحصيفة القادرة التي تتمثل في تطويع الكلمات وتأهيلها للقيام بعدد من الوظائف المختلفة، وتبها نوعاً من المرونة والطواعية فتظل قابلة للاستعمالات الجديدة من غير أن تفقد معانيها القديمة⁽¹⁾".

وكذلك تشهد تلك الثروة اللغوية المسجّلة في بطون المعاجم العربية بوجود المشترك اللفظي، حيث إنَّ كثيراً من ألفاظها تحمل صوراً متعددة من المعاني، فلا سبيل إلى إنكار ذلك وإلا لما كان لهذا التراث اللغوي المعجمي من فائدة.

وهؤلاء العلماء الذين قاموا بتوجيه المعاني تلك الوجهات المختلفة كانوا أملك البشر بزمام هذه اللغة وناصيتها، لأنهم أربابها وتربوا على مائدتها فأثمرت هذه الثمرات الندية. وبعد، فإنَّ ظروف الحياة المتغيرة تفرض على اللغة أن توافيها بحاجاتها دائماً وأبداً، فلا أشياء المستحدثة لا بد لها من وسائل لغوية جديدة للتعبير عنها، وكذلك الأفكار القديمة هي الأخرى بحاجة إلى مثل هذه الوسائل حين يتناولها الفم تناولاً حديثاً، وكل هذا يعني أنَّ صورة الثروة اللفظية التي تبدو في ظاهرها ساكنة لا بد أن تتمها وتكملها صورة أخرى لثروة لفظية متحركة متطورة حتى تسعف المتحدثين بهذه اللغة على التعبير عن المعاني والمستحدثات التي تصادفهم في حياتهم، فلا يقف الإنسان حائراً أمام الألفاظ لأنَّه حتماً سيجد من الألفاظ ما يدل على المعنى الذي يريد⁽²⁾.

ومن هنا فإنَّ المشترك اللفظي من أبرز الظواهر الدلالية في لغتنا العربية، وذلك لما يمدُّ به هذه اللغة من ذخيرة دلالية واسعة النطاق تشهد بقوة هذه اللغة وحيويتها وقدرتها على الاستجابة للكثير من المعاني المتجددة في كل زمان ومكان.

(1) دور الكلمة في اللغة، ستيفن أولمان ص 114، 115 - مكتبة الشباب - الطبعة العاشرة 1986م.

(2) عوامل التطور اللغوي د. أحمد عبد الرحمن حماد ص 76 - دار الأندلس - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1403هـ - 1983م.

(هـ) أسباب وروده في العربية

هناك عدة أسباب أدت إلى نشأة المشترك اللفظي في العربية منها اختلاف اللهجات والاستعمال المجازي عن طريق الاستعارة والمجاز المرسل، إضافة إلى اقتراض العربية من اللغات الأخرى، ثم التطور الصوتي، وبعض العوارض التصريفية⁽¹⁾.
وأما واقع الدراسة في هذا البحث فيعتمد في جانبه التطبيقي على الأسباب الآتية :

(1) الاختلاف بين اللهجات العربية

لا شك أنَّ تعدُّد البيئات داخل المجتمع العربي نتيجة لسعة الانتشار في المقام الأول كان له أثره الفاعل في تعدُّد الدلالات على مستوى اللفظ الواحد، فربما استعملت إحدى اللهجات لفظاً لمعنى ما، ثم استعملته قبيلة أخرى لمعنى آخر، ثم جاء واضعو المعاجم فضموا هذه الدلالات المختلفة للفظ الواحد مع عدم الاهتمام غالباً بنسبة هذه الدلالات.
ف "متى انتشرت اللغة في مناطق واسعة من الأرض... وتكلم بها جماعات كثيرة العدد وطوائف مختلفة من الناس، استحال عليها الاحتفاظ بوحدتها أمداً طويلاً، فلا تلبث أن تشعب إلى لهجات، وتسلك كل لهجة من هذه اللهجات في سبيل تطورها منهجاً يختلف عن منهج غيرها، ولا تنفك مسافة الخلف تتسع بينها وبين أخواتها حتى تصبح لغة متميزة مستقلة غير مفهومة إلا لأهلها"⁽²⁾.

(1) ينظر هذه الأسباب بالتفصيل في: فقه اللغة د. علي عبد الواحد وافي ص 192 - دار نهضة مصر - الفجالة - القاهرة، ودراسة المعنى عند الأصوليين د. طاهر سليمان حموده ص 88، 87 - الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، وفصول في فقه العربية د. رمضان عبد التواب ص 331 وما بعدها - مكتبة الخانجي بالقاهرة - الطبعة الثانية 1404هـ - 1983م، ودراسات في فقه اللغة. محمد الأنطاكي ص 38 - دار الشرق العربي - بيروت - حلب - الطبعة الرابعة 1389هـ - 1969م، وفقه اللغة العربية وخصائصها د. إميل بديع يعقوب ص 180، 181 - دار العلم للملايين - الطبعة الثانية 1986م، ومدخل إلى فقه اللغة العربية د. أحمد محمد قدور ص 283: 285، وفقه اللغة وخصائص العربية وطرائق نموها د. صلاح روائي ص 187، 190، والمشارك اللغوي نظرية وتطبيقاً د. توفيق محمد شاهين ص 54: 64 - مكتبة وهبة - الطبعة الأولى 1400هـ - 1980م، وفقه اللغة العربية د. كاصد ياسر الزبيدي ص 145: 149 - دار الكند للنشر والتوزيع - الأردن - أربد 1995م.

(2) علم اللغة د. علي عبد الواحد وافي ص 172 - دار نهضة مصر - الفجالة - القاهرة - الطبعة التاسعة.

ومن هذا المنطق نشأ المشترك اللفظي ، فتعددت الدلالات نظرًا لاختلاف اللهجات ، حيث يقول ابن السراج: "الذي يوجه النظر، على واضح كل لغة، أن يخص كل معنى بلفظ، لأنَّ الأسماء إنما جعلت لتدل على المعاني، فحقها أن تختلف، لاختلاف المعني، ومحال أن يصطلح أهل اللغة، على ما يلبس دون ما يوضح. وهذا ادعاء من ادّعى، أنه ليس في لغة العرب لفظتان متفقتان في الحروف، إلا لمعنى واحد، لكنه أغفل أنَّ الحيَّ أو القبيلة، ربما انفرد القوم منهم بلغة، ليس سائر العرب عليها، فيوافق اللفظ في لغة قوم، وهم يريدون معنى لفظًا آخر من لغة آخرين، وهم يريدون معنى آخر، ثم ربما اختلفت اللغات، فاستعمل هؤلاء لغة هؤلاء، وهؤلاء لغة هؤلاء، فأصل اللغة قد وضعت على بيان وإخلاص لكل معنى لفظ ينفرد به، إلا أنَّه دخل اللبس، من حيث لم يقصد⁽¹⁾".

وقد اقتنع ابن درستويه - أول المعارضين- في وجود المشترك اللفظي بهذا السبب، حيث يقول: "فلو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين ... لما كان ذلك إبانة، بل تعمية وتغطية؛ ولكن قد يجيء الشيء النادر من هذا العلل ... وإنما يجيء ذلك في لغتين متباينتين⁽²⁾".

ويؤكد ابن فارس على هذا السبب بقوله إنَّ "اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين، ينبغي ألا يكون قصدًا في الوضع، ولا أصلا، ولكنه من لغات تداخلت⁽³⁾...".
ومن الأمثلة على ذلك في أبواب الدراسة وفي (باب الثاء) تعدُّ الدلالة في لفظة (الأثلب)، فهي تعني الحجر عند أهل الحجاز، والتراب عند بني تميم.

(2) الاستعمال المجازي

إنَّ ما أمدتنا به المعاجم العربية من ثروة وفيرة لتعدد الدلالات حول لفظ واحد يعود في بعض الأحيان إلى الاستعمال المجازي وما يمتلكه هذا الاستعمال من استعارة ومجاز مرسل

(1) الاشتقاق لابن السراج . تحقيق. محمد صالح التكريتي ص 33 -بغداد 1973م.

(2) المزهري 385/1.

(3) المخصص لابن سيده 259/13 - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

بعلاقاته المعروفة، فضمت بعض الكلمات دلالة الأصل باعتباره الدلالة الحقيقية، مع دلالة الفرع باعتباره الدلالة المجازية، ثم يتكفل السياق بعد ذلك بتحديد نوعية هذه الدلالات في غالب الأحيان، وإن كان في بعضها يحتملها معاً، فتصبح الدلالة الحقيقية والمجازية مع كثرة الاستعمال على حد سواء.

يقول ابن فارس: "اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين، ينبغي ألا يكون قصداً في الوضع، ولا أصلاً... ولكن أن تكون كل لفظة تستعمل بمعنى، ثم تستعار لشيء، فتكثر وتغلب فتصير بمنزلة الأصل⁽¹⁾".

ولا شك أن الدلالة الحقيقية تعود غالباً إلى المعاني الحسية والمجازات تندرج تحت المعنويات "فمن الملاحظ عند علماء اللغة المحدثين، أن المعاني الحسية أسبق في الوجود من المعنويات، وأن المعنويات فرع من الحسيات بطريق المجاز⁽²⁾".

وتختلف وجهة نظر الدكتور/ إبراهيم أنيس في هذا السبب بين إنكار له وإثبات في آن واحد، فمن خلال كتابه "دلالة الألفاظ" ينفي وجود أي علاقة بين المعاني لإثبات المشترك اللفظي فيقول: "إذا ثبت لنا من نصوص أن اللفظ الواحد قد يُعبر عن معنيين متباينين كل التباين سمي هذا بالمشارك اللفظي، أما إذا اتضح أن أحد المعنيين هو الأصل وأن الآخر مجاز له، فلا يصح أن يعد مثل هذا من المشترك اللفظي في حقيقة أمره⁽³⁾"، ثم نراه في كتابه "في اللهجات العربية" يثبت أن المجاز سبب من أسباب نشأة المشترك اللفظي في العربية وخاصة على حدّ قوله تلك المجازات التي تثير دهشة أو غرابة، فيقول عن المجاز "أن يثير عند سماعه دهشة أو غرابة، أي يحسب السامع أو القارئ أن في استعمال الكلمة بهذا المعنى أمراً غير عادي يبعد قليلاً أو كثيراً عن مألوف الناس وفهمهم لمثل هذه الكلمة⁽⁴⁾"، ولكن بلا شك

(1) السابق الجزء نفسه والصفحة .

(2) فصول في فقه العربية ص328. وينظر: في اللهجات العربية د. إبراهيم أنيس ص199 - مكتبة الأنجلو المصرية - الطبعة السادسة 1984م.

(3) دلالة الألفاظ د. إبراهيم أنيس ص213 - مكتبة الأنجلو المصرية - الطبعة السادسة 1991م.

(4) في اللهجات العربية ص194، 195.

فلاستعمال المجازي "من الآثار الإيجابية للمشارك اللفظي، فاستخدام اللفظ في معنى مجازي يجعله أكثر أدبية، إذ يصبح مليئاً بالحيوية والإشراق، قادراً على التأثير في النفس، فضلاً عما يثيره وبخاصة إذا كان مجازاً جديداً من دهشة واهتمام"⁽¹⁾.

ومن الأمثلة على ذلك في (باب الغين) تعدد دلالة لفظة (الغرة)، فأصل الغرة البياض في جبهة الفرس، ثم استعيرت فقيل في أكرم كل شيء غرته كقولهم: غرة القوم لسيدهم. ومن أمثلة المجاز المرسل في (باب الثاء) اختلاف الدلالة في (الأثلب) بين التراب والحجارة، حيث قيل عن الصلة بينهما هي صلة الفرع بالأصل بعلاقة يطلق عليها البلاغيون "اعتبار ما كان".

(3) تخصيص الدلالة

تتجه بعض ألفاظ العربية في تطورها تجاه التخصيص بعد أن كانت دلالتها تتجه نحو التعميم، فأصبح تخصيص الدلالة يعني "دلالة اللفظ العام على بعض أفرادها فقط خلال السياق"، وفي أحيان أخرى يشيع استعمال العام مقصوراً على بعض أفرادها، وهو ما يسميه الأصوليون بالدلالة العرفية أو الحقيقة العرفية، وهي أنواع: عرفية لغوية: وهو التخصيص الشائع من قبل الناطق باللغة، وعرفية شرعية وهو التخصيص بطريق الشرع، وعرفية خاصة: وهو تخصيص العام في البيئات الخاصة العلمية أو غيرها كما هو معروف في مصطلحات العلوم... وأما التخصيص السياقي فعني به أن اللفظ العام لم يفقد دلالاته على العموم، ولكنه محتفياً بقرائن لفظية وحالية يفهم اقتصاره على بعض أفرادها أو على مجموعة منهم كبيرة أو صغيرة، والواقع أن استعمال اللفظ العام يجري غالباً على هذه الوتيرة، إذ من النادر أن تبقى له دلالة العموم، وهو ما تنبه إليه الأصوليون وعبروا عنه بقولهم: "ما من عام إلا ويتخيل فيه التخصيص"، أو قولهم: "ما من عام إلا خص"⁽²⁾.

ومن الأمثلة على ذلك في (باب الصاد) تعدد الدلالة في (الضرورة)، فهي وإن كانت دلالتها العامة الحبس والمنع إلا أنها في سياق الحديث النبوي استعملت على وجه تخصيص الدلالة إما بمعنى التبتل وترك النكاح أو عدم الحج.

(1) علم الدلالة د. أحمد مختار عمر ص 183.

(2) دراسة المعنى عند الأصوليين ص 193.

(4) تعميم الدلالة

إنَّ "تعميم المعنى هو الاتجاه المعاكس للتخصيص في التغير الدلالي، حيث تستعمل بعض الكلمات التي كانت تدل على فرد أو أفراد قلائل في الدلالة على أفراد كثيرين... ويسلك القدماء فيه تعدد مدلول اللفظ الواحد، وهو ما نلاحظ فيه علاقة من العلاقات المجازية، وذلك إذا ما بقي للفظ دلالاته السابقة أيضًا، إذ يعد ذلك نوعًا من التعميم⁽¹⁾...". ومن الأمثلة على ذلك في (باب الفاء) اختلاف الدلالة في (المُفَرِّدين) بين الذين أهتمروا في ذكر الله، أو الشيوخ الهرمي، أو المتخلين بذكر الله، ولكن أمكن جمع هذه الدلالات الخاصّة تحت دلالة عامة واحدة وهي الانعزال عن الناس لعبادة الله.

وبعد فالاستعمال المجازي للكلمة العربية في غالب الأحيان يمتثل جانبي التخصيص والتعميم الدلالي؛ لأنّ فيه قد تطورت الألفاظ من دلالتها الحسيّة إلى دلالتها المعنوية.

(5) اقتراض العربية من اللغات الأخرى

قد تتشابه بعض الكلمات في العربية مع كلمات مستعارة من لغات أخرى فيحدث الاشتراك اللفظي.

ومن الأمثلة على ذلك في (باب التاء) تعدّد دلالة (التُرْعَة) بين الروضة والباب والدرجة، حيث استعيرت دلالة الباب من السُّريانية كما يرى أشهر علماء المُعَرِّبات⁽²⁾.

(و) السياق وأثره في الدلالة

مما لا شك فيه أنّ للسياق أثره الفاعل في تحديد الدلالة، حيث لا حياة للكلمات بدونه، وهذا مما حدا بالدكتور/ رمضان عبد التواب إلى القول بأنَّ "المشترك اللفظي لا وجود له في واقع الأمر، إلا في معجم لغة من اللغات، أما في نصوص هذه اللغات واستعمالاتها فلا وجود إلا لمعنى واحد من معاني المشترك اللفظي⁽³⁾".

(1) السابق ص 196.

(2) المُعَرَّب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم للجواليقي. تحقيق. أحمد محمد شاكر ص 92 - مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة - الطبعة الرابعة 1423 هـ - 2002 م.

(3) فصول في فقه العربية ص 334.

ويستشهد على تأكيد ذلك بعبارات أولمان وفندريس، حيث يقول الأول: "كثير من كلماتنا له أكثر من معنى، غير أنَّ المؤلف هو استعمال معنى واحد فقط من هذه المعاني في السياق المعين، فالفعل: (أدرك) مثلاً، إذا انتزع من مكانه في النظم يصبح غامضاً غير محدد المعنى، هل معناه: (لحق به) أو (عاصره)، أو أنَّه يعني: (رأى) أو (بلغ)؟ إنَّ التركيب الحقيقي المنطوق بالفعل، هو وحده الذي يمكنه أن يجيب عن هذا السؤال؟ إذا تصادف أن اتفقت كلمتان أو أكثر في أصواتها اتفاقاً تاماً، فإنَّ مثل هذه الكلمات لا يكون لها معنى البتة دون السياق الذي تقع فيه⁽¹⁾".

ويقول الثاني: "إننا حينما نقول بأنَّ لإحدى الكلمات أكثر من معنى واحد في وقت واحد، نكون ضحايا الانخداع إلى حدٍّ ما؛ إذ لا يطفو في الشعور من المعاني المختلفة، التي تدل عليها إحدى الكلمات إلا المعنى الذي يعينه سياق النص، أما المعاني الأخرى فتمحى وتبتدّد ولا توجد إطلاقاً؛ فنحن في الحقيقة نستعمل ثلاثة أفعال مختلفة، عندما نقول: (الخياط يقصُّ الثوب)، أو (الخبر الذي يقصُّه الغلام صحيح)، أو (البدوي خير من يقصُّ الأثر)، فإننا نستعمل في الواقع ثلاث كلمات، لا يربطها بعضها أي رباط، لا في ذهن المتكلم ولا في ذهن السامع⁽²⁾...".

ونحن معه في أهمية السياق ودوره في تحديد الدلالة، فتعدد المعنى المعجمي وتفرد المعنى السياقي واقع لا محيد عنه؛ لأنَّ السياق يكون حكماً في كثير من الأحيان في قبول المعنى الواحد ورفض ما سواه؛ فحياة الكلمات تأتي من خلال علاقتها بما قبلها وما بعدها في الجمل والعبارات؛ لأنَّ "السياق هو الذي يُعيّن أحد المعاني المشتركة للفظ الواحد، وهذا السياق لا يقوم على كلمة تنفرد وحدها في الذهن، وإنما يقوم على تركيب يوجد الارتباط بين أجزاء الجملة، فيخلع على اللفظ المعنى المناسب⁽³⁾".

(1) دور الكلمة في اللغة ص 59، 60.

(2) اللغة. فندريس. تعريب. عبد الحميد الدواخلي، د. محمد القصاص ص 228 - مكتبة الأنجلو المصرية - مطبعة لجنة البيان العربي 1950م.

(3) دراسات في فقه اللغة د. صبحي الصالح ص 308.

ولكن أن يصدر الدكتور / رمضان عبد التواب حكمًا عامًا بأنه لا مجال للمشارك اللفظي إلا في نصوص المعاجم فهذا ما يحتاج إلى تعليق؛ لأنَّ السياق الواحد في بعض الأحيان قد يحمل كثيرًا من الدلالات ولكل ما يؤيده، سواء أكان هذا التأييد بشاهد من القرآن الكريم، أم الحديث النبوي، أم كلام العرب، ومن الصعوبة بمكان ترجيح دلالة على حساب الأخرى.

وهذه الدراسة التطبيقية تؤكد على النظريتين معًا، النظرية الأولى تبرز أهمية السياق ودوره في التأكيد على أحد المعاني ورفض الأخرى من خلال جملة من الأحاديث، والنظرية الأخرى تؤكد احتمالية السياق لأكثر من دلالة وذلك من خلال بعضها الآخر .

الحديث الأول في (باب الهمزة) (أزر = المنزر)

عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قالت: (كان رسول الله - ﷺ - إذا دخل العشر أحيا الليل وأيقظ وجدَّ وشَدَّ المنْزَر)⁽¹⁾.

توجيه الحديث

قد يحمل (المنزر) في هذا الحديث على دلالاته الحقيقية، وقد يحمل على دلالاته المجازية، أو عليها معاً فالكل محتمل، والجمع بين هذه الدلالات كان أثراً من آثار المشترك اللفظي.

الدلالة الحقيقية

ذكر الزبيدي أن "الإزار بالكسر معروف وهو المِلْحَفَة، وفَسَّرَه بعض أهل الغريب بما يَسْتُرُ أسفل البدن، والرِّداء ما يَسْتَرُ به أعلاه وكلاهما غير مَحِيْط، وقيل الإزار ما تحت العاتق في وسطه الأسفل، والرِّداء على العاتق والظهر، وقيل الإزار ما يَسْتُرُ أسفل البدن ولا يكون مَحِيْطاً والكل صحيح"⁽²⁾.

الدلالة المجازية

المنْزَر - بكسر الميم - أي إزاره هو عبارة عن القصد والتوجه إلى فعل شاقٍّ مهم كتشمير الثوب⁽³⁾.

وعن طريق تلك الدلالة المجازية العامة تأتي دلالة التخصيص بإحدى طريقتين:

الطريقة الأولى

الاجتهاد في العبادات زيادة على عبادته - ﷺ - في غيره، ومعناه التشمير في العبادات. يقال: شددت لهذا الأمر مئزري: أي تشمرت له وتفرغت⁽⁴⁾، قال الهذلي:

(1) صحيح مسلم. تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي 832/2 - (كتاب الاعتكاف)، (باب الاجتهاد في العشر الأخير من شهر رمضان) - دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(2) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي. تحقيق. مجموعة من المحققين 42/10 - دار الهداية. وينظر: لسان العرب لابن منظور الإفريقي 16/4 - دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى.

(3) عون المعبود شرح سنن أبي داود. محمد شمس الحق العظيم آبادي 176/4 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية 1995م.

(4) السابق الجزء نفسه والصفحة. وينظر: غريب الحديث لابن الجوزي 381/2، وفتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني. تحقيق. محيي الدين الخطيب 269/4 - دار المعرفة - بيروت.

وكنتم إذا جاري دعا لمضوفةٍ أشمر حتى بنصف الساق مئزري.

والمضوفة: الأمر يحذر منه⁽¹⁾.

ويؤيد هذا الرأي أن في رواية لابن أبي شيبه والبيهقي زيادة (واعتزل النساء)، وهو يؤيد أن المراد بالشّد المبالغة في الجدد⁽²⁾. فالعطف بالواو يقوي هذا الاحتمال⁽³⁾.

عن علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: (كان النبي - ﷺ - إذا كان العشر الأواخر من رمضان شد المئزر واعتزل النساء)⁽⁴⁾.

ومن هنا نرى أن هذه الدلالة قد وجّهت عن طريق الاستشهاد ببعض الأبيات الشعرية، وكذلك بعض الروايات النبوية الأخرى مما جعل لها أبلغ الأثر في توضيح (المئزر) في هذا الحديث.

الطريقة الثانية

أن المراد بشد المئزر هو اعتزال النساء فكفى عن ذلك بشد المئزر، قال الأخطل :

(1) غريب الحديث لابن الجوزي 381/2. والشاعر أبو جندب الهذلي. ينظر البيت في: إصلاح المنطق لابن السكيت، تحقيق. أحمد محمد شاكر، عبد السلام هارون 241/1 - دار المعارف - القاهرة - الطبعة الرابعة، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، تحقيق. عبد الحميد هنداوي 232/8 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 2000م، ولسان العرب 154/4، 331/9، وكشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي. تحقيق. علي حسين البواب 364/4 - دار الوطن - الرياض - 1428هـ - 1997م.

(2) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري. تحقيق. جمال عيتاني 515/4 - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1422هـ - 2001م. وينظر: نيل الأوطار من حديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار للشوكاني 362/4 - دار الجيل - بيروت 1973م.

(3) فتح الباري 269/4.

(4) سنن البيهقي الكبرى. تحقيق. محمد عبد القادر عطا 314/4 (باب العمل في العشر الأواخر من رمضان) - مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - 1414هـ - 1994م. والحديث في: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. علاء الدين الهندي. تحقيق. محمود عمر الدمياطي 289/8 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م.

قوم إذا حاربوا شدّوا مآزرهم عن النساء ولو باتت بأطهار⁽¹⁾.

وقد أيد القرطبي تلك الدلالة بقوله: وهذا أولى؛ لأنه ذكر الجد والاجتهاد أولاً، فحمل هذا على فائدة مستجدية أولى⁽²⁾، ويجوز أن يحمل (المئزر) على الطريقتين معاً كما قيل: "ويحتمل أن يراد به التشمير والاعتزال معاً"⁽³⁾.

ومن هنا فهل الدلالة الحقيقية تعمل عنوان المنزر في هذا الحديث ؟ أم الدلالة المجازية ؟ أم هما معاً ؟

رَجَّح بعض العلماء الدالّتين معاً بقوله: "ويحتمل أن يراد حقيقة والمجاز كمن يقول طويل النجاد لطويل القامة، وهو طويل النجاد حقيقة، يعني شد مئزره حقيقة واعتزل النساء وشمّر للعبادة يعني فيكون كناية، وهو يجوز فيها إرادة اللّازم والملزوم"⁽⁴⁾.
ويؤكّد ذلك الطيّبي بقوله: "قد تقرر عند علماء البيان أنّ الكناية لا تنافي إرادة الحقيقة كما إذا قلت فلان طويل النجاد أردت طول نجاهه مع طول قامته، كذلك لا يستبعد أن يكون قد شد مئزره ظاهراً وتفرغ بها واشتغل بها عن غيره، وإليه يرمز قول الشاعر:

دنيت للمجد والساعون قد بلغوا جهد النفوس وألفوا دونه الإزارا.

قال ابن حجر: هو مذهب الشافعي من أنّ اللفظ يحمل على حقيقته ومجازه الممكن، وقال بعضهم شرط ذلك إرادة المتكلم لهما معاً⁽⁵⁾، ولكن هذا الرأي مردود كما

(1) غريب الحديث لابن الجوزي 381/2. وينظر: فتح الباري 269/4. والبيت في ديوان الأخطل. نشر. أنطون صالحاني 110/1 - بيروت 1891م، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني 139/11 - دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(2) الديباج على مسلم للسيوطي. تحقيق. أبي إسحاق الحويني الأثري 264/3 - دار ابن عفان - الخبر - السعودية - 1416هـ - 1996م.

(3) نيل الأوطار 362/4. وينظر: فتح الباري 269/4.

(4) نيل الأوطار 362/4.

(5) مرقاة المفاتيح 516/4. والبيت للشاعر حوط بن رثاب الأسدي. ذكر أبو عبيد البكري في شرح الأمالي أنه مخضرم. ينظر: خزانة الأدب ولب لسان العرب للبغدادى. تحقيق. محمد نبيل طريقي، إميل بدیع يعقوب 347/6 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1998م، وديوان الحماسة للتبريزي 225/2 - دار القلم - بيروت، وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء للأصبهاني 304/10 - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الرابعة 1405هـ، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني. تحقيق. علي محمد البجاوي 186/2 - دار الجيل - بيروت - الطبعة الأولى 1412هـ.

"لا يخفى أن الجمع بين الحقيقة والمجاز غير جائز عندنا ، وما ذكره الطيبي من شدّ الإزار حقيقة بعيدة عن المراد كما لا يخفى⁽¹⁾".

إذاً ترجح الدلالة المجازية التي تأتي عن طريق تخصيص الدلالة بين الجدل في العبادة، أو اعتزال النساء، والسياق يحتملها معاً، وإن كنت أرى أنها معاً صالحان للدلالة العامة هنا والتي تأتي عن طريق الاستعداد، فشد المئزر كناية عن التأهب والاستعداد والتهيؤ للعبادة والإقبال عليها بهمة ونشاط⁽²⁾.

الحديث الثاني في باب الباء (ب ط ر = بطر)

عن عبد الله بن مسعود عن النبي - ﷺ - قال: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبَرٍ، قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً، قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس)⁽³⁾.

توجيه الحديث

دارت عدة توجيهات حول تفسير دلالة (بطر الحق) في الحديث أشهرها التوجيهات الثلاثة الآتية:

التوجيه الأول: الباطل

ذكر أبو عبيد أن البطر في الحديث قد يحمل دلالة الباطل، وذلك باعتبار "أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحيده وعبادته باطلاً، وأصل البطر: مأخوذ من قول العرب: ذَهَبَ دُمُهُ بَطْرًا وَبَطْرًا: أي باطلاً، هذا قول الكسائي⁽⁴⁾".

(1) مرقاة المفاتيح 516/4.

(2) ينظر: مقدمة فتح الباري 78/1، وإعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين لأبي بكر الدمياطي 256/2 - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ونهاية الزين في إرشاد المبتدئين. محمد بن عمر الجاوي 195/1 - دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى.

(3) صحيح مسلم 93/1 - (كتاب الإيمان)، (باب تحريم الكبر وبيانه).

(4) الغريبين (غريب القرآن والحديث) لأبي عبيد الهروي. تحقيق. د. محمود محمد الطناحي 180/1 - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة - 1309 هـ - 1970 م. وقد أيدته القرطبي في ذلك، حيث قال: إن معنى بطر الحق: تسفيهه وإبطاله. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) 296/1 - دار الشعب - القاهرة.

إذاً بطل الحق - بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة-: أي تضييعه من قولهم: ذهب دم فلان بطراً: أي هدرًا، يعني الكبر هو تضييع الحق من أوامر الله ونواهيه وعدم التفاته كذا قال ابن مالك⁽¹⁾.

وتؤكد تلك الدلالة ببعض الروايات النبوية الأخرى التي تخصصه بالباطل، حيث " قال التوربشتي: وتفسيره على الباطل أشبه لما ورد في غير هذه الرواية: إنها ذلك من سفه الحق وغمص الناس: أي رأي الحق سفهاً"⁽²⁾.

عن أبي هريرة قال: (جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال يا رسول الله: إني حُببٌ إلىَّ الجمال فما أُحِبُّ أن يفوقني أحد فيه بِشْرَاكُ أفمن الكبر هو قال لا، إنما الكبر من سفه الحق وغمص الناس)⁽³⁾.

التوجيه الثاني: الحيرة

قال الأصمعي: البَطَرُ: الحيرة، ومعناه: أن يتحير عند الحق فلا يراه حقاً⁽⁴⁾، فالبَطَرُ: دهش يعتري الإنسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها وصرفها إلى غير وجهها⁽⁵⁾. حيث قيل أصل البَطَرُ: الدَّهْشُ والحيرة يعتريان المرء عند هجوم النعمة عن القيام بحقها كذا في مفردات الراغب، واختاره جماعة من المحققين العارفين بمواقع الألفاظ ومناسب الاشتقاق⁽⁶⁾.

(1) عون المعبود 102/11. وينظر: غريب الحديث لابن الجوزي 76/1، وفيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي 62/5 - المكتبة التجارية الكبرى - مصر - الطبعة الأولى 1356م.

(2) مرعاة المفاتيح 296/9.

(3) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق. شعيب الأرنؤوط 281/12 - ذكر الإخبار عن جواز تحسين المرء ثيابه ولباسه إذا كان متعرباً عن غمص الناس فيه - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - 1414هـ - 1993م، ومسند أحمد بن حنبل 133/4 - حديث أبي ریحانة - رَوَاهُ اللَّهُ عَنْهُ - مؤسسة قرطبة - مصر .

(4) الغريين 180/1.

(5) المفردات في غريب القرآن للأصفهاني. تحقيق. محمد سيد كيلاني 50/1 - دار المعرفة - لبنان.

(6) تاج العروس 212/10. وينظر: العين للخليل بن أحمد الفراهيدي. تحقيق. د مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي 422/7 - مكتبة الهلال، والنهاية في غريب الحديث والأثر 135/1، ولسان العرب 68/4.

التوجيه الثالث : الطغيان

قال الزَّجَاجُ: البَطْرُ: أن يَطْغَى، أي يتكبر عند الحق فلا يقبله⁽¹⁾.

حيث قيل البطر في اللغة: الطغيان بالنعمة أو عند النعمة واستعمل بمعنى الكبر⁽²⁾.

وأصل البطر: شدة الفرح والنشاط ، والمراد هنا قيل سوء احتمال الغني، وقيل الطغيان عند النعمة. والمعنيان متقاربان⁽³⁾.

فبطر الحق هو دفعه وإنكاره ترفعاً وتجبراً⁽⁴⁾.

واستشهد أصحاب هذه الدلالة بآيتين ، الأولى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الأنفال: ٤٧، "قال الزجاجة: البطر: الطغيان في النعمة ، والتحقيق أن النعم إذا كثرت من الله على العباد فإن صرفها إلى مرضاته وعرف أنها من الله تعالى فذلك هو الشكر، وأما إن توسل بها إلى المفاخرة على الأقران والمكاثرة على أهل الزمان فذلك هو البطر⁽⁵⁾.

والآية الثانية قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيْبَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فَنَالَتْ مَسْكِنَهُمْ لَمْ تَسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيْلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾ القصص: ٥٨، فذكر الزمخشري أن معنى (بطرت): كفرت وغمطت، وقيل البطر سوء احتمال الغنى ، وهو أن لا يحفظ حق الله فيه⁽⁶⁾.

(1) الغريين 180/1. وينظر: لسان العرب 68/4.

(2) تاج العروس 212/10. وينظر: المفردات في غريب القرآن 50/1.

(3) مرقاة المفاتيح 296/9.

(4) عون المعبود 102/11. وينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي. تحقيق د. زبيدة محمد بن سعيد بن عبد العزيز 68/1 - مكتبة السنة - القاهرة - الطبعة الأولى 1415 هـ - 1995 م، وكشف المشكل 323/1، وفيض القدير 62/5، ونيل الأوطار 68/1، 109/2.

(5) التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للرازي 138/15 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م.

(6) الكشف من حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري. تحقيق. عبد الرازق مهدي 428/3 - دار إحياء التراث العربي . وينظر: التفسير الكبير 5/25، والتسهيل لعلوم التنزيل . محمد الغرناطي الكلبي 109/3 - دار الكتاب العربي - لبنان - الطبعة الرابعة 1403 هـ - 1983 م.

ومن هنا فقد اعتمد أصحاب التوجيهات الثلاثة على قبول الدلالة المعجمية لها، إضافة إلى الاستشهاد على الدلالة الأولى ببعض الروايات النبوية، والثانية بأقوال أهل اللغة، والثالثة بتفسير نظير هذا اللفظ بآيتين في القرآن الكريم، والدلالات الثلاث يحتملها (البطر) في السياق النبوي من قبيل تخصيص الدلالة دون ترجيح لأحدهما على حساب الآخر؛ لأن الدلالة العامة في (البطر) على الراجح هي "مجازة الحد في المرح وخفة النشاط والزعل"⁽¹⁾.

الحديث الثالث في باب التاء (ت ر ع = ثرعة)

عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (إن منبري على ثُرْعَةٍ من ثُرَعِ الجنة، وما بين منبري وحجرتي روضة من رياض الجنة)⁽²⁾.

توجيه الحديث

تعددت الدلالات حول بيان مفهوم لفظة "الثرعة" في هذا الحديث، ولكن أشهرها الدلالات الثلاث الآتية:

الدلالة الأولى: الروضة

لعب المجاز عن طريق الاستعارة دوره في إبراز تلك الدلالة، حيث قيل: "الثرعة في الأصل الروضة على المكان المرتفع خاصّة، فإذا كانت في المكان المطمئن فهي روضة، قال القتيبي: معناه أن الصلاة والذكر في هذا الموضع يديان إلى الجنة فكأنه قطعة منها"⁽³⁾.

وقد استشهد أصحاب هذه الدلالة بالحديثين الآتين:

أ- قال جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: خرج علينا النبي - ﷺ - فقال: يا أيها الناس إن لله سرايا من الملائكة تحل وتقف على مجالس الذكر في الأرض فارتعوا في رياض الجنة، قالوا وأين رياض الجنة، قال مجالس الذكر⁽⁴⁾.

(1) أساس البلاغة للزمخشري 42/1 - دار الفكر - 1399هـ - 1979م. وينظر: مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون 262/1 - دار الجليل - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية 1420هـ - 1999م.

(2) مسند أحمد بن حنبل 412/2. قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. (3) النهاية 187/1.

(4) المستدرک على الصحيحين 67/1 (كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر). هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وفي مسند أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - 105/3. وفي سنن الترمذي عن أبي هريرة 532/5. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

بد عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: من سَرَّه أن يرتع في رياض الجنة فليقرأ الحواميم⁽¹⁾، وهذا المعنى من الاستعارة في الحديث كقوله: عائد المريض في مخارف الجنة⁽²⁾، والجنة تحت بارقة السيوف⁽³⁾، وتحت أقدام الأمهات⁽⁴⁾، أي إنَّ هذه الأشياء تؤدِّي إلى الجنة⁽⁵⁾.

الدلالة الثانية: الباب

ذكر أهل اللغة أن التُّرعة -بالضم-: الباب نقله الجوهري والصاغاتي، يقال: فتح تُرعة الدار: أي بابها وهو مجاز⁽⁶⁾.

وقد أيدت بعض الروايات هذه الدلالة، حيث روي عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله - ﷺ -: (منبري على ترعة من ترع الجنة. قال: قلت: يا أبا العباس ما التُّرعة؟ قال: باب من أبواب الجنة)⁽⁷⁾.

(1) كنز العمال 295/1.

(2) ينظر الحديث بنفس الرواية في التمهيد 259/23. وبرواية: (من عاد مريضاً قعد في مخارف الجنة) في: المغني عن حمل الأسفار للعراقي. تحقيق. أشرف عبد المقصود 516/1 - مكتبة طبرية - الرياض - الطبعة الأولى 1415 هـ - 1995 م، وبرواية: (عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع) في حديث سعيد في صحيح مسلم 1989/4 (كتاب البر والصلة والآداب)، (باب فضل عيادة المريض)، وفي مسند أحمد بن حنبل عن ثوبان 283/5. والمخارف واحدها مخرف وهي جني النخل، وإنما سمي مخرفاً لأنه يخرف منه؛ أي يجني منه. قال الأخفش: المخرف - بكسر الميم -: القطعة من النخل الذي يخترق منها الثمر والمخرف - بفتح الميم - النخل أيضاً. التمهيد 516/1.

(3) ورد عن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنهما - برواية: (واعلموا أنَّ الجنة تحت ظلال السيوف). صحيح البخاري 1037/3 (كتاب الجهاد والسير)، (باب الجنة تحت بارقة السيوف). وبارقة السيوف: يريد لمع السيوف من قولهما ناقة بروق: إذا لمعت بذنبها من غير لقاح، وهو مثل الجنة تحت ظلال السيوف، وقال ابن بطال هو من البريق وهو معروف. وقال الخطابي: يريد أبرق الرجل بسيفه: إذا لمع به، وسمي السيف إبريقاً وهو إفعيل من البريق. عمدة القاري 114/14 (باب الجنة تحت بارقة السيوف).

(4) ورد عن ابن عباس مرفوعاً، وكذلك عن أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -. ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي. تحقيق د. محمود الطحان 231/2 - مكتبة المعارف - الرياض 1403 هـ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي. تحقيق. علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود 559/6 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1995 م.

(5) النهاية 187/1.

(6) تاج العروس 385/20. وينظر: الصحاح 1191/3، وأساس البلاغة 62/15.

(7) مسند ابن الجعد. عامر أحمد حيدر 431/1 - مؤسسة نادر - بيروت - الطبعة الأولى 1410 هـ - 1990 م. وينظر: مسند أحمد بن حنبل 335/5.

الدلالة الثالثة: الدرجة

قال أبو عمرو الشيباني: التُّرْعَة: الدرجة. وأيده الجوهري في هذه الدلالة⁽¹⁾. فأقوال أهل اللغة وبعض الروايات الواردة في بعض الأحاديث الأخرى أكدت على احتمال مراد الدلالة الأولى والثانية، وأما الدلالة الثالثة فليس لها أي سند سوى أقوال بعض أهل اللغة، وإن كان الترجيح يميل إلى الدلالة الثانية، حيث أكد راوي الحديث وهو سهل بن سعد الساعدي أن المراد بالترعة: الباب، فلا مجال للتأويل بعد أن أعلن بعض الرواة هذه الدلالة صراحة في هذا السياق النبوي، حيث كانوا هم الأقرب إلى فهم دلالة الألفاظ "وقال أبو عبيد: وهو الوجه"⁽²⁾.

وهذه الدلالة قد اقترضتها العربية من اللغات الأخرى والتي تمثل أثرًا من آثار المشترك اللفظي كما يرى أشهر علماء المُعَرَّبَات أَنَّ التُّرْعَة: الباب بالسريانية⁽³⁾.

الحديث الرابع في باب الثاء (ث ل ب = الأثلب)

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: كُفُّوا السِّلَاحَ إِلَّا خِزَاعَةَ عَنِ بَنِي بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ: كُفُّوا السِّلَاحَ فَلَقِيَّ رَجُلًا مِنْ خِزَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرٍ مِنْ عَدٍ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقَتَلَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: وَرَأَيْتُهُ وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهْرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ: إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِدُخُولِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا ابْنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا دُعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ، ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْأَثْلَبِ، قَالُوا وَمَا الْأَثْلَبُ، قَالَ الْحَجَرُ⁽⁴⁾....

(1) ينظر: الصحاح 1191/3، وغريب الحديث لابن سلام 5/1، وغريب الحديث للحرابي. تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العابد 204/1 - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة الأولى 1405 هـ. وينظر الدلالات الثلاث في: تهذيب اللغة 158/2، والصحاح 1191/3، والنهاية 187/1، ومشارك الأنوار 120/1، وغريب الحديث لابن الجوزي 106/1، وغريب الحديث لابن سلام 5/1 ولسان العرب 32/8، 33، وتاج العروس 385/20.

(2) تاج العروس 385/20. وينظر: غريب الحديث لابن سلام 6/1.

(3) المغرب للجواليقي ص 92.

(4) مسند أحمد بن حنبل 179/2. وإسناده حسن. وينظر: مسند الشاميين لأبي القاسم الطبراني. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي 235/1 - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى 1405 هـ - 1984 م، وسنن سعيد بن منصور. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي 106/2 - الدار السلفية - الهند - الطبعة الأولى 1403 هـ - 1982 م، والكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة. تحقيق: كمال يوسف الحوت 51/4 - مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى 1409 هـ.

توجيه الحديث

اختلفت كلمة العلماء حول توجيه دلالة (الأثلب) في الحديث هل يحمل على التراب أو الحجر ؟ .

الجواب أنه قد يحمل على كليهما ، وكلاهما تمثيل لاختلاف الدلالة بين اللهجات العربية .
" قال شمر: الأثلب بلغة أهل الحجاز: الحَجَرُ، وبلغه بتي تميم : التُّراب (1) ."

الدلالة الأولى: التراب

اعتمد العلماء في توجيه هذه الدلالة على كلام العرب شعراً ونثراً ، فالشعر قول رؤبة يصف عيراً وأُتته:

وإن تَنَاهَبَهُ تَحْدُهُ مِنْهَبًا تَكْسُو حُرُوفَ حَاجِبِيهِ الْأَثْلَبَا

أراد تنابه العدو والهاء للعر، تكسو حروف حاجبيه الأثلب: وهو التراب ، ترمي به قوائمها على حاجبيه (2) .

وأما الشر فقد قيل في الأمثال: " بفيك الأثلب: أي التراب (3) ."

الدلالة الثانية: الحجر

ورد في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: (الولد للفراش وللعاهر الحجر (4)) ، إضافة إلى الحديث عنوان الباب عندما سئل الراوي عن الأثلب قال: الحجر.

(1) مرويات شمر بن حمدويه اللغوية. جمع وتحقيق د. حازم سعيد يونس البياتي ص 216 - مراجعة وتقديم

قسم الدراسات بمركز جامعة الماجد.

(2) لسان العرب 242/1. وينظر البيت في : العين 59/4، وتهذيب اللغة للأزهري. تحقيق. محمد عوض مرعب 67/15 - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى 2001م، والمحكم 333/4.

(3) جوهرة اللغة لابن دريد. تحقيق د. رمزي منير بعلبكي 262/1 - دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الأولى 1987م. وينظر: تهذيب اللغة 413/15، ومجمع الأمثال للميداني. تحقيق. محمد محيي الدين عبد الحميد 71/2 - دار المعرفة - بيروت، والمستقصى في أمثال العرب للزنجشري 11/2 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية 1987م.

(4) صحيح مسلم 1081/2 (كتاب الرضاع) ، (باب الوالد للفراش وتوقي الشبهات). وينظر: الجامع الصحيح المختصر للبخاري. تحقيق. مصطفى ديب البغا 2499/6 - (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة)، (باب للعاهر الحجر) - دار ابن كثير اليمامة - بيروت - الطبعة الثانية 1407هـ - 1987م.

إذاً فكلام العرب - شعراً ونثراً - كان اعتماد العلماء في توجيه دلالة الأثلب نحو التراب، والروايات النبوية كانت اعتمادهم في توجيهه نحو الحجارة، والراجح أن دلالة تتجه نحو التراب أو دقاق الحجارة، وهذا يوضح أن معناه الخيبة، إذ ليس كل زانٍ يرجم وهمزته زائدة⁽¹⁾.

ومن هنا نرى أن الاختلاف بين اللهجات العربية كان من إحدى العوامل التي أدت إلى نشأة المشترك اللفظي في هذه اللفظة، والعلاقة التي تجمع بين الداليتين هي علاقة المجاز المرسل، حيث قيل إن "الصلة بين كلمة التراب وهي دلالة الأثلب عند تميم، والحجر الذي يدل على الكلمة نفسها عند الحجازيين، هي صلة الفرع بالأصل بعلاقة يطلق عليها البلاغيون (اعتبار ما كان)⁽²⁾".

الحديث الخامس في باب الجيم (ج و ظ = جَوَاطُ)

عن مَعْبَد بن خالد قال: سمعت حارثة بن وهب الحُزَاعِي قال: سمعت النبي - ﷺ - يقول: (ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف مُتَضَعِّف لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار كلُّ عَتَلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِر)⁽³⁾.

توجيه الحديث

الجَوَاطُ - بتشديد الواو وفتح الجيم - يحتمل عدة دلالات في الحديث أشهرها:

أ- الكثير اللحم الجافي الغليظ الضخم المختال في مشيته.

والشعر العربي يؤكد تلك الدلالة، قال رؤبة:

وسيف غَيَّاطٍ لهم غيَاطاً يعلو به ذا الفضل الجَوَاطُ⁽⁴⁾.

ب- قال أبو سعيد: الجَوَاطُ: الضجر وقلة الصبر على الأمور.

(1) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 23/1، ولسان العرب 242/1.

(2) لغة تميم دراسة تاريخية وصفية. د. ضاحي عبد الباقي ص 568 - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - 1405 هـ - 1985 م.

(3) صحيح البخاري 1870/4 (كتاب التفسير)، (باب عتل بعد ذلك زنيم)، وصحيح مسلم 2190/4 (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها)، (باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء).

(4) ينظر: جوهرة اللغة 481/1، وتهذيب اللغة 113/11، والغريبين 421/1، ومقاييس اللغة لابن فارس. تحقيق: عبد السلام محمد هارون 495/1 - دار الجليل - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية 1420 هـ - 1999 م، ولسان العرب 439/7، وتاج العروس 213/20.

والاستشهاد على تلك الدلالة بالنثر العربي، حيث يقال: ارفق بجواظك ولا يغني جواظك عنك شيئاً⁽¹⁾.

ج- قال أبو زيد: هو الجموع المنوع الذي جمع ومنع⁽²⁾.

وتستند تلك الدلالة إلى تفسير الرسول - ﷺ - لها، فعن ابن مسعود أن النبي - ﷺ - قال: (لا يدخل الجنة جواظ ولا جعظري ولا العتل الزنيم، فقال رجل: ما الجواظ وما الجعظري وما العتل الزنيم، فقال رسول الله - ﷺ - الجواظ: الذي جمع ومنع...)⁽³⁾. ومن هنا اعتمدت الدلالات الثلاث على كلام العرب شعراً ونثراً، وتفسير الرسول - ﷺ - لها صراحة في بعض الروايات، وكلها دلالات محتملة تحمل طابع التخصيص الدلالي؛ لأنَّ الدلالة العامة لهذه المادة كما ذكر ابن فارس: "الجيم والواو والظاء أصل واحد لنتع قبيح لا يمدح به"⁽⁴⁾، فأتى التخصيص بعد التعميم، وهو من عوامل التطور الدلالي الذي كان سبباً رئيساً في نشأة المشترك اللفظي.

الحديث السادس في باب الحاء (ح ص ص = حصاص)

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - : (إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله حُصَاص)⁽⁵⁾.

توجيه الحديث

عن طريق الدلالة المجازية وخاصة الاستعارة، واحتمال الدلالة الحقيقية أيضاً فسر العلماء (الحصاص) في الحديث السابق.

(1) لسان العرب 7/439. وينظر: تاج العروس 20/214.

(2) تاج العروس 20/214. وينظر: الغريين 1/421، وتفسير القرآن للسمعاني. تحقيق. ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس بن غنيم 6/21 - دار الوطن - الرياض - السعودية - الطبعة الأولى 1418 هـ - 1997 م.

(3) الجامع لأحكام القرآن 18/233. وينظر: التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار لأبي الفرج الحنبلي. 1/197 - مكتبة دار لبنان - دمشق - الطبعة الأولى 1399 هـ، وتفسير السمرقندي المسمي بحر العلوم. تحقيق د. محمود مطرحي 3/460 - دار الفكر - بيروت - والدكتور المشور للسيوطي 8/247 - دار الفكر - بيروت - 1993 م.

(4) مقاييس اللغة 1/495.

(5) صحيح مسلم 1/291 - (كتاب الصلاة)، (باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه).

الدلالة المجازية: سرعة العدو

قال الليث: الحصاص: سرعة العدو في شدة.

وقد استند أصحاب هذه الدلالة على تفسير عاصم بن أبي النجود لها في رواية مشابهة لتلك الرواية، حيث روي عن أبي هريرة أنه قال: (إن الشيطان إذا سمع الأذان خرج وله حصاص).

قال حماد فقلت لعاصم ما الحصاص ؟ فقال: إذا صرَّ بأذنيه ومَصَّعَ بذنبه وعدا فذلك الحصاص⁽¹⁾.

الدلالة الحقيقية: الضراط

ورد في صحيح البخاري تخصيص لتلك الدلالة ، فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (إذا نودي للصلاة أدبَر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا أقبل النداء أقبل، حتى إذا نُوب بالصلاة أدبر، حتى قضي التَّوْبِ أقبل حتى يُخَطَّرَ بين المرء ونفسه يقول ادْكُرْ كذا ادْكُرْ كذا لِمَا لم يكن يَدْكُرْ حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى)⁽²⁾.

وقد يتحقق المعنيان معاً على جهة الاستعارة والحقيقة، فعلى الاستعارة "أي ولى وله شدة عدو وضراط لثقل الأذان عليه كما يضطر الحمال لثقل الحمل عليه واستخفافاً بالذكر، قال عياض: ويمكن حمله على ظاهره لأنه جسم يصح منه خروج الريح ، ويحتمل كونه عبارة عن شدة نفاره⁽³⁾"، قال الطيبي: شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الأذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ، ثم سماه ضراطاً تقييماً له⁽⁴⁾.

(1) ينظر: تهذيب اللغة 257/3، والمحكم 491/2، والفائق في غريب الحديث للزمخشري. تحقيق. على محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم 289/1 - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية، وغريب الحديث لابن سلام الهروي. تحقيق. محمد عبد المعيد خان 180/4 - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى 1396 هـ، ولسان العرب 13/7، وتاج العروس 521/17.

(2) صحيح البخاري 220/1 - (كتاب الأذان) ، (باب فضل التأذين).

(3) فيض القدير 319/1.

(4) فتح الباري 85/2، وينظر: فيض القدير 319/1، وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك 209/1 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411 هـ .

وقد جمع أبو عبيد بين القولين معاً مرجحاً للدلالة المجازية وهو الوجه كما يرى غالب العلماء "قال أبو عبيد: قال الأصمعي: الحصاص: شدة العدو وسرعته، قال أبو عبيد: والحصاص الضراط في قول بعضهم، قال: وقول عاصم والأصمعي أحبُّ إليَّ قلت: والصواب ما قالاً⁽¹⁾".

إذاً فعن طريق الاستعارة وهي إحدى طرق المجاز تمَّ ترجيح تلك الدلالة، وهي دلالة عامة كما ذكر ابن فارس أن "الحاء والصاد في المضاعف لها أصول ثلاثة... الثالث: الحصص والحصاص وهو العدو⁽²⁾".

الحديث السابع في باب الخاء (خ ب ث = الخبث والخبائث)

عن أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: (كان النبي - ﷺ - إذا دخل الخلاء قال: اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)⁽³⁾.

توجيه الحديث

ذكر العلماء أن الخبث - بضم الباء وإسكانها - هما وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث، ونقل القاضي عياض - رَحِمَهُ اللَّهُ - أن أكثر روايات الشيوخ بالإسكان، وقد قال الإمام أبو سليمان الخطابي - رَحِمَهُ اللَّهُ - ... وعامة المحدثين يقولون الخبث بإسكان الباء - وهو غلط والصواب الضم -⁽⁴⁾.

وهذا الذي غلطهم ليس فيه بغلط، ولا يصح إنكاره جواز الإسكان، فإن الإسكان جائز على سبيل التخفيف، كما يقال كتب ورسَل وعنق وأذن ونظَّأره، فكل هذا وما أشبهه جائز

(1) وهذه عبارة الأزهري، تهذيب اللغة 257/3. وذكر ابن سلام أن قول عاصم أعجب إلي وهو قول الأصمعي أو نحوه، غريب الحديث لابن سلام 181/4. وذكر ابن الجوزي أن هذا هو اختيار الأزهري وهو الصحيح. غريب الحديث لابن الجوزي 219/1.

(2) مقاييس اللغة 12/2.

(3) صحيح البخاري 2330/5 (كتاب الدعوات)، (باب الدعاء عند الخلاء)، وصحيح مسلم 283/1، (كتاب الحيض)، (باب ما يقول إذا أراد الخلاء).

(4) صحيح مسلم بشرح النووي 70/4 - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية 1392 هـ.

تسكينه بلا خلاف عند أهل العربية ، وهو باب معروف من أبواب التصريف لا يمكن إنكاره، ولعل الخطابي أراد الإنكار على من يقول أصله الإسكان، فإن كان أراد هذا فعبارة موهمة، وقد صرح جماعة من أهل المعرفة بأنَّ الباء هنا ساكنة منهم الإمام أبو عبيد إمام هذا الفن والعمدة فيه⁽¹⁾.

وأما عن دلالة (الخبث)، و(الخبائث) في الحديث فيجوز أن تحمل على الوجوه الآتية:

أ- قال الخطابي: الخبث - بضم الباء - جماعة الخبيث، والخبائث جمع الخبيثة.

قال: يريد ذكران الشياطين وإنائهم⁽²⁾.

ب- قال أبو عبيد: الخبث: الشَّرُّ، والكفر قاله ابن الأباري⁽³⁾.

ج- قال الدوادى: الخبث: الشيطان، والخبائث: المعاصي⁽⁴⁾.

فهذه دلالات خاصة يمكن أن تجمعها هذه الدلالة العامة، حيث "قال ابن الأعرابي: الخبث في كلام العرب: المكروه، فإن كان من الكلام فهو الشتم، وإن كان من الملل فهو الكفر، وإن كان من الطعام فهو الحرام، وإن كان من الشراب فهو الضار"⁽⁵⁾.
وهنا قد تمَّ نقل الدلالة من التعميم الذي هو المكروه إلى دلالة التخصيص التي ذكرها العلماء سابقاً، وكلها دلالات محتملة.

(1) السابق الجزء نفسه والصفحة. وينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي للمباركفوري 37/1 - دار الكتب العلمية - بيروت، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي. تحقيق. مكتب البحوث والدراسات 82/3 - دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى 1996م، وعون المعبود شرح سنن أبي داود. محمد شمس الحق العظيم آبادي 12/1 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية 1995م.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي 70/4. وينظر: الغريين 176/5، والنهاية 16/2، وتهذيب الأسماء واللغات 82/3.

(3) كشف المشكل من حديث الصحيحين 270/3. وينظر: الغريين 176/5، وغريب الحديث لابن الجوزي 260/1، وغريب الحديث لابن سلام 192/2، وعون المعبود 70/4.

(4) مشارق الأنوار على صحيح الآثار للقاضي عياض 228/1 - المكتبة العتيقة ودار التراث.

(5) صحيح مسلم بشرح النووي 70/4. وينظر: تحفة الأحوذى 37/1، وتهذيب الأسماء واللغات 82/3، وعون المعبود 12/1، وشرح السيوطي لسنن النسائي. تحقيق. عبد الفتاح أبو غدة 21/1 مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986م، وتاج العروس 231/5، 235.

الحديث الثامن في باب الدال (د ي ن = دان)

عن أبي يعلى - شَدَّاد بن أوس - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها ثم تمنى على الله) (1).

توجيه الحديث

تأتي دلالة (الدَّين) في هذا الحديث إما بمعنى الحساب، أو الدُّل والاستعباد، ولكل ما يؤيده من شواهد.

الدلالة الأولى: الحساب

استند أصحاب هذه الدلالة على نظائره في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف والشعر العربي وتفسير العلماء لها.

قال أبو عبيد: الدَّين: الحساب، ومنه قوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ الفاتحة: ٤، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيُّمُ﴾ الروم: ٣٠، أي الحساب الصحيح والعَدَد المستوى، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ الصافات: ٥٣، ﴿إِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ الصافات: ٥٣ "أي محاسبون" (2).

إذا فالمعنى: "أي حساب نفسه لنفسه كما قال عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أعمالكم قبل أن توزنوا، وتأهبوا للعرض الأكبر على من لا تخفى عليه أعمالكم ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾" الحاقة: ١٨ (3).

(1) سنن ابن ماجة. تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي 1423/2 (باب ذكر الموت والاستعداد له) - دار الفكر - بيروت. وينظر: مسند أحمد بن حنبل 124/4. وهذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. ينظر: المستدرک على الصحيحين للحاكم النيسابوري. تحقيق. مصطفى عبد القادر عطا 125/1 - (كتاب الإيمان) - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - 1411هـ - 1990م، وسنن البيهقي الكبرى 369/3 (كتاب الجنائز)، (باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستعمله من قصر الأمل والاستعداد للموت فإن الأمر قريب)، وسنن الترمذي. تحقيق. أحمد محمد شاكر وآخرين 138/4 - دار إحياء التراث العربي - بيروت. قال هذا حديث حسن. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(2) ينظر: تهذيب اللغة 128/14، وتاج العروس 55/35.

(3) تفسير القرآن العظيم لابن كثير 26/1 - دار الفكر - بيروت - 1410هـ. وينظر الحديث في: سنن الترمذي 638/4 برواية (وترينوا للعرض الأكبر). قال الترمذي: حديث حسن. وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

وقيل إن توجيه (الدَّين) في تلك الآيات يحمل دلالة الجزاء والمكافأة والمعنى قريب، حيث قيل الدَّينُ - بالكسر -: الجزاء والمكافأة، يقال: دانه ديناً: أي جازاه، يقال: كما تدِينُ تدان⁽¹⁾، أي كما تُجَازِي تُجَازِي بفعلِكَ وبحسَب ما عَمَلْتَ، وقوله تعالى: (إنا لمدينون): أي مَجْزِيُونَ⁽²⁾.

وقال خُوَيْلِدُ بن نوفل الْكَلَابِيُّ يخاطب الحارث بن أبي شَمِر:

يا حارث ائقن أن مُلكك زائلٌ واعلم بأن كما تدِين تَدانُ⁽³⁾.

وقيل الدَّين: هو الجزاء بقدر فعل المُجَازِي فالجزاء أعم. وقد دِنْتُهُ بالكسر دَيْنًا بالفتح ويكسَر: جزيته بفعله... وفي الحديث: (اللهم دنهم كما يدينونا)⁽⁴⁾: أي اجزهم بما يُعَامِلُونَا به⁽⁵⁾.

- (1) أخرجه عبد الرزاق في المصنف عن أبي قلابة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (البر لا يلبس والإثم لا ينسى والديان لا يموت فكن كما شئت كما تدِين تدان). مصنف عبد الرزاق. تحقيق. حبيب الرحمن الأعظمي 178/11 (باب الاغتياث والشك) - المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية 1403 هـ.
- (2) تهذيب اللغة 128/14. وينظر هذه الدلالة في بقية الآيات في: التفسير الكبير 192/1، 169/23، والمححر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية. تحقيق. عبد السلام عبد الشافعي محمد 71/1 - دار الكتب العلمية - لبنان - الطبعة الأولى 1413 هـ - 1993 م، والتسهيل لعلوم التنزيل 33/1.
- (3) كان الحارث بن أبي شمر الغساني إذا أعجبه امرأة من قيس بعث إليها فاغتصبها نفسه، فبعث إلى الداهرية بنت الخويلد بن نفيل بن عمرو بن كلاب فاغتصبها، فأتاه أبوها فقال في ذلك:

يا أيها الملك المخوف أما ترى ليلاً وصباحاً كيف يختلفان

هل تستطيع الشمس أن تأتي ليلاً وهل لك بالمليك يدان

واعلم وأيقن أن ملكك زائل واعلم بأن كما تدِين تدان

قال الحارث من هذا؟ فقال الكلابي المغتصب ابنته، فتذمم وخاف العقوبة فردها وأعطاه ثلاثمائة بعير. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلَّها من الأماثل لأبي القاسم علي بن الحسن الشافعي. تحقيق. محيي الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري 61/17 - دار الفكر - بيروت - 1995 م. وينظر: جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري 168/2 - دار الفكر - بيروت - 1408 هـ - 1988 م، وخزانة الأدب 99/10.

(4) في حديث أبي عمرو: (لا تسبوا السلطان فإن كان لا بد فقولوا: اللهم دنهم كما يدينونا) أي: اجزهم بما يعاملونا به. لسان العرب 169/13. وينظر: تاج العروس 53/35.

(5) تاج العروس 55/35. وينظر: تهذيب اللغة 128/14.

الدلالة الثانية: الدُّل والاستبعاد

أيقظ هذه الدلالة أصالتها في المعنى المعجمي ، إضافة إلى التأكيد عليها بتفسير نظائرها في أبيات من الشعر العربي، حيث ذكر الزبيدي أن: " الدِّينُ: الدُّلُّ والانقياد، قيل هو أصل المعنى ، وهذا الاعتبار سُمِّيت الشريعة ديناً⁽¹⁾ .

و "قال أبو عبيد: قوله (دان نفسه): أي أذلها واستعبدها. يقال: دنتُ القوم أدینُهُم : إذا فعلت ذلك بهم. قال الأعشى يمدح رجلا:

هُوَ دَانَ الرَّبَابَ إِذْ كَرِهُوا الدِّيَ نَ دِرَاكًا بَغْزَوَ وَصِيَالِ

ثم دانت بعدُ الربابُ وكانت كِعْذاب عُقُوبَةُ الْأَقْوَالِ⁽²⁾.

فقال هو دَانَ الربابَ: يعني أذلها، ثم قال: دانت بعدُ الربابُ: أي ذلت له أو أطاعته، والدِّينُ لله من هذا إنها هو طاعته والتعبد له⁽³⁾.

والراجح أن تخصيص الدلالة هنا هو الأقرب إلى السياق النبوي، حيث إن أصل المعنى المعجمي هو الدُّل والاستبعاد، وتلك هي الدلالة العامة، ثم استعمل هنا على وجه الاستعارة بمعنى الحساب.

الحديث التاسع في باب الدال: (ذ ع ت = ذعته)

عن أبي هريرة - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عن النبي - ﷺ - أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً قَالَ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعَّتُهُ ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَوْثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تَضْبَحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ ص: ٣٥ (فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِيًا)⁽⁴⁾.

(1) تاج العروس 55/35. وينظر الفائق 450/1.

(2) ينظر البيت: في ديوان الأعشى. تحقيق. عبد العزيز الميمني 189/1 - القاهرة - 1471هـ - 1951م، وجمهرة أشعار العرب. أبو زيد القرشي. تحقيق. عمر فاروق الطباع 106/1 - دار الأرقام - بيروت، والأمال في لغة العرب لأبي على القالي 299/2 - دار الكتب العلمية - بيروت - 1398هـ - 1978م.

(3) تهذيب اللغة 128/14. وينظر: مختار الصحاح للرازي، تحقيق. محمود خاطر 291/1 - مكتبة لبنان - بيروت - 1415هـ - 1995م، وتاج العروس 55/35.

(4) صحيح البخاري 405/1 - (كتاب الكسوف)، (باب ما يجوز من العمل في الصلاة).

توجيه الحديث

يَحْتَمِلُ (الذَّعْتُ) فِي الْحَدِيثِ إِحْدَى دَلَالَتَيْنِ:

الدلالة الأولى: الخنق

الذَّعْتُ مِنْ أَدْعَتْ - بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالتَّاءِ الْمُثَنَاءِ مِنَ فَوْقِ - وَهُوَ الْخَنْقُ⁽¹⁾.

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: ذَاتُهُ ذَاتًا وَدَعَّتُهُ دَعَّتًا: وَهُوَ أَشَدُّ الْخَنْقِ، وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ: دَعَّتُهُ يَدْعُتُهُ دَعَّتًا: إِذَا خَنْقَهُ⁽²⁾.

وتستند تلك الدلالة على أمرين:

الأمر الأول: ما ذكره النضر بن شميل تعقيباً على هذا الحديث: فَدَعَّتُهُ بِالذَّالِ: أَيِ خَنْقَتَهُ⁽³⁾.

الأمر الثاني: بعض الروايات النبوية التي خَصَّصَتْ هذه الدلالة وهي:

أ- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَصْلِي فَأَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَخَنْقَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدَيَّ، وَلَوْلَا دَعْوَةُ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَصْبَحَ مَوْثِقًا حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ⁽⁴⁾.

ب- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: مَرَّ عَلَيَّ الشَّيْطَانُ فَتَنَّاوَلْتُهُ فَأَخَذَتْهُ فَخَنْقَتُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدَيَّ وَقَالَ أَوْجَعْتَنِي، وَلَوْلَا مَا دَعَا سُلَيْمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَصْبَحَ مَنْطِطًا إِلَى اسْطِوَانَةِ مِنْ أَسَاطِينِ الْمَسْجِدِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ). تَابِعَهُ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ فَرَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - بِمَعْنَاهُ⁽⁵⁾.

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني 286/7 - دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(2) تهذيب اللغة 156/2. وينظر: لسان العرب 33/2.

(3) صحيح البخاري 405/1.

(4) سنن النسائي الكبرى. تحقيق. د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن 442/6 - قوله تعالى: (وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يُكَلِّمُنِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي) - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411هـ - 1991م. وينظر: صحيح ابن حبان 114/6 - (ذكر وصف نوم عائشة قدام المصطفى بالليل عندما وصفنا ذكره).

(5) سنن البيهقي الكبرى 219/2 (باب لا تفريط على من نام على صلاة أو نسيها حتى ذهب وقتها وعليه قضاؤها، وإذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك). وينظر: أكام المرجان في أحكام الجان لأبي عبد الله الشبلي الحنفي، تحقيق. إبراهيم محمد الجمل 279/1 - مكتبة القرآن - القاهرة.

الدلالة الثانية: المعك في التراب

ذكر الخليل: دعت فلانًا أذعته دعتًا: إذا أخذت برأسه ووجهه فمعكته في التراب معكًا كأنك تغطه في الماء، ولا يكون الذعت إلا كذلك⁽¹⁾.

والترجيح بين الدالتين يميل إلى الدلالة الأولى لتأكيدهما بالشواهد، إضافة إلى أنها تمثل المعنى العام لهذه المادة، حيث يقول ابن فارس في مادة (ذعط): "...

وقريب من هذا الذال والعين والتاء فإنهم يقولون: دعته يذعته: إذا خنقه⁽²⁾".

الحديث العاشر في باب الرءاء (رفق = الرفيق)

عن عبّاد بن عبد الله بن الزبير أن عائشة أخبرته أنها سمعت النبي - ﷺ - وأصغت إليه قبل أن يموت وهو مسند إلى ظهره يقول: (اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق الأعلى)⁽³⁾.

توجيه الحديث

يمكن توجيه دلالة (الرفيق) في هذا الحديث إلى وجهين:

الوجه الأول: جماعة الأنبياء

اختار هذا الوجه غالب العلماء وعلى رأسهم الأزهري مؤكّدًا ذلك بتفسير نظيره في القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، حيث يقول: وقال الله عز وجل: ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا﴾ النساء: ٦٩، قال أبو إسحاق: يعني النبيين - عليهم السلام - ؛ لأنه قال: (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ) يعني المطيعين (مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ)

(1) العين 64/2. وينظر الدالتين في: تهذيب اللغة 156/2، والمحكم 43/2، والفاق 10/2، ومشارك الأنوار 259/1، ولسان العرب 33/2، وتاج العروس 522/4.

(2) مقاييس اللغة 356/2.

(3) صحيح البخاري 1614/4 (كتاب المغازي)، (باب مرض النبي - ﷺ - ووفاته وقول الله تعالى:

﴿إِنَّكَ مِيتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ الزمر: ٣٠ - ٣١، وصحيح مسلم 1893/4 (كتاب فضائل الصحابة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -)، (باب في فضل عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -).

مَنْ النَّبِيِّنَ وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ... وَرُوي عن النبي - ﷺ - أنه خَيْرٌ عند موته بين البقاء في الدنيا ونعيمها وبين ما عند الله مقبوضاً إليه فاختر ما عند الله وقال: "بل أختار أن أكون مع الرفيق الأعلى⁽¹⁾": أراد بالرفيق الأعلى جمع النبيين وهو قوله عز وجل: (وحسن أولئك رفيقاً)، ولما كان الرفيق مشتقاً من فعل جاز أن ينوب عن الرفقاء، وقال الليث يجمع الرفيق رُفقاء... عن مسروق عن عائشة كان رسول الله - ﷺ - إذا ثقل إنسان من أهله مسحه بيده اليمنى ثم يقول: (أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاك، شفاء لا يغادر سقماً)، قالت عائشة: فلما ثقل أخذت بيده اليمنى فجعلت أمسحه وأقولهن فانتزع يده مني وقال: "اللهم اغفر لي واجعلي من الرفيق"، وقوله: "من الرفيق": يدل على أن المراد بالرفيق جماعة الأنبياء⁽²⁾...⁽³⁾.

إذا فالرفيق هاهنا جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين اسم على فاعيل ومعناه الجماعة⁽⁴⁾ كالصديق والخليط يقع على الواحد والجمع⁽⁵⁾.

الوجه الثاني: (الله سبحانه وتعالى)

قال شمر: قال أبوعدنان قوله: "اللهم ألحقني بالرفيق الأعلى": سمعت أبا الفهد الباهلي يقول: إنه تبارك وتعالى رفيق وفیق، فكان معناه: ألحقني بالرفيق: أي بالله⁽⁶⁾، فالرفيق

(1) أن عائشة قالت: سمعت النبي - ﷺ - يقول: (ما من نبي يمرض إلا خُبر بين الدنيا والآخرة وكان في شكواه الذي قبض فيه أخذته بحة شديدة فسمعته يقول: (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً) فعلمت أنه خَيْرٌ. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي. تحقيق د. علي حسين البواب 82/4 - دار ابن حزم - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية 1423هـ - 2002م.

(2) عن عائشة قالت: أخذت بيد النبي - ﷺ - فقلت ما كنت أسمعه يقول إذا عاد مريضاً: امسح البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت فرفع رأسه فقال: بل اللهم مع الرفيق الأعلى بل اللهم مع الرفيق الأعلى. المعجم الأوسط للطبراني. تحقيق. طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني 71/4 - دار الحرمين - القاهرة 1415هـ. وعن علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا عاد مريضاً قال: اللهم أذهب البأس رب الناس واشف فأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً، سنن الترمذي 561/5 (باب في دعاء المرض) قال: هذا حديث حسن.

(3) تهذيب اللغة 100/9، 101.

(4) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي. تحقيق د. زبيدة محمد سعيد بن عبدالعزيز 515/1 - مكتبة السنة - القاهرة - الطبعة الأولى 1415هـ - 1995م.

(5) لسان العرب 120/10.

(6) تهذيب اللغة 101/9.

اسم من أسماء الله تعالى لأنه قال: "وألحقني بالله⁽¹⁾"، ويقال: الله رفيق لعباده من الرفق والرأفة وهو فاعيل بمعنى فاعل⁽²⁾.

وقد استند أصحاب هذه الدلالة على هذا الحديث الذي روته عائشة قالت: استأذن رهط من اليهود على النبي - ﷺ - فقالوا: السَّام عليك، فقلت: بل عليكم السَّام واللعنة، فقال يا عائشة: إنَّ الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله، قلت: أُولم تسمع ما قالوا، قال: قلت: وعليكم⁽³⁾.

وبعد عرض الداليتين يميل الترجيح إلى الدلالة الأولى؛ لأنَّ "الظاهر أنه لا يجوز إطلاق الرفيق على الله تعالى اسماً لأنه لم يتواتر، ولم يستعمل أيضاً على قصد الاسمية، وإنما أخبر به تمهيداً للحكم الذي بعده، فكأنه هو الذي يرفق عباده في أمورهم فيعطيه بالرفق ما لا يعطيهم على سواه⁽⁴⁾"، "وقوله إنَّ الله رفيق لم يوجب إطلاق هذا الاسم عليه كما لم يوجب أنَّ الله حيي ستير إطلاق ذلك عليه، وإنما أراد به إيضاح معنى لم يكن يقع في الأفهام إلا من هذا الطريق⁽⁵⁾"، وقد ذكر ابن منظور: "ولا أعرف الرفيق في صفات الله تعالى⁽⁶⁾".

إذاً فقد استعمل اللفظ في السياق النبوي بدلالته العامة المتعارف عليها وهي جماعة الأنبياء "ومعنى كونهم رفيقاً: تعاونهم على طاعة الله وارتفاق بعضهم ببعض، وهذا هو المعتمد وعليه أكثر الشُّراح⁽⁷⁾".

(1) تفسير غريب ما في الصحيحين 515/1.

(2) النهاية 246/2.

(3) صحيح البخاري 2539/6 (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم)، (باب إذا عَرَّضَ الذَّمُّ وغيره بسبِّ النبي - ﷺ - ولم يُصَرَّحْ نحو قوله السَّام عليكم). وينظر: صحيح مسلم 2003/4 (كتاب البرِّ والصلة والآداب)، (باب فضل الرفق)، وفتح الباري 137/8.

(4) مرقاة المفاتيح 266/9.

(5) السابق 106/11.

(6) لسان العرب 120/10. وينظر الداليتين في: الفائق 76/2، والنهاية 246/2، ومشارك الأنوار 296/1، وصحيح مسلم بشرح النووي 208/15، ومرقاة المفاتيح 106/11، ولسان العرب 120/10، وفتح الباري 137/8، 138، وتاج العروس 348/25.

(7) فتح الباري 138/8 بتصرف يسير.

الحديث الحادي عشر في باب الزاي (زم ر = الزمارة)

عن معاوية المهدي قال لي أبوهريرة يا مهدي: (نهى رسول الله ﷺ - عن كسب الحجام وعن ثمن الكلب وعن كسب الزمارة وعن عسف الفحل)⁽¹⁾.

توجيه الحديث

هل يحمل (الزمارة) في هذا الحديث دلالة المغنية أو الزانية؟ خلاف بين العلماء ولكل ما يؤيده.

الدلالة الأولى: المغنية

ذكر أهل اللغة لترجيح هذا المعنى ما ترمز إليه الدلالة العامة لهذه اللفظة ، فيصير النهي عن كسب المغنية فقالوا: "زَمَرَ يَزْمُر بالضم لغة حكاها أبو زيد وَيَزْمُر بالكسر زَمْرًا بالفتح وزَمِيرًا كأَمِير وزَمْرَانًا - محرّكة - عن ابن سيده ، وزَمَرَ تَزْمِيرًا: غنى في القَصَب ونَفَخ فيه"⁽²⁾. لذلك "يقال للقصبه التي يُزْمَرُ بها زَمَّارة كما يقال للأرض التي يُزْرَع فيها زِرَاعَة... وقال فلان لرجل: يابن الزمّارة: يعني المغنية"⁽³⁾.

الدلالة الثانية: الزانية

قيل "الزمّارة: الزانية عن ثعلب ، وقال: لأنّها تشيعُ أمرها. وقال أبو عبيد: قال الحجاج: الزمّارة: الزّانية"⁽⁴⁾.

وسئل أبو العباس عن معنى الحديث "أنّه نهى عن كسب الزمّارة..." قال: والزمّارة البغي الحسناء ، وإنما كان الزنا مع الملاح لامع القياح⁽⁵⁾.

(1) مسند إسحاق بن راهويه. تحقيق د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي 188/1 - مكتبة الإيمان - المدينة المنورة - الطبعة الأولى 1412 هـ - 1991 م، وفي مصنف ابن أبي شيبة 348/4 برواية: (أخبت الكسب كسب الزمّارة) ، وفي سنن البيهقي الكبرى 126/6 (باب كسب الزمارة) برواية: (ومهر الزمّارة). وإسناده صحيح .

(2) تاج العروس 440/11. وينظر: الغريبين 83/3، ولسان العرب 327/4، والقاموس المحيط للفيروزبادي 513/1 - مؤسسة الرسالة - بيروت.

(3) تهذيب اللغة 142/13. وينظر: الغريبين 83/3، ومروقة المفاتيح 24/6.

(4) لسان العرب 327/4. وينظر: تاج العروس 441/11.

(5) تهذيب اللغة 142/13. وينظر: لسان العرب 329/4.

فالزَّمَّارة - بفتح الزاي وتشديد الميم - أي الزَّانية، إما من زمرت فلائًا بكذا: أي أغريته ؛ لأنها تغري الرجال على الفاحشة وتولعهم بالإقدام عليها ، أو من زمرت القربة: أي ملأها ، فالزانية تملأ رَحْمها بنطف شتى ، أو لأنها تبشر زمراً من الناس⁽¹⁾.
ولكن اعترض القتيبي على أبي عبيد في هذا الرأي وقال: " الصواب الزَّمَّارة ؛ لأنَّ شأن البغي أن ترمز بعينها وحاجبيها. وأنشد في صفة البغايا:

يومضن بالأعين والحواجب إياض برق في عماء ناصِب⁽²⁾.
وكذلك قال الشاعر:

رمزت إلى مخافة من بعلمها من غير أن يبدو هناك كلامها⁽³⁾.

وابن فارس مع هذا الرأي أيضًا ، حيث ذكر في باب الزاء والميم والراء: "... على أنهم قد قالوا الزَّمَّارة التي ترمز بحاجبيها للرجال وهذا أقرب⁽⁴⁾".

ولكن تلك الرواية التي أتى بها القتيبي، وكذلك "ابن قتيبة بالراء قبل الزاي خطأ، والاختيار عندي الزَّمَّارة - بالزاي المعجمة - على ما قال أبو عبيد لحجج ثلاث: إحداها: أن أصحاب الحديث أجمعوا عليها ولم يعرفوا الراء ، والثانية: أنَّ الزَّمَّارة: الفاجرة ؛ لأنها تحسن نفسها وكلامها ، والزمز عند العرب: الحسن: قال ابن أحرر:

دَنَّا نَحْنَانُ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ أَجَشُّ غِنَاؤُهُ زَامِرٌ⁽⁵⁾.

(1) مرقاة المفاتيح 24/6. وينظر: الفائق 2/122.

(2) تهذيب اللغة 13/142. وينظر: جمهرة اللغة 1/356، ولسان العرب 4/328، وتاج العروس 441/11.

(3) مرقاة المفاتيح 24/6. وينظر: الغريبين 3/83، والنهاية 2/312، ولسان العرب 4/328، وتصحيفات المحدثين للحسن العسكري. تحقيق. محمود أحمد ميرة 1/179 - المطبعة العربية الحديثة - القاهرة - الطبعة الأولى 1402هـ ، وتاج العروس 440/11.

(4) مقاييس اللغة 3/23.

(5) البيت برواية: صوت أجش في: تهذيب اللغة 13/143، والمحكم 9/39، ولسان العرب 4/329، وتاج العروس 443/11.

قال ابن الأعرابي: الزَّمَر: الحسن. قال: ومن هذا قيل للفاجرة زَمَّارة ؛ لأنها تزمّر نفسها: تحسنها. وقال الأصمعي: في قوله: غناؤه زمر: أي غناؤه حسن، كأنه من مزامير آل داود. والحجة الثالثة: أنها سميت زَمَّارة لمهانتها وقلة ما فيها من الخير من قولهم: زمر المروءة. وقال الخليل: الرمازة بتقديم الراء خطأ في هذا الموضع، وإنما الرمازة في حديث آخر ومعناه مأخوذ من الرمز، وهي التي توميء بعينها ثم قال: وأي كسب لها ههنا ينهي عنه ، فلا وجه للحرف إلا على الزَمَّارة ، يراد وكسب البغي⁽¹⁾ "...".

إذا فقول أبي عبيد هو الصواب، حيث يقول الأزهري: "وإذا روى الثقات حديثاً بلفظ له مخرج في العربية لم يَجْزِ رَدُّه عليهم واختراع لفظ لم يَرَوْ؛ ألا ترى أن أبا عبيد وأبا العباس لما وَجَدَا لما قال الحجاج مذهباً في اللغة لم يَعْدُوا، وعجل القُتَيْبِيُّ فلم يَتَثَبْتِ ففَسَّرَ لفظاً لم يَرَوْه الثَّقَاتُ ، وقد عَثَرْتُ على حروف كثيرة رواها الثقات بألفاظ كثيرة حفظوها فغيرها مَنْ لا عِلْمَ له بها وهي صحيحة⁽²⁾".

وقد استشهد أصحاب هذه الدلالة بالقرآن الكريم ، والحديث النبوي الشريف، فعن طريق القرآن الكريم "قال أبو عبيد: وهذا عندنا أثبت ممن خالفه ، إنما نهي رسول الله ﷺ - عن كسب الزَّانية وبه نزل القرآن في قوله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِنَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾⁽³⁾، فهذا العرض هو الكسب ، وهو مهر البغي ، وهو الذي جاء فيه النهي ، وهو كسب الأمة كانوا يكرهون فتياتهم على البغاء ويأكلون كسبهن حتى أنزل الله تبارك وتعالى في ذلك النهي⁽⁴⁾ "...".

وعن طريق الحديث النبوي الشريف تمّ تقييد هذه الدلالة ، عن أبي هريرة قال: (نهي رسول الله ﷺ - عن كسب الحجام وكسب البغي وثن الكلب قال: وعسب النخل⁽⁵⁾).

(1) تصحيقات المحدثين 178/1. وينظر: لسان العرب 329/4.

(2) تهذيب اللغة 143/13. وينظر: لسان العرب 329/4، وتاج العروس 442/11.

(3) سورة النور من الآية 33.

(4) غريب الحديث لابن سلام 341/1. وينظر: التسهيل لعلوم التنزيل 67/3.

(5) مسند أحمد بن حنبل 299/2. وقد ورد فيه أيضاً برواية: (وكسب المومسة) 332/2، وكذلك في مسند أبي داود الطيالسي 328/1 - دار المعرفة - بيروت ، وبرواية: (كسب الأمة) في مسند أحمد بن حنبل 347/2.

إذا فالراجح أنَّ (الرَّمارة) لم تستعمل في الحديث عنوان الباب بدلالاتها العامة وهي المغنية ، وإنَّما حملت طابع التخصيص الدلالي في دلالتها على الزَّانية ، والغناء صفة من إحدى صفاتها ، فالتخصيص في غناء الزَّواني خاصَّة "قال الطيبي - رَحْمَةُ اللَّهِ -: يحتمل أن تكون تسمية الزَّانية زَمارة؛ لأنَّ الغالب على الزَّواني التي اشتهرت بذلك العمل الفاحش واتخذته حرفة كونهن مغنيات (1).

"فإذا صحَّ هذا فعل نغمتها شبهت بالزَّمَر (2)".

الحديث الثاني عشر في باب السين: (س ل ق = سلق)

عن أبي موسى أنَّه أغمى عليه فبكت أمُّ وَلَدٍ له، فلما أفاق قال لها: أما بلغك ما قال رسول الله - ﷺ - فسألته فقالت: قال: ليس منا من سَلَقَ وحَلَقَ وخَرَقَ (3).

توجيه الحديث

ذكر أهل اللغة أن (سَلَقَ) قد تأتي بمعنى رفع الصوت، وقد تأتي بمعنى لطم الحدود، وسياق الحديث النبوي يحتمل الدالتين معاً، ولكن ترجيح أحدهما يأتي من خلال التحليل.

الدلالة الأولى: رفع الصوت

ذكر ابن منظور أنَّ "السَّلَقَ: شديدة الصوت ، سلق لغة في صلق: أي صاح. الأصمعي: الصَّوت الشَّدِيد وغيره بالسَّين... أبو عبيد: سلق: يعني رفع صوته عند موت إنسان أو عند المصيبة... ومن السَّلَق رفع الصوت قولهم: خطيب مسلَق ، سلقه بلسانه يسلقه سلقاً: أسمع ما يكره فأكثر، سلقه بالكلام سلقاً: إذا آذاه وهو شدة القول باللسان... ويقال: خطيب مسقع مسلَق والخطيب المسلاق: البليغ وهو من شدة صوته وكلامه (4)".

(1) مرقاة المفاتيح 24/6.

(2) مقاييس اللغة 24/3.

(3) سنن النسائي الكبرى 612/1 (شق الجيوب). وإسناده صحيح . وينظر: مسند أحمد بن حنبل 4/396، وصحيح ابن حبان 422/7 (ذكر الزجر أن تخلق المرأة أو تسلق أو تحرق عند مصيبة تمتحن بها) ، وسنن أبي داود. تحقيق. محمد محيي الدين عبد الحميد 3/194 (باب في النواح) - دار الفكر.

(4) لسان العرب 10/159، 160. وينظر: تهذيب اللغة 8/308، ومختار الصحاح 1/130، وتاج العروس 25/454، والمعجم الوسيط . مجمع اللغة العربية بالقاهرة 1/444 - دار الدعوة.

فمن هنا " فسلق بمعنى صاح وناح وأكثر القول والعويل بدعوى الجاهلية وشبهها من قولهم: سلقه بلسانه ولسان مسلق⁽¹⁾".

قال أبو حاتم: سلقت المرأة وصلقت: أي صاحت، وأصله رفع الصوت⁽²⁾. وهذه الدلالة من باب المجاز، حيث ذكر الزمخشري: "ومن المجاز: سلقه بلسانه⁽³⁾". ويقول الزبيدي: "سلقه بالكلام يَسْلُقُه سَلْقًا: آذاه وهو شدة القول باللسان وهو مجاز⁽⁴⁾".

الدلالة الثانية: لطم الخدود

قيل: سلق: إذا خمش وجهه من قولهم سلقه بالسوط وملقه: إذا نزع جلده⁽⁵⁾. ويقال: سلقت اللحم عن العظم: قشرته... وسلق الرأس في الماء الحار حتى ذهب شعره⁽⁶⁾.

وقال ابن دريد: هو أن تصك المرأة وجهها وتمرّشه⁽⁷⁾. إذا فالسَلَق على هذه الدلالة هو لطم الخدود حتى تحمر وخدشها حتى تعلوها الحمرة والدم من قول العرب: سلقت الشيء بالماء الحار⁽⁸⁾. ورفع الصوت عند الرّحيل ولطم الخدود كما " قال ابن العربي: كان مما تفعله الجاهلية وقوف الناس متقابلات وضربهن خدودهن وخمشهن وجوههن ورمي التراب على رؤوسهن وصياحهن وحلق شعورهن. كل ذلك للحزن على الميت⁽⁹⁾...".

(1) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر النمري. تحقيق. مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري 280/17 - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب 1387هـ.

(2) فيض القدير 386/5.

(3) أساس البلاغة للزمخشري 305/1 - دار الفكر - 1399هـ - 1979م.

(4) تاج العروس 454/25.

(5) الفائق 309/2.

(6) أساس البلاغة 305/1.

(7) تاج العروس 454/25. وينظر: تهذيب اللغة 308/8.

(8) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 280/17.

(9) فيض القدير 386/5.

والدلالة الأولى هي أقرب الدالتين للقبول، حيث ذكر غالب العلماء أنَّها هي الأصح، واستندوا في تأكيد تلك الدلالة على تفسير هذا اللفظ في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف والشعر العربي.

أ- القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿سَلَقُواكُمْ بِاللَّسِنَةِ حِدَادٌ﴾ (الأحزاب: ١٩)، حيث قيل في تفسير هذه الآية "السَّلَقُ بالأسنة عبارة عن الكلام بكلام مستكره، ومعنى حداد فصحاء قادرين على الكلام، وإذا نصركم الله فزال الخوف رجع المنافقون إلى إذائكم بالسَّبِّ وتنقيص الشريعة، وقيل: إذا غنمتم طلبوا من الغنائم (1)".

وقال قتادة: معنى الآية: بسطوا ألسنتهم فيكم في وقت قسمة الغنيمة يقولون أعطنا أعطنا فإننا قد شهدنا معكم، فعند الغنيمة أشح قوم وأبسطهم لساناً، ووقت البأس أجبن قوم وأخوفهم. قال النحاس: وهذا قول حسن لأن بعده أشحة على الخير (2).

ب- الحديث النبوي

عن أبي بردة بن أبي موسى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: (... إن رسول الله - ﷺ - بريء من الصَّالقة والحالقة والشَّاقَّة (3)، فالصَّالقة: هي رافعة صوتها عند المصيبة، أو عند موت أحد، أو لاطمة وجهها قاله ابن المبارك والأول أصح (4).

ج- الشعر العربي

يقال: خطيب مسلاق ومصلاق: إذا كان بليغاً، وأصل الصَّلَق: الصَّوت... قال الأعشى:

فيهم المجد والسَّماحة والنَّجْدُ دة فيهم والخطاب السلاق...

وقال القتيبي: المعنى: آذوكم بالكلام الشديد، السَّلَق: الأذى، ومنه قول الشاعر:

(1) التسهيل لعلوم التنزيل 135/3. وينظر: التفسير الكبير 175/25.

(2) الجامع لأحكام القرآن 153/14. وينظر: فيض القدير 270/4.

(3) صحيح البخاري 436/1 (كتاب الجنائز)، (باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة).

(4) تاج العروس 458/25. وينظر: لسان العرب 159/10.

ولقد سلقت هوازنا بنو أهل حتى انحنينا⁽¹⁾.

إذاً فالدلالة العامة لهذه اللفظة هي الصَّوت ولكنَّها حملت في الحديث طابع التخصيص الدلالي فاستعملت بمعنى رفع الصوت عند المصيبة، أو لطم الخدود عندها ، وإن كانت الدلالة الأولى هي الأرجح لكثرة الشواهد التي تؤكد ذلك.

الحديث الثالث عشر في باب الشين (ش ح ن = مشاحن)

عن معاذ بن جبل عن النبي - ﷺ - قال: (يَطْلُعُ اللهُ إلى خلقه في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا المُشْرِكُ أو مُشَاحِنُ)⁽²⁾.

توجيه الحديث

ذهب غالب العلماء إلى تفسير (المشاحن) في الحديث بالمعادي، إلا بعض الروايات عن الإمام الأوزاعي التي انفردت بدلالة صاحب البدعة، ومعه أحمد بن حنبل في ذلك، فاحتملت اللفظة هاتين الدالتين.

الدلالة الأولى: المعادي

قال الليث: الشَّحناء: العداوة، وهو مشاحن لك. وقال أبو زيد: يقال: شاحتته مشاحنة من الشحناء، وآحته مؤاحنة من الإحنة... وقيل: المشاحنة ما دون القتال من السَّبِّ والتعابر مأخوذ من الشَّحناء وهي العداوة⁽³⁾.

واستند أصحاب هذه الدلالة على الحديث النبوي ، عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: تُفْتَحُ أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فَيُغْفَرُ لكل عبد لا يَشْرِكُ بالله شيئاً إلا

(1) الجامع لأحكام القرآن 153/14، 154. وينظر: فيض القدير 270/4، والسيرة النبوية لابن هشام. تحقيق. طه عبد الرؤوف سعد 208/4 - دار الجليل - بيروت - الطبعة الأولى 1411هـ.

(2) صحيح ابن حبان 481/12 (ذكر مغفرة الله جل وعلا في ليلة النصف من شعبان لمن شاء من خلقه إلا من أشرك به أو كان بينه وبين أخيه شحناء). صحَّحه ابن حبان. قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم). وينظر: سنن ابن ماجه . تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي 445/1 (باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان) عن أبي موسى الأشعري - دار الفكر - بيروت ، وفي مصنف ابن أبي شيبة عن كثير بن مرة 108/6 (ما قالوا في ليلة النصف من شعبان وما يغفر فيها من الذنوب).

(3) تهذيب اللغة 109/4، وينظر: لسان العرب 234/13.

رجلا بينه وبين أخيه شحناء فيقال: انظروا هذين حتى يصطلحا، انظروا هذين حتى يصطلحا، انظروا هذين حتى يصطلحا، انظروا هذين حتى يصطلحا⁽¹⁾، فقيل في تفسير الشحناء في هذا الحديث: أي عداوة⁽²⁾.

إذا فالسياق النبوي هنا يرجح "أن مشاحن: أي مباحض ومعادٍ لأحد لا لأجل الدين. والحاصل: أنه تعالى يسامح عباده في تلك الليلة عن حقوقه إلا الكفر به وما يتعلق به حقوق عبده فإنه يؤخّرهم إلى أن يتوب عليهم أو يعذبهم، قال الطيبي: الشحناء: العداوة والبغضاء، ولعل المراد التي تقع بين المسلمين من قبل أنفسهم الأمانة بالسوء إلا الدين، ولا يأمن أحدهم أذى صاحبه من يده ولسانه؛ لأن ذلك يؤدّي إلى القتل وربما ينتهي إلى الكفر، إذ كثيراً ما يحمل على استباحة دم العدو، ومن ثم قرن المشاحن في الرواية الأخرى بقاتل النفس، وكلاهما تهديد على سبيل التغليظ⁽³⁾".

فعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله - ﷺ - قال: (يطلعُ الله عزَّ وجلَّ إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لعباده إلا لاثنتين مشاحن وقاتل نفس)⁽⁴⁾.

الدلالة الثانية: صاحب البدعة

قال شمر: قال الأوزاعي: هو صاحب البدعة المفارق للجماعة والأمة⁽⁵⁾.
وفسّرهما أحمد بن حنبل بذلك في سياق الحديث فقال: المشاحن: هم أهل البدع الذين يشاحنون أهل الإسلام ويعادونهم⁽⁶⁾.
والترجيح يميل إلى الدلالة العامة الأولى للتأكيد عليها ببعض الروايات الأخرى، هذا بالإضافة إلى أن المقصود من الشحناء عند إطلاق الدلالة هي العداوة، وليس للدلالة الثانية

(1) صحيح مسلم 4/1987 (كتاب البرِّ والصلة والآداب)، (باب النهي عن الشحناء والتهاجر).

(2) لسان العرب 13/234. وينظر: تاج العروس 35/366.

(3) مرقاة المفاتيح 3/348، وينظر: فيض القدير 2/263.

(4) مسند أحمد بن حنبل 2/176.

(5) تهذيب اللغة 4/109. وينظر: لسان العرب 13/234، وتاج العروس 35/367.

(6) الدعاء للطبراني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا 1/195 (باب القول في السجود) - دار الكتب

العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1413 هـ.

دليل يؤيدها فأصبحت محل الدلالة المرجوحة التي تفتقد إلى دليل، وإن كانت هي المقصودة فقد تأتي من جانب تخصيص الدلالة على اعتبار أنَّ المقصود هم أهل البدع الذين يشاحنون أهل الإسلام ويعادونهم.

الحديث الرابع عشر في باب الصاد (ص ر ر = ضرورة)

عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -: (لا صُرُورَةَ في الإسلام)⁽¹⁾.

توجيه الحديث

من خلال بعض الشواهد الشعرية ظهرت لفظة (الصَّرورة) في الحديث حاملة لدلالة التبتل وترك النكاح، ومن خلال بعض الشواهد النبوية تأتي دلالة أخرى وهي الذي لم يحج قط.

الدلالة الأولى: التبتل وترك النكاح

قال أبو عبيد: الصَّرورة في هذا الحديث هو التبتل وترك النكاح، قال: ليس ينبغي لأحد أن يقول لا أتزوج، يقول: ليس هذا من أخلاق المسلمين وهو معروف في كلام العرب⁽²⁾. وقال الخطابي: إنَّ الصَّرورة هو الذي أقلع عن النكاح بالكلية وأعرض عنه كرهبان النصارى⁽³⁾.

وقد استشهد أصحاب هذه الدلالة بتفسير نظير هذا اللفظ في الشعر العربي، فمن هذه الدلالة يأتي قول النابغة:

(1) سنن أبي داود 141/2 (باب لا صُرُورَةَ في الإسلام)، وينظر: سنن البيهقي الصغير. تحقيق. محمد ضياء الرحمن الأعظمي 164/5 (باب من كره أن يقال للذي لم يحج ضرورة) - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - 1410هـ - 1989م، والمستدرك على الصحيحين 173/2 (كتاب النكاح)، هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، ومسند أحمد بن حنبل 312/1.

(2) تهذيب اللغة 77/12. وينظر: النهاية 22/3، وغريب الحديث لابن سلام 97/3، وعون المعبود 106/5، ومعرفة السنن والآثار عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي للبيهقي، تحقيق. سيد كسروي حسن 152/4 - دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى، وكنز العمال 262/3.

(3) عمدة القارئ 127/9 (باب وجوب الحج وفضله).

ولأنها عَرَضَتْ لِأَشْمَطِ رَاهِبٍ عَبْدَ الإِلهِ صُرُورَةٌ مُتَعَبِّدٌ

لَرْنَا لِبَهْجَتِهَا وَحُسْنِ حَدِيثِهَا وَلِحَالِهِ رَشْدًا وَإِنْ لَمْ يَرْشُدْ⁽¹⁾.

يرشُد ويرشُد : يعني الرَّاهِب التَّارِك النَّكاح ، يقول: لو نظر إلى المرأة افتتن بها⁽²⁾.

الدلالة الثانية: عدم الحج

ذكر ابن منظور: رجل صرور وصرورة: لم يحج قط، وهو المعروف في كلام العرب، وأصله من الصَّرَّ: الحبس والمنع⁽³⁾.

ودلالته في الحديث: "أَنَّ سَنَةَ الدِّينِ أَنْ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ فَلَا يَحْجُ حَتَّى لَا تَكُونَ صُرُورَةٌ فِي الْإِسْلَامِ"⁽⁴⁾.

وقيل من النساء التي لم تحج قط، تفسير للصرورة لصَرَّها النفقة وإمساكها⁽⁵⁾.
وبعض الروايات النبوية كانت دليل هؤلاء العلماء الذين اعتمدوا هذه الدلالة ، حيث
"قيل معناه نفى ما كان في الجاهلية على ما روى عن ابن عباس قال: كان الرجل في الجاهلية

(1) أن النعمان قال يا زياد صف لي المتجردة ولا تغادر منها شيئاً وكانت زوجة النعمان ، وكانت أحسن نساء زمانها ، وكان النعمان قصيراً دميماً أبرش ، وكان ممن يجالسه ويسير معه رجل آخر يقال له المنخل كان جميلاً وكان النابغة عفيفاً ، فقال له النعمان صف لي المتجردة فوصفها في الشعر الذي يقول فيه هذه الأبيات . جمهرة أشعار العرب 53/1 . وينظر: ديوان النابغة الذبياني، صنعه ابن السكيت . تحقيق د. شكري فيصل 25/1 - بيروت 1968 م ، والجمل في النحو للخليل بن أحمد الفراهيدي . تحقيق د. فخر الدين قباوة 290/1 - الطبعة الخامسة 1416 هـ - 1995 م ، وفي التعريب والمعرَّب لابن بَرِّيِّ . تحقيق د. إبراهيم السامرائي 53/1 - مؤسسة الرسالة - بيروت - 1405 هـ - 1985 م .

(2) غريب الحديث لابن سلام 97/3 . وينظر: تهذيب اللغة 77/12 ، ومقاييس اللغة 284/3 ، وعون المعبود 106/5 ، وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك 533/2 (حج المرأة بغير ذي محرم) - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411 هـ .

(3) لسان العرب 353/4 . وينظر : تهذيب اللغة 77/12 ، والنهاية 22/3 ، وتاج العروس 307/12 .

(4) معرفة السنن والآثار 152/3 . وينظر: كنز العمال 262/3 ، وعمدة القارئ 127/9 (باب وجوب الحج وفضله).

(5) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك 533/2 .

يلطم وجه الرجل ويقول: إنه ضرورة، فاحتمل أن يكون الملطوم هو الصَّرورة لأنَّه لم يحج ولم يعتمر، ويحتمل أن يكون اللاطم فيعذر لجهله وهذا أولى؛ لأنَّه روى عن عكرمة أنَّه قال: كان الرجل يلطم وجه الرجل في الجاهلية ويقول أنا صَّرورة فيقال: دعوا الصَّرورة لجهله وإن رمى بحجر في رجله، فقال رسول الله - ﷺ -: "لا ضرورة في الإسلام"، وقيل معناه: لا يبقى أحد في الإسلام حتى يحج، وهذا بعيد؛ لأنَّه من عجز عن الحج لزمانة أو قلَّة يكون مذموماً ولكن لا يلحق من كانت هذه صفته ذم في ترك الحج⁽¹⁾.

وذكر ابن الأثير أنَّه: "قليل من أراد من قتل في الحرم قتل ولا يقبل منه أن يقول: إني ضرورة ما حججت ولا عرفت حرمة الحرم، كان الرجل في الجاهلية إذا أحدث حدثاً فلجأ إلى الكعبة لم يهج، فكان إذا لقيه ولي الدَّم في الحرم قيل له ضرورة فلا تهجه"⁽²⁾.

ومن هنا فالدلتان محتملتان، حيث يقال للرجل الذي لم يتزوج ولم يأت النساء ضرورة لصَّره على ماء ظهره وإيقافه إياه؛ أو لأنَّه صَرَّ بنفسه عن إخراجها في النكاح، وقيل للذي لم يحج ضرورة لصَّره على نفقته، أو سمي بذلك لأنَّه صَرَّ بنفسه عن إخراجها في الحج⁽³⁾.

"وقال أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد: الأصل في الصَّرورة أن الرجل في الجاهلية كان إذا أحدث حدثاً فلجأ إلى الكعبة لم يهج فكان إذا لقيه ولي الدَّم بالحرم قيل له ضرورة فلا تهجه فكثر ذلك في كلامهم حتى جعلوا المتعبد الذي يمتنع النساء وطيب الطعام ضرورة وصورياً... فلما جاء الله تعالى بالإسلام وأوجب إقامة الحدود بمكَّة وغيرها سمي الذي لم يحج ضرورة وصورياً خلافاً لأمر الجاهلية، كأنَّهم جعلوا أن تركه الحج في الإسلام كترك المتأله إتيان النساء والتنعم في الجاهلية"⁽⁴⁾.

(1) المعتصر من المختصر من مشكل الآثار. يوسف بن محمد الحنفي 202/1 - عالم الكتب - القاهرة. وينظر: شرح مشكل الآثار للطحاوي. تحقيق. شعيب الأرنؤوط 315/3 : 317 - مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت - 1408 هـ - 1987 م.

(2) النهاية 22/3. وينظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك 533/2، ولسان العرب 353/4، وتاج العروس 308/12.

(3) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات 165/3.

(4) مقاييس اللغة 284/3.

فإذا كانت الدلالة العامة لمفهوم الصَّرورة مأخوذة من الصَّرَّ أي الحبس والمنع، فإنَّها قد استخدمت في الحديث على سبيل تخصيص الدلالة بمعنى التبتل وترك النكاح، أو الذي لم يحج قط ، وإن كان الترجيح يميل إلى الدلالة الأولى، حيث يقول ابن سلام عن الداليتين: "إلاَّ أنه ليس واحد منهما يدافع الآخر والأول أحسنهما وأعرفهما وأعربهما⁽¹⁾".

الحديث الخامس عشر في باب الضاد (ض ب ن = الضَّيئة)

عن ابن عباس قال: (كان رسول الله - ﷺ - إذا أراد أن يخرج إلى سفر قال: اللّهم أنت الصّاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللّهم إني أعوذ بك من الضّيئة في السفر والكآبة في المنقلب، اللّهم اطو لنا الأرض وهوّن علينا السفر، وإذا أراد الرجوع قال: آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون. وإذا دخل أهله قال توبّا توبّا لربّنا أوبّا لا يغادر علينا حوبّا)⁽²⁾.

توجيه الحديث

تأتي الدلالة العامة لمفهوم الضَّيئة في اللغة بمعنى خاصّة الرجل وبطانته، ولكنَّها في هذا السياق النبوي تحمل طابع تخصيص الدلالة، وذلك بإطلاقها على عيال الرّجل ، أو على صحبة من لا فائدة فيه ، والدالتان محتملتان.

الدلالة الأولى: كثرة العيال والحشم

قال الخطابي: الضَّيئة: عيال الرجل ومن تلزمه نفقته، وسموا ضَّيئة لأنَّهم في ضبن من يعولهم، والضَّبن ما بين الكشح والإبط، تعوذ بالله من كثرة العيال وخص به السَّفر لأنَّه مظنة الإقواء، وقد قال: كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت⁽³⁾.

(1) غريب الحديث لابن سلام 97/3.

(2) مسند أحمد بن حنبل 255/1. وينظر: المعجم الكبير للطبراني. تحقيق. حمدي بن عبد المجيد السلفي 280/11 - مكتبة الزهراء - الموصل - الطبعة الثانية 1404 هـ - 1983 م ، وسنن البيهقي الكبرى 250/5 (باب الدعاء في السفر) ، وصحيح ابن حبان 631/6 (ذكر ما يقول المرء عند دخول بيته إذا رجع قافلاً من سفره). قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطها.

(3) غريب الحديث للخطابي. تحقيق. عبد الكريم إبراهيم العزباوي 271/1 - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة الأولى 1405 هـ . وينظر: النهاية 73/3 ، وغريب الحديث لابن الجوزي 6/2، ولسان العرب 252/13، وتاج العروس 323/35.

الدلالة الثانية: صحبة من لا فائدة فيه

قد يكون المقصود من التَعَوُّذ من الضَّيْبَةِ في الحديث هو أن يكون إنما تَعَوَّذ من صحبة من لا غناء عنده ولا كفاية إنما هو كُلُّ وعيالٍ عليه⁽¹⁾.

فالدلتان إذاً محتملتان، فيجوز أن "تَعَوَّذ بالله من الضَّيْبَةِ كثرة العيال والحشم في مظنة الحاجة وهو السَّفر، وقيل: تَعَوَّذ من صحبة من لا غناء فيه ولا كفاية من الرَّفاق إنما هو كُلُّ وعيال على من يرافقه"⁽²⁾.

ويؤيد الدالتين حديث عمر - رضي الله تعالى عنه -: إن الكعبة تفيء على دار فلان بالعادة وتفيء على الكعبة بالعشي، وكان يقال لها رضيع الكعبة فقال: إن داركم قد ضُيبت الكعبة ولا بد لي من هدمها، أي أنها لما صارت الكعبة في فيئها بالعشي كانت كأنها قد ضُيبت كما يحمل الإنسان الشيء في ضُيْبته⁽³⁾.

ومن هنا فالدلالة العامة كما "قال ابن الأعرابي: ضُيْبَةُ الرجل، وضُيْبَتُهُ، وضُيْبَتُهُ: خاصته وبطانته"⁽⁴⁾.

ومن هذه الدلالة العامة تم تخصيص الدلالة في هذا الحديث بمعنى كثرة العيال باعتبارهم من خاصَّة الرَّجُل وخاصَّة في السَّفر، أو صحبة من لا غناء فيه فهم عيال أيضاً على من يرافقهم.

الحديث السادس عشر في باب الطاء (ط وق = طَوَّقَه)

أنَّ سعيد بن زيد - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: (من ظَلَمَ من الأرض شيئاً طَوَّقَه من سبع أرضين)⁽⁵⁾.

(1) المراجع السابقة الأجزاء نقسها والصفحات.

(2) لسان العرب 252/13. وينظر: تاج العروس 323/35.

(3) النهاية 74/3. وينظر: الفائق 328/2، وغريب الحديث لابن الجوزي 6/2، ولسان العرب 13 / 252، وأخبار مكة في قديم الدهر وحديثه للفاكهي. تحقيق: عبد الملك دهيش 307/3 - دار خضر - بيروت - الطبعة الثانية 1414هـ.

(4) الغريين 383/3. وينظر: لسان العرب 253/13.

(5) صحيح البخاري 866/2 (كتاب المظالم)، (باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض)، وصحيح مسلم 1231/3 (كتاب المساقاة)، (باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها عن عائشة).

توجيه الحديث

يمكن أن تحمل دلالة (الطوق) في الحديث على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الخسف في الأرض

ذكر ابن منظور أن "الطَّوْقَ: حلي يجعل في العنق، وكل شيء استدار فهو طوق كطوق الرمح الذي يدير القطب ونحو ذلك. والطوق واحد الأطواق ، وقد طَوَّقَ فتطَوَّقَ: أي ألبسته الطَّوْقَ فلبسه، وقيل الطوق: ما استدار بالشيء والجمع أطواق... وتطَوَّقَت الحية على عنقها: صارت عليه كالطوق⁽¹⁾".

والدلالة في الحديث: " أن يخسف الله به الأرض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق⁽²⁾".

وقد اعتمد أصحاب هذا الوجه على بعض الشواهد من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وتفسير العلماء لها بهذه الدلالة.

أ- القرآن الكريم

يقول الله تعالى: ﴿سَيَطُوفُونَ مَا بِخَلُوءٍ بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ آل عمران: ١٨٠، يعني أن مانع الزكاة يطوِّق ما بخل به من حق الفقراء يوم القيامة من النار⁽³⁾.

ب- الحديث النبوي الشريف

1- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: "من آتاه الله ما لا فلم يؤدَّ زكاته مثل به ماله شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوِّقه يوم القيامة يأخذ بلهز متيه يعني بشدقيه يقول: أنا مالك أنا كنزك ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسِنَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إلى آخر الآية⁽⁴⁾".

(1) لسان العرب 231/10.

(2) النهاية 143/3. وينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين 197/1، والترغيب والترهيب من الحديث الشريف للمنذري. تحقيق: إبراهيم شمس الدين 9/3 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1417هـ ، ومشارك الأنوار 323/1 ، وعمدة القاري 298/12 ، ولسان العرب 231/10 ، وكشف المشكل 298/12.

(3) تهذيب اللغة 191/9. وقد فُسِّرَت الآية بجميع الأوجه المحتملة في الطوق. ينظر: التفسير الكبير 93/9 ، وتفسير البيضاوي 122/2 - دار الفكر - بيروت.

(4) صحيح البخاري 1663/4 (كتاب التفسير)، باب: ﴿وَلَا يَحْسِنَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ سَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ حَبِيرٌ﴾ آل عمران: ١٨٠ .

ودلالة (يُطَوَّقُه) في الحديث: أي يجعل له كالطَّوق في عنقه⁽¹⁾.

2- عن عبدالله بن أبي بكر أنَّ رجلاً من الأنصار كان يُصَلِّي في حائط له بالقُفِّ - واد من أودية المدينة - في زمان التَّمَر والنَّخْل قد ذَلَّلَتْ فهي مُطَوَّقَةٌ بثمرها فنظر إليها فأعجبه ما رأى من ثمرها ، ثم رجع إلى صلاته فإذا هو لا يدري كم صلى فقال: لقد أصابني في مالي هذا فتنة فجاء عثمان بن عفان وهو يومئذ خليفة فذكر له وقال هو صدقة فاجعله في سبيل الخير، فباعه عثمان بن عفان بخمسين ألفاً فَسَمِّيَ ذلك المال الخمسين⁽²⁾.

ومُطَوَّقَةٌ في الحديث: أي صارت أعناقها كالأطواق في الأعناق⁽³⁾.

3- تخصيص الدلالة وتقييدها في هذا الحديث ، عن سالم عن أبيه - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قال النبي - ﷺ -: (من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقِّه خَسِفَ به يوم القيامة إلى سبع أَرْضِينَ)⁽⁴⁾.

4- قول أبي أحمد بن جحش لأبي سفيان في ذلك وهو يعيرُ أبا سفيان ببيع داره ، وكانت تحته الفارعة بنت أبي سفيان:

أبلغ	أبا	سفيان	عن	أمر	عواقبه	ندامة
دار	ابن	أختك	بعتها	تقضي	بها	عنك الغرامة
وحليفكم	بالله	ربّ	الناس	مجتهد	القسامة	
اذهب	بها	اذهب	بها	طوّقتها	طوق	الحمامة ⁽⁵⁾ .

(1) لسان العرب 231/10.

(2) موطأ الإمام مالك. تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي 99/1 (كتاب الصلاة)، (باب النظر في الصلاة إلى ما يشغلك عنها) - دار إحياء التراث العربي - مصر.

(3) النهاية 144/3. وينظر: مشارق الأنوار 323 / 1 ، ولسان العرب 231/10.

(4) صحيح البخاري 866/2 (كتاب المظالم) ، (باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض).

(5) ينظر: أخبار مكة للفاكهي 293/3، 294، والسيرة النبوية 29/3، والروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام لأبي القاسم السهيلي ، تحقيق . عبد الرحمن الوكيل 342/2 - دار الكتب الحديثة - طبعة 1387 هـ .

والدلالة: قيل يلزمون أعمالكم كما يلزم الطوق العنق ، يقال: طوق فلان عمله طوق الحمامة: أي ألزم عمله ، وقد قال تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَبْعَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ الإسراء: ١٣⁽¹⁾ ، وقال طوق الحمامة ؛ لأن طوقها لا يفارقها تلقيه عن نفسها أبداً كما يفعل من لبس طوقاً من الآدميين ، ففي هذا البيت من حلاوة الإشارة وملاحة الاستعارة ما لا مزيد عليه ، وفي قوله: طوق الحمامة ردٌّ من تأوّل قوله عليه السلام : (طوقه من سبع أرضين): أنّه من الطاقة لا من الطوق⁽²⁾.

الوجه الثاني: حمل التكليف

يقال: طوقتك الشيء: أي كلفتك، وطوقني الله أداء حقك: أي قواني، ... والطوق والإطاعة: القدرة على الشيء⁽³⁾.

والدلالة في الحديث: "أن تكون من طوق التكليف لا من طوق التقليد، وهو أن يطوق حملها يوم القيامة⁽⁴⁾".

وقد استشهد العلماء على دلالة هذا الوجه بالحديثين الآتيين:

1- عن أبي قتادة قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويُفطر يوماً، قال: ويُطبق ذلك أحد، قال يا رسول الله: كيف بمن يصوم يوماً ويُفطر يوماً، قال ذلك صوم داود، قال: كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين قال: وَدِدْتُ أَنِّي طَوَّقْتُ ذَلِكَ⁽⁵⁾.

ودلالته في الحديث: "أي ليته جعل داخلا في طاقتي وقدرتي، ولم يكن عاجزاً عن ذلك غير قادر عليه لضعف فيه، ولكن يحتمل أنّه خاف العجز عنه للحقوق التي تلزمه لنسائه، فإنّ إدامة الصّوم تخل بحظوظهن منه⁽⁶⁾".

(1) الجامع لأحكام القرآن 292/4. وينظر: الروض الأنف 2/342.

(2) الروض الأنف 2/342، 343.

(3) لسان العرب 10/231.

(4) تفسير غريب ما في الصحيحين 1/198. وينظر: مشارق الأنوار 1/323، والنهاية 3/143، ولسان العرب 10/231، وعمدة القاري 12/298، والترغيب والترهيب 3/9.

(5) قال الشيخ الألباني: صحيح. سنن ابن ماجة 1/546.

(6) النهاية 1/144. وينظر: لسان العرب 10/231.

2- عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: قام فينا النبي - ﷺ - فذكر الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمْ أَمْرَهُ قال: لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٍ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا تُغَاءٌ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهَا حِمْحِمَةٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْني، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رِغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْني، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْني، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْني، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ⁽¹⁾.

3- حديث عامر بن فهيرة عندما قالت له عائشة: كيف نجدك يا عامر فقال:

لقد وجدت الموت قبل ذوقه إِنَّ الجبان حتفه من فوقه

كل امريء مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروقه⁽²⁾.

ودلالة كل امريء مجاهد بطوقه: أي أقصى غايته، وهو اسم لمقدار ما يمكن أن يفعل بمشقة منه⁽³⁾، أو كل امريء مكلف ما أطاق⁽⁴⁾.

الوجه الثالث: طوق الإثم

قيل إن الطُّوق هنا يريد به تطويق الإثم، وإِنَّمَا قال من سبع أرضين ؛ لأنَّ حكم أسفل الأرض تابع لأعلاها⁽⁵⁾.

ومن هنا فالدلالات الثلاث كلها محتملة يمكن أن يحمل الطُّوق فيها على دلالته الحقيقية أو على سبيل الكناية ، حيث قيل: "يَحْتَمَلُ أَنَّهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ بَأَن يَجْعَلَ كَالطُّوقِ فِي عُنْقِهِ وَيَطُولُ عُنْقُهُ جَدًّا حَتَّى يَسْعَ ذَلِكَ ، وَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ كِنَايَةٌ عَنْ شِدَّةِ عَذَابِهِ وَنِكَالِهِ"⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري 1118/3 (كتاب الجهاد والسير)، (باب الغُلُول وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْلُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّلَ﴾ آل عمران: ١٦١.

(2) فتح الباري 263/7. وينظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني. تحقيق. علي محمد البجاوي 564/3 - دار الجيل - بيروت - الطبعة الأولى 1412هـ، وتاج العروس 104/26.

(3) النهاية 144/3.

(4) تاج العروس 104/26.

(5) كشف المشكل 259/1.

(6) إغاثة الطالبين 136/3.

الحديث السابع عشر في باب الظاء (ظ ع ن = ظعنهم)

حَدَّث سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأُطْنِبُوا السَّيْرَ حَتَّى كَانَتْ عَشِيَّةً وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَارْسُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكْرَةٍ آبَائِهِمْ بِظُعْنِهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَشَائِهِمْ اجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ: تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (1)....

توجيه الحديث

قد تحمل (ظعنهم) - بضميتين ويسكن الثاني - دلالة العموم فتعني في الحديث جماعة الرجال والنساء الذين يظعنون: أي يرتحلون ، وقد تحمل دلالة التخصيص: أي ينسائهم (2). فأصل الظعينة الراحلة التي يرحل ويظعن عليها: أي يسار، وقيل للمرأة ظعينة لأنها تظعن مع الزوج حيثما ظعن ، أو لأنها تحمل على الراحلة إذا ظعنت (3). ومن الشواهد على استخدام الظعينة بمعنى البعير قول الشاعر:

تبين خليلي هل ترى من ظعائن لمية أمثال النخيل المخاوف.

والنساء لا يشبهن بالنخيل وإنما يشبه بها الإبل التي عليها الأحمال (4).

وقيل أصل الظعينة الهودج الذي تكون فيه المرأة على البعير فسميت المرأة به مجازاً، واشتهر هذا المجاز حتى غلب وخفيت الحقيقة ، وظعينة الرجل: امرأته (5). "فالظعينة المرأة في الهودج سُميت به على حدّ تسمية الشيء باسم الشيء لقربه منه (6)".

(1) سنن أبي داود 9/3 (باب في فَضْلِ الحرس في سبيل الله). وينظر: المستدرک على الصحيحين 93/2 (كتاب الجهاد) ، وسنن النسائي الكبرى 273/5 (فضل الحرس) ، وسنن البيهقي الكبرى 49/9 (باب في فضل الحرس في سبيل الله).

(2) ينظر: العين 88/2 ، ومروقة المفاتيح 18/11 ، وعمدة القارى 18/10.

(3) النهاية 75/3. وينظر: لسان العرب 270/13 ، وعمدة القارى 18/10 ، وفتح البارى 307/12.

(4) العين 88/2. وينظر: تهذيب اللغة 180/2 ، وغريب الحديث لابن سلام 438/4.

(5) صحيح مسلم بشرح النووي 40/9. ثم قيل للهودج بلا امرأة وللمرأة بلا هودج ظعينة. النهاية 75/3.

(6) لسان العرب 270/13.

ومن هنا فحمل الظعينة على دلالة النساء في الحديث أقرب الدلالات وذلك على سبيل المجاز بسبب المجاورة ، حيث قيل إن تسمية المرأة ظعينة باسم الجمل الذي تظعن عليه للزومها إياه ، كتسمية المزادة راوية باسم الجمل الحامل لها لتجاورهما في الأعم الأغلب⁽¹⁾.

الحديث الثامن عشر في باب العين (ع ش ن ق = العشق)

عن عائشة قالت: (جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً... قالت الثالثة: زوجي العَشَقُّ إن أنطق أُطَلِّق وإن أسكت أُعَلِّق...) (2).

توجيه الحديث

يمكن توجيه (العَشَقُّ) في سياق الحديث إلى عدة دلالات أشهرها دالتان:

الدلالة الأولى: الطويل الممتد القامة

ذكر ابن منظور أن: "العَشَقُّ: الطَّوِيلُ الجسم، وامرأة عَشَنَّقَة: طويلة العنق ونعامة عَشَنَّقَة كذلك ، والجمع العشائق والعشناقون، قال الأصمعي: العَشَقُّ: الطويل الذي ليس بمثقل ولا ضخم من قوم عشانقة ، قال الراجز:

وتحت كُلِّ خافِقٍ مرتَيٌّ من طَبِيٍّ كُلِّ فَتَيٍّ عَشَنَّقِي (3).

ودلالته في الحديث: "هو الطويل الممتد القامة ، أرادت أن له منظرًا بلا مَحَبَرٍ؛ لأنَّ الطُّول في الغالب دليل السَّفَه (4)" ، وعلل ببعد الدماغ عن القلب (5).

وقال الأصمعي: أرادت بذلك: أي ليس عنده أكثر من طوله بلا نفع، فإن ذكرت ما فيه من المعاييب طلقني، وإن سكَّ تركني معلقة: لا أيًا ولا ذات بعل، تعني تتنفع به منفعة البعولة، ولست مطلقة فأستريح وأتفرغ لغيره من البعولة وأياس منه، ولا أحسن صحبتي

(1) روضة الناظر وجدة المناظر لابن قدامة المقدسي. تحقيق د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد 175/1 بتصرف - جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض - الطبعة الثانية 1399 هـ. وينظر: صحيح مسلم بشرح النووي 189/8.

(2) صحيح البخاري 1988/5 (كتاب النكاح) ، (باب حسن المعاشرة مع الأهل) ، وصحيح مسلم 1895/4 (كتاب فضائل الصحابة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -) ، (باب ذكر حديث أم زرع).

(3) لسان العرب 252/10. والراجز يصف العَلَم . وينظر: البيت أيضًا في لسان العرب (ر ن ق) 127/10، وتاج العروس 319/25.

(4) لسان العرب 252/10. وينظر: الغريبين 137/4، وغريب الحديث لابن سلام 291/2، وصحيح مسلم بشرح النووي 213/15.

(5) فتح الباري 260/9.

فأغبط به ، فأنا كالشيء المعلق بين العلو والسفل ، غير المستقر في أحدهما ، وقيل : يحتمل قولها أن يكون من علاقة الحب ، ولذلك كانت تكره أن تنطق لئلا يفارقها ، وإن سكنت لقيت بعلاقتها ولم يهتبل به ، ولا وصلها فشفي غليل صدرها ، قال أبو بكر بن الأنباري : أرادت أن زوجي له منظر بلا مخبر ، وعلى المذهب الآخر : فمقتضى جميع ما وصفته به من سوء الخلق والعشرة ، وأنها لا تأمن أذاه وضره ، وأنه مع هذا مذموم المرأى والخلقة ، وأنها على حذر من صحبتها ، غير مطمئن النفس ، ولا مستقرة الجأش معه ، متوقعة أذاه أو فراقه ، فهي معه كمن هو على حدّ السنان من المخافة والحذر ، وعدم الطمأنينة والاستقرار ، والعرب تقول لمن يكون على حذر وغير استقرار : كأنه على مثل سنّ الرّمح ، ومثل حدّ السيف ، ومثل قرن الظبي ، قال امرؤ القيس : كأني وأصحابي على قرن أعفرا⁽¹⁾ .

وقد أبان هذه العلة أبو العلاء بن سليمان بقوله : كأني فوق قرن الظبي من حذر⁽²⁾ . وأغرب من قال مدحته بالطول لأنّ العرب تمتدح بذلك ، وتعقب بأن سياقها يقتضي أنها ذمّته ، وأجاب عنه ابن الأنباري باحتمال أن تكون أرادت مدح خلقه وذم خلقه فكأنّها قالت له منظر بلا مخبر وهو محتمل⁽³⁾ .

الدلالة الثانية: الصقر من الرجال

قال ابن أبي أويس أن العشنق : هو الصقر من الرجال المقدام الجريء الشرس في أموره بدليل بقية وصفها له⁽⁴⁾ .

فهذان معنيان كل منهما يأخذ طابع تخصيص الدلالة ، ولكن من المحتمل جمع هذين المعنيين تحت معنى واحد وهو كما قال "أبوسعيد الصّيرير أنّ العشنق : الطويل النجيب الذي يملك أمر نفسه ولا تحكم النساء فيه بل يحكم فيهن بما شاء ، فزوجته تهابه أن تنطق بحضرته فهي تسكت على مضض ، قال الزمخشري : وهي من الشكاية البليغة⁽⁵⁾ .

(1) وصدر البيت : ولا مثل يوم قدار إن ظللته . ديوان امرئ القيس . تحقيق . محمد أبو الفضل إبراهيم 22/1 . وينظر : تهذيب اللغة 2/214 ، وأساس البلاغة 1/427 ، وتاج العروس (ع ف ر) 96/13 .

(2) بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد للقاضي عياض . تحقيق . صلاح الدين بن أحمد الإدليبي وآخرين ص 65 ، 66 - مكتبة ابن تيمية - القاهرة - 1395 هـ - 1975 م . وينظر : فتح الباري 9/261 ، وتاج العروس 26/160 .

(3) فتح الباري 9/260 .

(4) ينظر : بغية الرائد ص 63 ، ومشارك الأنوار 2/102 ، وفتح الباري 9/260 ، والتدوين في أخبار قزوين للرافعي القزويني . تحقيق . عزيز الله العطاري 1/357 - دار الكتب العلمية - بيروت 1987 م .

(5) فتح الباري 9/260 . 261 . وينظر : بغية الرائد ص 63 .

"ويؤيده ما وقع في رواية يعقوب بن السكيت من الزيادة في آخره وهو (على حدّ السنان المذلق) - بفتح المعجمة وتشديد اللام -: أي المجرد بوزنه، ومعناه: تشير إلى أنّها منه على حذر، ويحتمل أن تكون أرادت بهذا أنه أهوج لا يستقر على حال كالسنان الشديدة الحدة⁽¹⁾".

الحديث التاسع عشر في باب الغين (غ ر ر = غُرّة)

عن مكحول قال: قال رسول الله - ﷺ -: (عليكم بالأبكار فانكحوهن فإنهن أفتح أرحاماً وأعذب أفواهاً وأغرّ غُرّة)⁽²⁾.

توجيه الحديث

قد تحمل (الغُرّة) في الحديث على دلالتها الحقيقية، وقد تحمل على دلالتها المجازية، ولكل دلالة ما يؤيدها.

الدلالة الحقيقية: غُرّة البياض وصفاء اللون

قال ابن منظور: "الغُرُّ جمع الأغر من الغُرّة: بياض الوجه... وغُرّة الشهر ليلة استهلال القمر لبياض أولها، وقيل: غُرّة الهلال: طلعه. وكل ذلك من البياض، يقال: كتبت غُرّة شهر كذا، ويقال لثلاث ليال من الشهر الغُرر والغُرّ، وكل ذلك لبياضها وطلوع القمر في أولها. وقد يقال ذلك لأيام... وقال أبو الهيثم: سميت غُرّاً واحداً غُرّة تشبيهاً بغُرّة الفرس في جبهته؛ لأنّ البياض فيه أول شيء فيها، وكذلك بياض الهلال في هذه الليالي أول شيء فيها... وغُرّة الأسنان: بياضها، وغرر الغلام: طلع أول أسنانه كأنه أظهر غُرّة أسنانه: أي بياضها. وقيل: هو إذا طلعت أولى أسنانه، ورأيت غُرَّتْها وهي أولى أسنانه⁽³⁾".

ودلالتها في الحديث "من غُرّة البياض ونصوع اللون، وذلك أنّ الأئمة وطول التعنيس يحيلان اللون ويبليان الجدة⁽⁴⁾".

(1) فتح الباري 261/9. وينظر: بغية الرائد ص 64.

(2) مُصَنَّف عبد الرزاق 159/6 (باب نكاح الأبكار والمرأة العقيم). حديث مرسل. وينظر: الحواشي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المازني للماوردي. تحقيق. علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود 489/9 برواية: (عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأنتق أرحاماً وأغرّ غُرّة وأرضى باليسير) - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - 1419 هـ - 1999 م.

(3) لسان العرب 15/5، 16. وينظر: الفائق 404/3، وغريب الحديث لابن الجوزي 152/2، والحواشي الكبير 489/9.

(4) غريب الحديث للخطابي 234/1.

وقد استند أصحاب هذه الدلالة إلى بعض الروايات الأخرى، فعن عبد الله بن مسعود قال: (كان رسول الله - ﷺ - يصوم من غُرَّة كل شهر ثلاثة أيام)⁽¹⁾.

والأيام الغُرَّة: أي البيض الليالي بالقمر، قال الأزهري: وأما الليالي الغُرَّة التي أمر النبي بصومها فهي ليلة ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ويقال لها البيض، وأمر النبي بصومها لأنه خصَّها بالفضل، وفي قول الأزهري الليالي الغُرَّة التي أمر النبي بصومها نقد، وكان حقُّه أن يقول بصوم أيامها فإنَّ الصيام إنَّما هو للأيام لا الليالي⁽²⁾.

ويؤكِّد تخصيصه بتلك الأيام هذا الحديث الذي رواه أبوذر قال: (أمرنا رسول الله - ﷺ - أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة)⁽³⁾.

الدلالة المجازية: حسن الخلق وحسن العشرة

قيل إنَّ غُرَّة المتاع: خياره ورأسه، وفلان غُرَّة من غُرر قومه: أي شريف من أشرفهم، ورجل أغرَّ: شريف والجمع غُرَّو غُرَّان... وكل شيء ترتفع قيمته فهو غُرَّة⁽⁴⁾... وقد يكتنى بها عن المحاسن والمكارم⁽⁵⁾.

ومنه رواية أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: (إياكم ومشاورة الناس فإنها تدفن الغُرَّة وتظهر العُرَّة)⁽⁶⁾. أي تستر المحاسن وتظهر العيوب⁽⁷⁾.

(1) سنن أبي داود 328/2 (باب في صوم الثلاث من كل شهر).

(2) لسان العرب 15/5.

(3) سنن النسائي الكبرى 136/2 (ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر). وينظر: صحيح ابن حبان 415/8 (ذكر الأمر بصيام الأيام البيض).

(4) لسان العرب 16/5.

(5) غريب الحديث للخطابي 234/1. وينظر: الفائق 404/3، والحاوي الكبير 489/9، وتاج العروس 234/13.

(6) شعب الإيمان للبيهقي. تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول 296/6 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1410هـ. وينظر: كنز العمال 220/3، وكشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني. تحقيق: أحمد القلاش 506/1 - مؤسسة الرسالة - بيروت 1405هـ.

(7) كشف الخفاء 506/1.

"والعُرَّة: القذر، فاستعيرت لليبس والندس في الأخلاق وغيرها فقالوا فلان عُرَّة من العُرر، والمعنى أنهم إذا نالهم منك مكروه كنتموا محاسنك ومناقبك وأبدوا مساويك ومثالبك⁽¹⁾".

ودلالة العُرَّة في الحديث تقيد بها هذه الدلالة بعض الروايات الأخرى، عن مكحول قال: قال رسول الله - ﷺ -: (عليكم بالجواري الشَّبَاب فإنَّهنَّ أطيب أفواهاً وأغبر أخلاقاً وأفصح أرحاماً، أَلَمْ تعلموا أنَّي مكاثِر)⁽²⁾.

وتؤكد هذه الدلالة رواية أخرى وردت فيها (غُرَّة) - بكسر الغين -: يري أنَّهنَّ أبعد من معرفة الشرِّ وأقل فطنة له⁽³⁾.

ومن هنا فقد تحمل (العُرَّة) في الحديث على الدلالة الحقيقية والمجازية "فأصل الغُرَّة البياض في جبهة الفرس ثم استعيرت ف قيل في أكرم كل شيء غرته كقولهم: غرة القوم سيدهم⁽⁴⁾...".

"إذا فالدالتان محتملتان وإرادتهما معاً أجود⁽⁵⁾".

الحديث العشرون في باب الفاء (ف رد = المُفَرَّدون)

عن أبي هريرة قال: كان رسول الله - ﷺ - يسير في طريق مكة فَمَرَّ على جبل يقال له جُمدَانُ فقال (سيروا هذا جُمدَان⁽⁶⁾ سَبَقَ المُفَرَّدون، قالوا وما المُفَرَّدون يا رسول الله قال: الذَّاكرون الله كثيراً والذَّاكرات)⁽⁷⁾.

(1) الفائق 62/3.

(2) سنن سعيد منصور 170/1 (باب ما جاء في نكاح الأبكار). وينظر: مُصَنَّف عبد الرزاق 159/6 (باب نكاح الأبكار والمرأة العقيم).

(3) الحاوي الكبير 489/9. وينظر: غريب الحديث للخطابي 234/1، وغريب الحديث لابن الجوزي 152/2، وكشف الخفاء 506/1.

(4) الفائق 62/3.

(5) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي 184/6 - دار الفكر للطباعة - بيروت - 1404هـ - 1984م.

(6) جُمدَان: هو كُعثْمَان: جبل بطريق مَكَّة - شرفها الله تعالى - بين يَنْبُع والعِيص، وقيل بين فُذَيْد وعَسْفَان. ويقال على ليلة من المدينة المشرفة مَرَّ عليه سيدنا رسول الله - ﷺ -. تاج العروس (ج م د) 522/7. وينظر: النهاية 292/1.

(7) صحيح مسلم 2062/4 (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)، (باب الحث على ذكر الله تعالى).

توجيه الحديث

من خلال ثلاثة أوجه يمكن توجيه المُفْرَدَيْن في الحديث:

الوجه الأول: الذين أهتموا في ذكر الله

ذكر ابن الأثير أن المُفْرَدَيْن: الذين أهتموا في ذكر الله تعالى، فرد برأيه وأفرد واستفرد بمعنى انفرد به⁽¹⁾.

"فالمهتر: هو الذي خرف فذهب عقله، فإذا تكلم هتر في كلامه كأنه يهذي، والمفرد قد فرد قلبه للواحد في وحدانيته قد خمد نور عقله لنور وجهه الكريم فصار كالواله في ذكره كالذي يهذي؛ لأنَّ من شأنَّ العقل أن يقيم بك على الحدود والأشياء المقدرة المعلومة، فإذا خمد العقل فقد ذهب عمله فهو الذي أهتم في ذكر الله تعالى⁽²⁾..."

ويؤيد هذا الوجه ما روي عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يقول: قال رسول الله - ﷺ - سبق المُفْرَدُونَ، قالوا يا رسول الله ومن المفردون، قال: الذي يهترون في ذكر الله⁽³⁾، وفي رواية: الذين يهترون في ذكر الله يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفاً⁽⁴⁾، وقيل المُفْرَدُونَ: الموحدون الذين لا يرون إلا الله تعالى واعتقدوه واحداً فرداً وأخلصوا له بكليتهم وهو من معنى ما قبله⁽⁵⁾، وقد فسّرهم رسول الله - ﷺ - بالذاكرين الله كثيراً والذاكرات⁽⁶⁾.

"فهم المنقطعون عن النَّاس بذكر الله... فكأنَّ تقديره المفردون أنفسهم لذكر الله، والفارد والفرد في اللغة: الثور الوحشي لانفراده عن الأنس بالإنس، ويقال: ظبية فارد: إذا

(1) النهاية 425/3. وينظر: الفائق 99/3.

(2) نواذر الأصول في أحاديث الرسول - ﷺ - للحكيم الترمذي. تحقيق: عبد الرحمن عميرة 90/2 - دار الجليل - بيروت 1992م.

(3) مسند أحمد بن حنبل 323/2. وينظر: المستدرک على الصحيحين 373/1 (كتاب الدعاء والتكبير والتهليل). هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

(4) الدرر المنثور 455/6.

(5) مشارق الأنوار 151/2.

(6) صحيح مسلم بشرح النووي 4/17.

انقطعت عن القطيع، وأفراد النجوم الدَّارِي التي في السماء وتصحيحه على هذا فرد فهو فارد وأفرد فهو مفرد إذا انفرد⁽¹⁾.

الوجه الثاني: الشيوخ الهرمي

قال ابن قتيبة: "وأما المُفَرَّدون فهم الهرمي الذين قد هلك لَدَاتِهِمْ من الناس وذهب القرن الذي كانوا فيه وبقوا هم يذكرون الله، وقد أهتروا، وهو كما تقول: قد هرم فلان في طاعة الله وخرف في ذكر الله تريد هرم وهو يطيع الله وخرف وهو يذكره، أي لم يزل يفعل وذلك حتى خرف وهرم هكذا أراه⁽²⁾".
وقد قال الشاعر:

إذا ما مضى القرن الذي أنت منهم وخلفت في قرن فأنت قريب⁽³⁾.

الوجه الثالث: المتخلون بذكر الله

قيل المُفَرَّدون: يجوز أن يكون عني بهم المتفردون المتخلون بذكر الله، والمستهترون: المولعون بالذكر والتسبيح⁽⁴⁾، قال ابن الأعرابي: يقال فَرَّدَ الرجل - مشدّد الراء -: إذا تفقّه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الأمر والنهي⁽⁵⁾.
وأيد هذا الوجه بهذا الحديث الذي روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -:
(سبق المُفَرَّدون، قالوا وما المُفَرَّدون يا رسول الله، قال: المستهترون بذكر الله يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافاً)⁽⁶⁾.

(1) تفسير غريب ما في الصحيحين 373/1.

(2) غريب الحديث لابن قتيبة . تحقيق. عبد الله الجبوري 321/1 - مطبعة العاني - بغداد - الطبعة الأولى 1397هـ. وينظر: تهذيب اللغة 128/6، ومشارك الأنوار 151/2، وغريب الحديث لابن الجوزي 183/2، ولسان العرب 333/3.

(3) تصحيفات المُحدِّثين 269/1.

(4) تهذيب اللغة 128/6. وينظر: مشارق الأنوار 151/2، وغريب الحديث لابن قتيبة 321/1، وغريب الحديث لابن الجوزي 183/2، وتاج العروس (ه ت ر) 396/14.

(5) مشارق الأنوار 151/2. وينظر: النهاية 425/3، ولسان العرب 333/3، وتاج العروس 483/8.

(6) سنن الترمذي 577/5. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وعلى هذه الرواية يجوز أن يحتمل الاهتار بمنزلة الاستهتار وهو كالولوع بالشيء، وتجعل
المفردين المنفردين المتخلين عن الناس بذكر الله جلَّ وعزَّ (1).

ولكن يمكن جمع هذه الدلالات حول دلالة عامة واحدة "راجعة إلى معنى الانعزال عن
الناس لعبادة الله، وقد جاء مُفسراً في حديث قيل من المفردون فقال هم الذين أهتروا في ذكر
الله يضع الذكر أثقالهم فيأتون خفافاً، وقيل أهتروا أصابهم خبال، وقيل المفردون الموحدون
الذين لا يرون إلا الله تعالى واعتقدوه واحداً فرداً وأخلصوا له بكليتهم وهو من معنى ما
قبله، وقيل معناه مثل قولهم: هرم فلان في طاعة الله: أي لم يزل ملازماً له حتى هرم، وقيل
أهتروا واشتهروا وقيل أولعوا (2)..."

الحديث الواحد والعشرون في باب القاف (ق في = المقفى)

عن حذيفة بن اليمان قال: سَمِعْتُ رسول الله - ﷺ - يقول في سِكة من سكك المدينة:
(أنا محمد وأحمد وأحمد والحاشر والمُقَفَّى ونبي الرحمة) (3).

توجيه الحديث

المُقَفَّى - بكسر الفاء المشددة - يمكن أن تحمل دلالاته في الحديث على وجهين:

الوجه الأول: آخر الأنبياء

قال شمر: المُقَفَّى والعاقب هو المولى الدَّاهِب، يقال: قفي عليه: أي ذهب به، فكأنَّ
المعنى آخر الأنبياء عليهم السلام، فإذا قفي فلا نبي بعده (4).
فالعاقب: الذي جاء عقب الأنبياء فليس بعده نبي، فإنَّ العاقب هو الآخر فهو بمنزلة
الخاتم، ولهذا سمي العاقب على الإطلاق، أي عقب الأنبياء جاء بعقبهم، وأمَّا المقفى

(1) غريب الحديث لابن قتيبة 321/1. وينظر: مشارق الأنوار 151/2.

(2) مشارق الأنوار 151/2.

(3) صحيح ابن حبان 221/14 (ذكر البيان بأن المصطفى - ﷺ - قال: ما وصفنا وهو في بعض سكك
المدينة). وينظر: الجمع بين الصحيحين 320/1، عن عبد الله بن مسعود، ومشكاة المصابيح 1609/3 (باب
أسماء النبي وصفاته).

(4) الغريين 45/5. وينظر: تهذيب اللغة 247/9، والفائق 10/3، ولسان العرب 164/15، وتفسير
غريب ما في الصحيحين 264/1، ومروقة المفاتيح 457/10، وتاج العروس 335/39.

فكذلك: وهو الذي قفي على آثار من تقدّمه، فقفي الله به على آثار من سبقه من الرّسل، وهذه اللفظة مشتقة من القفو، يقال: قفاه يقفوه: إذا تأخّر، ومنه قافية الرأس وقافية البيت، فالمقفي الذي قفى من قبله من الرّسل فكان خاتمهم وآخرهم⁽¹⁾.

وقد أُيد هذا الوجه بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾⁽²⁾، ومعناه آخر النبيين⁽³⁾.

وقد جاء في الحديث مُفسّراً: الذي ليس بعده نبيٌّ⁽⁴⁾.

الوجه الثاني: المتّبع للأنبياء

قال ابن الأعرابي عن المَقْفَى: هو المتّبع للأنبياء، يقال: قفوته أقفوه وقفيته أقفيه: إذا تبعته⁽⁴⁾ فسمى "المَقْفَى": لأنّه المتّبع للنبيين وكل شيء تبع شيئاً فقد قفاه، يقال: هو يقفو أثر فلان: أي يتّبعه، قال تعالى: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِرُسُلِنَا﴾⁽⁵⁾ الحديد: ٢٧ (5).

لذلك فالمَقْفَى: هو: المتّبع لآثارهم امثالاً لقوله تعالى: ﴿فِيهِدْهُمْ أَقْتَدَ﴾⁽⁶⁾ الأنعام: ٩٠ (6)، أي يقتدي بهم في الأمر الذي أجمعوا عليه وهو بالقول بالتوحيد والتنزيه عن كل ما لا يليق به في الدّات والصفّات والأفعال وسائر العقليات، وقال آخرون: المراد الاقتداء بهم في جميع الأخلاق الحميدة والصفّات الرّفيعة الكاملة من الصّبر على أذى السفهاء والعفو عنهم، وقال آخرون: المراد الاقتداء بهم في شرائعهم إلا ما خصّه الدليل...⁽⁷⁾.

(1) زاد المعاد في هدي خير العباد للزرعي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط 94/1 (فصل في شرح معاني أسائه "ﷺ") - مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية - بيروت - الكويت - الطبعة الرابعة عشرة 1407هـ - 1968م.

(2) تهذيب اللغة 1/179.

(3) مشارق الأنوار 2/192.

(4) صحيح مسلم بشرح النووي 15/106 (باب في أسائه صلى الله عليه وسلم).

(5) مرقاة المفاتيح 10/457.

(6) السابق الجزء نفسه والصفحة.

(7) التفسير الكبير 13/57.

ومن هنا فالدالتان محتملتان في الحديث كل دلالة تأتي على سبيل التخصيص تجمعها الدلالة العامة لهذه المادة وهي الإتيان، حيث يقول ابن فارس: "القاف والفاء والحرف المعتل أصل صحيح يدل على إتيان شيء من ذلك الففو، يقال: قفوت أثره وقفيت فلاناً بفلان: إذا أتبعته إياه، وسميت قافية البيت قافية لأنها تقفو سائر الكلام: أي تتلوه وتتبعه، والقفا مؤخر الرأس والعنق كأنه شيء يقفو الوجه والقافية: القفا⁽¹⁾...".

الحديث الثاني والعشرون في باب الكاف (ك ي س = الكيس)

عن جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: كنت مع النبي - ﷺ - في غزاة فأبطأ بي جملي وأعيا فأتي عليّ النبي - ﷺ - فقال جابر، فقلت نعم، قال: ما شأنك، قلت: أبطأ عليّ جملي وأعيا فتخلّفت فنزل يَحْجُنُهُ بِمُحْجِنِهِ ثم قال: اركب فركبتُ فلقد رأيته أَكْفُهُ عن رسول الله - ﷺ - قال: تزوّجت، قلت: نعم، قال: بكرةً أم ثيباً، قلت: بل ثيباً، قال: أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك، قلت: إن لي أخوات فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمسّطهنّ وتقوم عليهن، قال: أما إنك قادم فإذا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ ...⁽²⁾.

توجيه الحديث

(الكيس) - بفتح الكاف وسكون الياء - قد تأتي دلالاته في الحديث بمعنى الجماع، وقد تأتي بمعنى العقل، ولكلّ دلالة ما يؤيدها.

الدلالة الأولى: الجماع

ذكر ابن الأعرابي أنّ الكيس: الجماع⁽³⁾.

وقد اختلف العلماء في توجيهه في الحديث فقليل "الكيس فيها على الإغراء، وقيل على التحذير من ترك الجماع، قال الخطابي: الكيس هنا بمعنى الحذر... أراد الحذر من العجز عن

(1) مقاييس اللغة 5/112.

(2) صحيح البخاري 2/739 (كتاب البيوع)، (باب شراء الدوّابّ والحمير وإذا اشترى دابةً أو جملاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل)، وصحيح مسلم 2/1089 (كتاب الرضاع)، (باب استحباب نكاح البكر).

(3) تاج العروس 16/460، وينظر: لسان العرب 6/200، وصحيح مسلم بشرح النووي 10/55.

ترك الجماع ، فكأنه حثه على الجماع قلت جزم به ابن حبان في صحيحه بعد تخريج هذا الحديث بأن الكيس الجماع⁽¹⁾ ، وتوجيهه على ما ذكر ويؤيده قوله في رواية محمد بن إسحاق: فإذا قدمت فاعمل عملاً كيساً⁽²⁾ ، وفيه قال جابر: فدخلنا حين أمسينا فقلت للمرأة: إن رسول الله - ﷺ - أمرني أن أعمل عملاً كيساً ، قالت: سمعاً وطاعة فدونك قال: فبت معها حتى أصبحت. أخرجه ابن خزيمة في صحيحه⁽³⁾.

الدلالة الثانية العقل

ذكر أهل اللغة أن الكيس: الخفة والتوقد وهو خلاف الحمق ، وقد كاس كيساً فهو كئس وكئس⁽⁴⁾.

ودلالته في الحديث "كأنه أمره باستعمال الحلم والمداورة للأهل وذلك مقتضى العقل"⁽⁵⁾.

قال عياض: فسره البخاري وغيره: الكيس بطلب الولد والنسل وهو صحيح. قال صاحب الأفعال: كاس الرجل في عمله: حذق، وكاس: ولد ولدأ كيساً، وقال الكسائي كاس الرجل: ولد له ولد كيس، وأصل الكيس العقل كما ذكر الخطابي لكنه بمجرد ليس المراد هنا ، والشاهد لكون الكيس يراد به العقل قول الشاعر⁽⁶⁾:

وإنما الشعر لب المرء يعرضه على الرجال
فإن كيساً وإن حُمقاً

(1) صحيح ابن حبان 342/6 (ذكر الأمر بإرضاء أهله عند قدومه من سفره). قال أبو حاتم: الكيس أراد به الجماع.

(2) مسند أحمد بن حنبل 375/3. وينظر: المعجم الأوسط للطبراني. تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني 171/5 - دار الحرمين - القاهرة 1415هـ.

(3) فتح الباري 342/9 بتصرف يسير (قوله باب طلب الولد).

(4) تاج العروس 460/16. وينظر: لسان العرب 200/6.

(5) كشف المشكل 24/3.

(6) ديوان حسان بن ثابت 197/1 وفيه "يعرضه على المجالس" - بيروت - 1381هـ - 1961م. وينظر:

صبح الأعشى في كتابة الإنشاء للقلقشندي. تحقيق عبد القادر زكار 212/2 - وزارة الثقافة - دمشق 1981م. وفي خزانة الادب 7/2: يعرضه على الأنام.

فقابله بالحمق وهو ضدُّ العقل، ومنه الحديث: (الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والأحمق من اتبع نفسه هواها⁽¹⁾...) .

ومثله عن ابن عمر أنه قال: كنت مع رسول الله - ﷺ - فجاء رجل من الأنصار فسَلَّمَ على النبي - ﷺ - ثم قال: يا رسول الله: أي المؤمنين أفضل؟ قال: أحسنهم خُلُقًا، قال: وأي المؤمنين أكيس؟ قال: أكثرهم ذكراً للموت وأحسنهم لما بعده استعداداً أولئك الأكياس⁽²⁾.

فأي المؤمنين أكيس: أي أعقل⁽³⁾.

فهذه دلالات خاصة يحتملها السَّيَاق النَّبَوِي، حيث "قال الخطابي: هذا مشكل له وجهان: إما إن يكون حظه على طلب الولد واستعمال الكيس والرفق فيه إذ كان جابر لا ولد له إذ ذاك، أو يكون أمره بالتحفظ والتوقّي عند إصابة أهله مخافة أن تكون حائضاً فيقدم عليها لطول الغيبة وامتداد العزبة والكيس: شدّة المحافظة على الشيء⁽⁴⁾".

ولكنَّ الرَّاجح أنَّ هناك دلالة عامة تجمع بينهما وهي ابتغاء الولد، حيث "قال ابن الأعرابي: الكيس الجماع، والكيس: العقل، فكأنَّه جعل طلب الولد بالجماع عقلاً، وكُنِيَ به عن الجماع، وكذلك قال أبو عبيد ذهب بهذا إلى طلب الولد والنكاح⁽⁵⁾".

الحديث الثالث والعشرون في باب اللام (ل ه و = اللاهين)

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - ﷺ - (سألت ربِّي اللاهين من ذرية البشر ألا يعذِّبهم فأعطانيهم)⁽⁶⁾.

(1) فتح الباري 342/9. وينظر: غريب الحديث لابن الجوزي 307/2.

(2) سنن ابن ماجه 1423/2. قال الشيخ الألباني: حسن.

(3) غريب الحديث لابن الجوزي 307/2.

(4) عمدة القاري 216/11 (باب شراء الدواب والحمير). وينظر: تاج العروس 460/16.

(5) كشف المشكل 24/3. وينظر: النهاية 217/4، ولسان العرب 200/6، وغريب الحديث لابن الجوزي 307/2، وتفسير غريب ما في الصحيحين 208/1، وكنز العمال 305/6، وتاج العروس 460/16.

(6) مسند أبي يعلى. تحقيق. حسين سليم أسد 138/7 - دار المأمون للتراث - دمشق - الطبعة الأولى 1404هـ/1984م. وإسناده حسن. ينظر: عمدة القاري 211/8 (باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة)، وتحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي للمباركفوري 288/6 (باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة) - دار الكتب العلمية - بيروت.

توجيه الحديث

ذكر العلماء أن (اللاهين) في الحديث يحتمل دالتين:

الدلالة الأولى: الأطفال

ذكر أبو عبيد أنه قيل في تفسير اللاهين: "هم الأطفال الذين لم يقتربوا ذنباً"⁽¹⁾.
ويؤيد تلك الدلالة حديثان ورد فيهما تفسير هذا اللفظ على سبيل تخصيص الدلالة،
الأول منهما "من حديث ابن عباس مرفوعاً أخرجه البزار... عن عكرمة عن ابن عباس -
رضي الله تعالى عنهما- قال: كان رسول الله - ﷺ - في بعض مغازيه فسأله رجل فقال يا
رسول الله: ما تقول في اللاهين فسكت رسول الله - ﷺ - فلم يرد عليه كلمة، فلما فرغ
رسول الله - ﷺ - من غزوه وطاف فإذا هو بـغلام قد وقع يعث في الأرض فناداه مناديه
أين السائل عن اللاهين، فأقبل الرجل إلى رسول الله فنهى رسول الله - ﷺ - عن قتل
الأطفال ثم قال الله أعلم بما كانوا عاملين هذا من اللاهين"⁽²⁾.

والحديث الثاني: "ما روي أحمد من طريق خنساء بنت معاوية بن صريم عن عمتها
قالت: قلت يا رسول الله: مَنْ في الجنة؟ قال: النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في
الجنة، قال الحافظ: إسناده حسن"⁽³⁾.

وإنما قيل للأطفال (اللاهين)، لأن أعمالهم كاللهو واللعب من غير عقد ولا عزم من
قولهم: هيت عن الشيء: أي لم أعتد كقوله: ﴿لَا هِيَ قُلُوبُهُمْ﴾ الأنبياء: ٣⁽⁴⁾.
ولاهية: أي غافلة⁽⁵⁾، واللاهية مَنْ لها عنه: إذا ذهل وغفل، يعني أنهم وإن فطنوا فهم في
قلة جدوى فطنتهم لأنهم لم يفتنوا أصلاً وثبتوا على رأس غفلتهم وذهولهم عن التأمل
والتبصّر بقلوبهم⁽⁶⁾.

(1) الغريين 234/5. وينظر: تهذيب اللغة 227/6، ولسان العرب 258/15. وقيل وأمثالهم من البله
الغافلين. ينظر: النهاية 283/4، والفاق 336/3، وغريب الحديث لابن الجوزي 337/2.

(2) عمدة القاري 211/8. وينظر: تحفة الأحوذى 288/6، والمعجم الكبير 330/11، ومجمع الزوائد
ومنبع الفوائد للهيتمي 218/7 - دار الريان للتراث - دار الكتاب العربي - القاهرة - بيروت 1407هـ.

(3) تحفة الأحوذى 288/6.

(4) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 117/18. وينظر: فيض القدير 75/4.

(5) الدر المشور 616/5.

(6) الكشف 102/3.

الدلالة الثانية: الذين لم يتعمّدوا الذنوب

ذكر الأزهري أنه قيل في تفسير اللاهين هم: "الذين لم يتعمّدوا الذنوب إنّما أتوها غفلة ونسياناً وخطأً، وهم الذين يدعون الله فيقولون: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ البقرة: ٢٨٦ كما علّمهم الله⁽¹⁾".

ورجّحه أبو عبيد فقال عن اللاهين: "هم الذين لم يتعمّدوا الذنوب إنّما فعلوها نسياناً وسهواً وهو القول⁽²⁾".

فهاتان الدالتان يميلان طابع تخصيص الدلالة، ولكن من الممكن أن تجمع بينهما دلالة عامّة في الحديث وهي عدم تعمّد الذنوب مطلقاً، فربّما كان سؤال الرسول - ﷺ - ربّه في (اللاهين) تحمل دلالة الأطفال وأمثالهم من البله، وكذلك الذين لم يتعمّدوا الذنوب إنّما فعلوها نسياناً وسهواً.

الحديث الرابع والعشرون في باب الميم (م ي ل = مائلات ، مميّلات)

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: (صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميّلات مائلات، رؤوسهن كأسمنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا)⁽³⁾.

توجيه الحديث

تعدّدت الدلالات وتنوعت في توجيه (المائلات) و (الهميّلات) في الحديث أشهرها الدلالات الخمس الآتية:

(1) تهذيب اللغة 277/6. وينظر: النهاية 283/4، والفائق 336/3، ولسان العرب 258/15، والقاموس المحيط 1718/1، وتاج العروس 501/39.

(2) الغريين 234/5.

(3) صحيح مسلم 1680/3 (كتاب اللباس والزينة)، (باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميّلات).

الدلالة الأولى: "مائلات": أي زائغات من استعمال الطاعة لله عزَّ وجلَّ وما يلزمهن من حفظ الفروج، "ومميلات": يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن، كما تقول: أخبت فلان فلاناً فهو مخبت: إذا علمه الخبت وأدخله فيه.

الدلالة الثانية: "مائلات": متبخرات في مشيهن، و"مميلات" يملن أكتافهن وأعطافهن.

الدلالة الثالثة: "مائلات": يتمشطن المشطة الميلاء، وهي التي جاءت كراهيتها في الحديث، قال امرؤ القيس: غَدَائِرُهُ مُسْتَشْرِزَاتٌ إِلَى الْعُلَا⁽¹⁾، وهي مشطة البغايا، و"المميلات": اللواتي يمشطن غيرهن المشطة الميلاء.

عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قالت له امرأة: إني أمتشط الميلاء، فقال عكرمة: رأسك تبع لقلبك، فإن استقام قلبك استقام رأسك، وإن مال قلبك مال رأسك، هي مشطة معروفة⁽²⁾.

الدلالة الرابعة: "مائلات": يجوز أنهن يطمحن إلى الرجال ولا يغضضن من أبصارهن ولا ينكس رؤوسهن، و"مميلات" لهم بما يبدين من زينتهن وغيرها، فهن يملن المقانع لتظهر وجوههن وشعورهن.

الدلالة الخامسة: يجوز أن يكون اللفظان بمعنى التأكيد والمبالغة كما قالوا: جد ومجد، وضراب ضروب⁽³⁾.

فهذه الدلالات الخمس قد استعملت على سبيل تخصيص الدلالة، ولكن من الممكن جمعها تحت معنى عام واحد، وهو العدول إلى الشيء أو الانحراف فيه، حيث ذكر ابن منظور

(1) وعجز البيت: تَضَلُّ الْمَدَارِي فِي مُثْنَى وَمُرْسَل. الحماسة المغربية للجراوي. تحقيق د. محمد رضوان الداية 1108/2 - دار الفكر المعاصر - بيروت - الطبعة الأولى 1991م. فهو قد وصفها بكثرة الشعر والتفافه. تاج العروس (ع ق ص) 39/18.

(2) الفائق 3/397. وينظر: النهاية 4/382، ولسان العرب 11/637، 638، وتاج العروس 30/434.

(3) ينظر هذه الدلالات في: الغريين 5/328، والنهاية 4/382، ولسان العرب 11/636، 638، وصحيح مسلم بشرح النووي 17/190، والديباج على مسلم 5/164، وتفسير غريب ما في الصحيحين 1/364، ومشارك الأنوار 1/391، وكشف المشكل 3/567، ونيل الأوطار 2/116، وتاج العروس 30/433، 437.

أنَّ " الميل : العدول إلى الشيء والإقبال عليه وكذلك الميلان، ومال الشيء يميل ميلاً وممالاً ومميلاً ومميالاً (الأخيرة عن ابن الأعرابي) (1) ".

ويقول ابن فارس: "الميم والياء واللام كلمة صحيحة تدل على انحراف في الشيء إلى جانب منه (2)".

الحديث الخامس والعشرون في باب النون (ن س م - نَسَم)

عن أبي جبرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: (بعثت في نَسَم الساعة) (3).

توجيه الحديث

اختلفت كلمة العلماء حول توجيه دلالة (نَسَم) في الحديث إلى وجهين:

الوجه الأول: ابتداء السَّاعة

ذكر الجوهري أنَّ "النَّسيم: الرِّيح الطَّيبة، يقال منه: نَسَمَ الرِّيحُ نَسِيماً ونَسَمَاناً، ونَسَمَ الرِّيح: أولها حين تُقبِلُ بلين قبل أن تشتدَّ، ومنه الحديث: "بعثت في نَسَم السَّاعة": أي حين ابتدأت وأقبلت أوائلها (4).

إذاً فـ "نَسَم الساعة: هو من النَّسيم أول هبوب الرِّيح الضَّعيفة، أي بعثت في أول أشرط السَّاعة وضعف مجيئها (5)".

(1) لسان العرب 136/11.

(2) مقاييس اللغة 290/5.

(3) حلية الأولياء 161/4. وإسناده صحيح وهو في المطالب العالية بزوائد المسانيد العالية لابن حجر العسقلاني. تحقيق د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز 410/18 (باب الأشرط وعلامات الساعة) - دار العاصمة - دار الغيث - السعودية - الطبعة الأولى 1419هـ، ومجمع الزوائد 312/10 (باب فيما بقي من الدنيا وفيما مضى منها)، وتخرّيج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزنجشري للزليعي. تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السيد 359/2 (سورة الأنبياء والحديث الأول)، 142/3 (سورة سبأ الحديث الثاني قلت رواه البزار في مسنده) - دار ابن خزيمة - الرياض - الطبعة الأولى 1414هـ.

(4) تاج العربية وصحاح العربية للجوهري. تحقيق. أحمد عبد الغفور عطار 2040/5 - دار العلم للملايين الطبعة الثالثة - 1404هـ - 1984م. وينظر: مقاييس اللغة 421/5.

(5) النهاية 48/5. وينظر: الغريبين 383/5، والفائق 422/3، ولسان العرب 547/12، وغريب الحديث لابن الجوزي 406/2، وتصحيفات المحدثين 130/1، وتخرّيج الأحاديث والآثار 359/2، وتاج العروس 492/33.

وتؤكد تلك الدلالة بشواهد من الحديث والشعر:

أ- في الحديث: " تنكبوا الغبار فإن فيه تكون النّسمة⁽¹⁾ "، قيل النّسمة ههنا الرّبو، ولا يزال صاحب هذه العلّة يتنفس نفساً ضعيفاً فسُمّيت العلّة نَسْمَةً لاستراحته إلى تنفّسه⁽²⁾، فإنَّ صاحب الرّبو لا يزال يتنفس كثيراً⁽³⁾.
فالرّبو ريح يخرج من الجوف ، ونسم الشيء: ريجّه⁽⁴⁾، والأصل في هذا من النّسمة وهي النّفْس⁽⁵⁾.

بد بيت من الشعر ذكره الزمخشري بعد ذكر هذه الدلالة بقوله: في الحديث: "بعثت في نسم السّاعة": في نفّسها وأولها ، قال ذو الرّمة:

بجرعاء دهنًا وِيَّةَ التُّرْب طَيِّبٍ بها نَسْمُ الأرواح من كلِّ منسم⁽⁶⁾.

الوجه الثاني: الرّوح

قال الليث: النّسَمُ: نفْسُ الرّوح ، ويقال ما بها ذو نَسَم: أي ذو روح⁽⁷⁾...
ودلالته في الحديث أنّه جمع نَسْمَة: أي بعثت في ذي أرواح خلقهم الله تعالى قبل اقتراب السّاعة ، كأنّه قال في آخر النشء من بني آدم⁽⁸⁾، أي بعثت في أناس يلون السّاعة ، فأضاف النّسَم إلى السّاعة لأنّها تليها⁽⁹⁾.

(1) ينظر هذا الحديث في: النهاية 48/5، والفائق 427/3، وغريب الحديث لابن قتيبة 744/3، وغريب الحديث لابن الجوزي 406/2. وهذا الحديث لا أصل له .

(2) تهذيب اللغة 15/13.

(3) النهاية 48/5. وينظر: تاج العروس 490/33.

(4) غريب الحديث لابن الجوزي 406/2.

(5) غريب الحديث لابن قتيبة 744/3.

(6) أساس البلاغة 631/1. وينظر البيت في ديوان ذي الرمة 59/1. والرواية فيه: بوَعَسَاء بدلا من بجرعاء.

(7) تهذيب اللغة 15/13. وينظر: تاج العروس 488/33.

(8) الغريين 383/5. وينظر: النهاية 48/5، ولسان العرب 574/12، وتصحيفات المحدثين 213/1، وتاج العروس 492/33.

(9) الفائق 422/3.

ومن هنا فالدالتان محتملتان لا وجه لترجيح أحدهما على الآخر بالرغم من شواهد الدلالة الأولى ؛ وذلك لاحتمال جواز تخصيص الدلالة على الوجهين معاً كما نصَّ أهل اللغة والحديث.

الحديث السادس والعشرون في باب الهاء (ه م م = هامة)

عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قال: (كان النبي - ﷺ - يُعوذُّ بالحسن والحسين ويقول: إِنَّ أَبَاكَمَا كَانَ يُعوذُّ بها إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة⁽¹⁾).

توجيه الحديث

تَعَوَّذَ الرسول - ﷺ - من الهامة ، وهي تحتمل في الحديث دالتين:

الدلالة الأولى

قال شمر: الهامة واحدة الهوام ، والهوام: الحيات وكل ذي سم يقتل سمّه، وأمّا ما لا يقتل ويسمّ فهي السّوام - مشددة الميم - لأنها تسّم ولا تبلغ أن تقتل مثل الزنبور والعقرب وأشباهها، قال: ومنها القوام وهي أمثال القنافذ والفأر واليرابيع والحنافس فهذه قوام وليست بهوام ولا سوام والواحدة من هذا كله هامة وسامة وقامة⁽²⁾.

قال أبو عبيد: الهامة: يعني الواحدة من هوام الأرض وهي دوابها المؤذية⁽³⁾.
وتقع الهامة على غير ذوات السّم القاتل⁽⁴⁾.

وقد استند أصحاب هذه الدلالة على حديث كعب بن عُجرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: (أتى عليّ النبي - ﷺ - زَمَنَ الحديبية والقملُ يتناثر على وَجْهِهِ فقال أَيُوذِيكَ هَؤُلَاءُ رَأْسُكَ ، قلت

(1) صحيح البخاري 1233/3 (كتاب الأنبياء) ، (باب يزفون النسلان في المشي).

(2) تهذيب اللغة 248/5. وينظر: النهاية 274/5، ولسان العرب 621/12، 622، وكشف المشكل 414/2، وتحفة الأحوذى 184/6.

(3) غريب الحديث لابن سلام 130/3.

(4) تهذيب اللغة 248/5. وينظر: النهاية 274/5، ولسان العرب 622/12.

نعم ، قال فاحْلِقْ وَصُمْ ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انْسُكْ نسيكة ، قال أيوب: لا أدري بأيّ هذا بدأ⁽¹⁾.

وهوام رأسك: أراد بها القملَ وسبّاها هوامًا لأنّها تدبُّ في الرّأس والجسد وتهمُّ مثله⁽²⁾.
إذا فالهامة قد يراد بها في الحديث: ما يدبُّ من الحيوان كالقمل وشبهه ، أو دوابُّ الأرض من حيّة وذات سُمٍّ⁽³⁾.

الدلالة الثانية

قيل الهامة: كل نسمة تهم بسوء قاله ابن الأنباري⁽⁴⁾.

ومن هنا وعن طريق تخصيص الدلالة قد تحتل الهامة في الحديث إطلاقها على كل ذي سم يقتل أو على ما يدبُّ من الحيوان وإن لم يقتل ، وذلك عن طريق الشواهد التي تؤكد ذلك ، أو تأتي عن طريق تعميم الدلالة بإطلاقها على كل ذي نسمة تهم بسوء وإن لم تعتمد على شاهد فكلاهما جائز محتمل.

الحديث السابع والعشرون في باب الواو (و س ل = الوسيلة)

عن جابر بن عبد الله أنّ رسول الله - ﷺ - قال: (من قال حين يسمع النداء: اللهم ربّ هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعده حلّت له شفاعتي يوم القيامة)⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري 1534/4 (كتاب المغازي) ، (باب غزوة الحديبية وقول الله تعالى ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ الفتح: ١٨.

(2) تهذيب اللغة 248/5. وينظر: النهاية 274/5، وغريب الحديث لابن الجوزي 501/2، وكشف المشكل 414/2، وتحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين للشوكاني 277/1 - دار القلم - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1984م.

(3) ينظر: فتح الباري 202/1.

(4) كشف المشكل 414/2، وينظر: أكام المرجان 299/1، وتلبس إبليس لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي البغدادى، تحقيق د. السيد الجميلي 49/1 - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى 1405 - 1985م.

(5) صحيح البخاري 222/1 (كتاب الآذان) ، (باب الدعاء عند النداء).

توجيه الحديث

تأتي (الوسيلة) في الحديث عن طريق تعميم الدلالة أو عن طريق تخصيصها، وعنوان ذلك الدلالات الثلاث الآتية:

الدلالة الأولى: القرب من الله

وهي دلالة تحمل طابع العموم والإطلاق، وهي أصل الدلالة في هذه المادة، حيث يقول ابن الأثير: "والوسيلة: هي في الأصل ما يتوصّل به إلى الشيء ويتقرّب به وجمعها وسائل، يقال: وسل إليه وسيلة وتوسّل، والمراد به في الحديث: القرب من الله تعالى⁽¹⁾".

ويستدل على هذا الوجه بآيتين من كتاب الله تعالى وهما:

1- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (2): أي القربة إليه وبطاعته وطاعة رسوله طاعته، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ النساء: ٨٠ (3)(4).

وقد قال المفسرون في هذه الآية: " اعلم أن جمهور العلماء على أن المراد بالوسيلة هنا هو القربة إلى الله تعالى بامتنال أو امره واجتناب نواهيه على وفق ما جاء به محمد - ﷺ - بإخلاص في ذلك لله تعالى؛ لأن هذا وحده هو الطريق الموصلة إلى رضی الله تعالى ونيل ما عنده من خير الدنيا والآخرة، وأصل الوسيلة الطریق التي تقرب إلى الشيء وتوصل إليه وهي العمل الصالح بإجماع العلماء لأنه لا وسيلة إلى الله تعالى إلا باتباع رسوله - ﷺ - . وعلى هذا فالآيات المبينة للمراد من الوسيلة كثيرة جداً كقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا رِجَالًا مِّنْكُمْ يَكُونُ قَوْلُ الْمُرْسَلِينَ كَقَوْلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ إِذْ قَالَ يَا مَعْزُومُ اتَّبِعِ الْفِرْقَانِ الْبَارِئِينَ ﴾ [التوبة: 105] .

(1) النهاية 184/5. وينظر: لسان العرب 724/11، وتحفة الأحوزي 57/10، والسراج الوهاج على متن المنهاج. محمد الزهري الغمراوي 38/1 - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، وتاج العروس 75/31.

(2) سورة المائدة من الآية 35.

(3) سورة النساء من الآية 80 .

(4) كتب ورسائل وفتوى شيخ الإسلام ابن تيمية (كتاب توحيد الألوهية) تحقيق. عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي 1 / 201 - مكتبة بن تيمية - الطبعة الثانية، وينظر: مرقاة المفاتيح 10 / 447 ، قاعدة جلييلة في التوسل، والسلسلة 1 / 49 .

فَخَذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا ﴿١﴾ ، وكقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَأَطِيعُوا أَمْرَ اللَّهِ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ (٣)، إلى غير ذلك من الآيات (٤).

2- قال تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ (٥٦) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ (٥)، فالوسيلة التي أمر الله أن تبتغي إليه وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه هي ما يتقرب إليه من الواجبات والمستحبات، فهذه الوسيلة التي أمر الله المؤمنين بابتغائها تتناول كل واجب ومستحب... فجماع الوسيلة التي أمر الله الخلق بابتغائها هي التوسل إليه باتباع ما جاء به الرسول لا وسيلة لأحد إلا الله إلا ذلك (٦).

الدلالة الثانية: منزلة في الجنة

ويؤكد هذه الدلالة هذان الحديثان اللذان يحملان طابع تخصيص الدلالة وهما:

1- ثبت في الصحيح: عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: (إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مِنْ صَلَاتِي صَلَاةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ) (٧).

(١) الحشر من الآية 7.

(٢) آل عمران من الآية 31.

(٣) النور من الآية 54.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي. تحقيق. مكتب البحوث والدراسات 402/1 - دار الفكر - بيروت 1415 هـ - 1995 م. وينظر: التسهيل لعلوم التنزيل 176/1.

(٥) سورة الإسراء الآية 56، 57.

(٦) توحيد الألوهية 199/1. وينظر: تفسير مقاتل بن سليمان. تحقيق. أحمد فريد 262/2 - دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى 1424 هـ - 2003 م.

(٧) صحيح مسلم 288/1 (كتاب الصلاة)، (باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يُصَلِّي على النبي ﷺ - ثم يسأل الله له الوسيلة).

2- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، قالوا يا رسول الله وما الوسيلة، قال: أعلى درجة في الجنة لا ينافيها إلا رجل واحد أرجو أن أكون أنا هو⁽¹⁾.

الدلالة الثالثة: الشفاعة

قال ابن الجوزي: والأكثر على أن المراد به الشفاعة⁽²⁾.
ف قيل إنَّ " سؤال الأمة له الوسيلة هو دعاء له وهو معنى الشفاعة، ولهذا كان الجزاء من جنس العمل ، فمن صَلَّى عليه الله، ومن سأل الله له الوسيلة المتضمنة لشفاعته شفع له⁽³⁾".
ويؤكد هذه الدلالة ختم الحديث عنوان الباب بقوله - ﷺ -: حَلَّتْ له شفاعتي يوم القيامة.

ومن هنا فالدلالات الثلاث محتملة، حيث تحمل كل دلالة منها بعض الشواهد التي تؤكدها، لذلك فقد تأتي (الوسيلة) في الحديث عن طريق تعميم الدلالة وهو القرب من الله تعالى باعتباره الأصل، أو تخصيص الدلالة بأنها منزلة في الجنة، أو الشفاعة يوم القيامة.

الحديث الثامن والعشرون في باب الإياء (ي ت م = اليتيمة)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله - ﷺ -: (تَسْتَأْمِرُ الْيَتِيمَةَ فِي نَفْسِهَا ، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا)⁽⁴⁾.

توجيه الحديث

ذكر أهل اللغة أن اليتيم في النَّاسِ فقد الصبي أباه قبل البلوغ وفي الدوابَّ فقد الأم، وأصل اليتيم بالضم والفتح: الانفراد ، وقيل الغفلة ، وقد يتم الصبي بالكسر ييتم فهو يتيمة

(1) سنن الترمذي 586/5 (باب في فضل النبي - ﷺ -). قال: هذا حديث غريب إسناده ليس بالقوي.

(2) شرح السيوطي لسنن النسائي 101/1. وينظر: توحيد الألوهية 295/2.

(3) توحيد الألوهية 276/1.

(4) سنن أبي داود 231/2 (باب الاستئثار). قال الشيخ الألباني: حسن صحيح. وينظر: المستدرک علی الصحیحین 180/2 (كتاب النكاح) هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وصحيح ابن حبان 392/9 (ذكر الإخبار عما يجب على الأولياء من استئثار الناس أنفسهم إذا أرادوا عقد النكاح عليهن).

والأنثى يتيمة وجمعها أيتام ويتامى... وإذا بلغا زال عنهما اسم اليتيم حقيقة، وقد يطلق عليهما مجازاً بعد البلوغ كما كانوا يسمون النبي - ﷺ - وهو كبير يتيم أبي طالب، لأنه ربه بعد موت أبيه⁽¹⁾، وأنشد ابن الأعرابي بيتاً فقلت له زدنا فقال البيت يتيم، أي منفرد ليس قبله ولا بعده شيء⁽²⁾، وقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا آلَ يَتِيمَ أَمْوَالَهُمْ﴾ النساء: ٢، سَمَّاهُمْ يتامى بعد بلوغهم وإيناس رشدهم للزوم اليتيم إياهم⁽³⁾.

ومعلوم أنهم لا يؤتون المال إلا إذا بلغوا⁽⁴⁾، ودلالة الآية: أي أعطوهم أموالهم إذا أنتم منهم رشداً، وسَمَّاهُمْ يتامى بعد أن أونس منهم الرشد بالاسم الأول الذي كان لهم قبل إيناسه منهم⁽⁵⁾.

وأما عن دلالة (اليتيمة) في الحديث فتحتمل دالتين:

الدلالة الأولى

ذكر ابن الأثير أنه "أراد باليتيمة البكر البالغة التي مات أبوها قبل بلوغها فلزم اسم اليتيم فدعيت به وهي بالغة مجازاً"⁽⁶⁾.

وقد أُيدت هذه الدلالة بهذا الحديث الشريف الذي روى عن علي بن أبي طالب وجابر بن عبدالله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عن النبي - ﷺ - أنه قال: (لا يتم بعد حلم⁽⁷⁾)، وهذا هو الحقيقة في اليتيم، وبعد البلوغ يسمى يتيماً مجازاً⁽⁸⁾.

(1) النهاية 290/5، 291. وينظر: لسان العرب 645/12، وهذا جزء من حديث مروي عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، ينظر: سنن البيهقي الكبير 129/7 (باب لا ولاية لأحد مع أب)، ومسنند أحمد بن حنبل 312/1 مسند عبد الله بن العباس بن عبدالمطلب، والمعجم الكبير 444/2 (ذكر تزويج رسول الله - ﷺ - خديجة وسنّها ووفاتها ومن أخبارها).

(2) الفائق 125/4.

(3) تهذيب اللغة 242/14.

(4) التفسير الكبير 37/5.

(5) لسان العرب 645/12.

(6) النهاية 291/5.

(7) هو جزء من حديث عن علي بن أبي طالب في المعجم الأوسط 337/6، وعن جابر بن عبدالله، مصنف عبدالرزاق 464/7 (باب لا رضاع بعد الفطام)، وإسناده صحيح.

(8) النهاية 291/5.

فسَمَّاهَا باليتيمة بالاسم الذي كان لها... أو سَمَّاهَا يتيمة للصِّفة التي كانت عليها⁽¹⁾.

الدلالة الثانية

اليتيمة: " قيل المرأة لا يزول عنها اسم اليتيم ما لم تتزوج فإذا تزوجت ذهب عنها⁽²⁾".
فالمرأة لا تستأمر إلا وهي بالغة... وأما المرأة فإنما سُمِّيت يتيمة لانفرادها عن الزَّوج الذي هي في حباله وكنفه، فهي وإن كبرت فهذا الاسم لازم لها؛ لأنَّ وجود الزَّوج لها في هذه الحال بمنزلة الأب للصغير في أنَّه هو الذي حفظها وحياطتها، فإذا انفردت عن هذه حاله معها سميت يتيمة كما سمي الصغير يتيمًا لانفراده عن يدر أمره ويكنفه ويحفظه⁽³⁾.

واستشهد على تأكيد هذه الدلالة بالشواهد الآتية:

أ- القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ النساء: ٣٤، وقال أيضًا: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَمَى بِالْقِسْطِ﴾ النساء: ١٢٧، فجعل الرجل قيمًا على امرأته كما جعل ولي اليتيم قيمًا عليه⁽⁴⁾.

"لأنَّ القائم على غيره المنفق ماله عليه مترقب للنقص دائماً والمقوم عليه المنفق عليه المال مترقب للزيادة دائماً، والحكمة في إثارة مترقب النقص على مترقب الزيادة جبراً لنقصه المترقب ظاهرة جدًّا⁽⁵⁾".

ب- الحديث النبوي الشريف

1. حديث الشعبي أنَّ امرأة جاءت إليه فقالت إني امرأة يتيمة فضحك أصحابه فقال: النساء كلهن يتامى: أي ضعائف⁽⁶⁾.

(1) تنقيح تحقيق أحاديث التعليق لابن عبد الهادي الحنبلي. تحقيق. أيمن صالح شعبان 157/3 - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1998م.

(2) النهاية 291/5.

(3) أحكام القرآن للجصاص. تحقيق. محمد الصادق قمحاوي 339/2 - دار إحياء التراث العربي - بيروت 1405 هـ.

(4) السابق الجزء نفسه والصفحة.

(5) أضواء البيان 324/1.

(6) النهاية 291/5. وينظر: لسان العرب 645/12.

2. قال رسول الله - ﷺ - (اتقوا الله في الضعيفين اليتيم والمرأة)⁽¹⁾ فسَمَّى اليتيم ضعيفاً⁽²⁾.

ج- الشعر العربي

1. دخلت هاشمية على معاوية فقال لها من زوجك فذكرت مجهولا فقال أمثلك ينكح من لا يعرف فأشدت:

إن القبور تنكح الأياמי النسوة الأرامل اليتامى⁽³⁾.

" فاليتيم المراد بها الفاقدون لآبائهم وهم صغار، ولا يطلق ذلك عليهم بعد البلوغ إلا على وجه المجاز لقرب عهدهم باليتيم ، والدليل على أَنَّ اليتيم اسم للمنفرد تسميتهم المرأة المنفردة عن الزوج يتيمة سواء كانت صغيرة أو كبيرة⁽⁴⁾ ".
ومعلوم أن القبر يضم البكر إلى نفسه كما يضم الثيب⁽⁵⁾.

2. أنشد المفضل:

أفاطم إني هالك فتبتي ولا تجزي كل النساء يتيماً⁽⁶⁾

(1) جزء من حديث أنس بن مالك - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كنز العمال 113/7 برواية: (اتقوا الله في الضعيفين المرأة الأرملة والصبي اليتيم).

(2) أحكام القرآن 339/2.

(3) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للأصفهاني. تحقيق. عمر الطباع 230/2 - دار القلم - بيروت - 1420 هـ - 1999.

(4) أحكام القرآن 12/2.

(5) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني 347/7 - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثانية 1982 م.

(6) لسان العرب 645/12. وينظر: تهذيب اللغة 242/14، وكشف المشكل 281/2، وتاج العروس 134/34. وبرواية: (فتبني) في زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي 109/1 - المكتب الإسلامي -

بيروت - الطبعة الثالثة 1404 هـ، وجمهرة الأمثال 157/2، والزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري.

تحقيق د. حاتم صالح الضامن 129/1 - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م،
ومجمع الأمثال 133/2، والمزهر 341/2.

ومن هنا فإذا كان اليتيم على وجه العموم يحمل دلالة الانفراد فإنَّ (اليتيمة) في الحديث عنوان الباب تحمل طابع تخصيص الدلالة دون ترجيح لأحدهما على الآخر، إما بمعنى البكر البالغة التي مات أبوها قبل بلوغها فلزم اسم اليتيم فدعيت به وهي بالغة مجازاً ، أو المرأة لا يزول عنها اسم اليتيم ما لم تتزوج فإذا تزوجت ذهب عنها.

الخاتمة

من خلال البحث والدراسة في تلك الألفاظ النبوية التي تحمل أكثر من دلالة في المصنّفات الخاصّة بغريب الحديث ، وعرض بعض النماذج منها في ثمانية وعشرين باباً معجمياً بعدد الحروف الألفبائية تحت عنوان: "أثر المشترك اللفظي في توجيه غريب الحديث النبوي الشريف" يمكن أن نخرج بعدة نتائج منها:

1. لا مجال لإنكار المشترك اللفظي في العربية بحجّة التعمية والتغطية وتغيير مقصود اللغة الموضوعية للإبانة والإفصاح ؛ لأنّ السياق يتكفل ببيان ذلك كما أوضحت ذلك الدراسة التطبيقية في بعض النصوص النبوية.
2. وضع دراسة واسعة النطاق في بحث أثر المشترك اللفظي في كتب الحديث عامّة ، وبوجه خاص في المصنّفات الخاصّة بغريب الحديث ، مع تأليف دراسة خاصّة بالواقع التطبيقي لكل سبب من أسباب المشترك اللفظي في هذه المصنّفات.
3. يَتِمُّ توثيق دلالة الألفاظ النبوية من خلال تفسير نظائرها في القرآن الكريم ، أو من خلال روايات أخرى في الحديث النبوي ، أو كلام العرب شعراً كان أو نثراً ، وهذه هي مصادر التوثيق اللغوي عند العرب.
4. دور السياق وأثره في ترجيح بين الدلالات المختلفة ، وذلك من خلال قبول المعنى الواحد ورفض ما سواه ، فحياة الكلمات تأتي من خلال علاقتها بما قبلها وما بعدها في الجمل والعبارات وأثر ذلك على سبيل المثال في أبواب الزاي والسين والظاء.
5. احتمالية السياق للجمع بين الدلالات دون ترجيح لأحدهما على حساب الآخر، سواء من خلال تلك الألفاظ التي تحتل دلالتين أو ثلاث ، فالأولى يتضح أثرها في أبواب الحاء والضاد والغين والنون والهاء والياء ، والثانية في أبواب الجيم والحاء والطاء والواو.
6. لم يظهر الاختلاف بين الدلالات نتيجة لاختلاف اللهجات العربية كما بين لهجتي الحجاز وتيمم إلا في نطاق محدود ، وذلك من خلال باب الثاء فقط.

7. لعبت الدلالة المجازية دورها في نشأة كثير من الدلالات ، فعن طريق المجاز المرسل ومن خلال علاقة "اعتبار ما كان" تعددت الدلالة في باب التاء ، ومن خلال علاقة المجاورة تعددت في باب الظاء ، وعن طريق الاستعارة تعددت في أبواب التاء والحاء والدال.
 8. قد يكون الجمع بين الدلالة الحقيقية والمجازية في آن واحد مردودًا كما في باب الهمزة ، وقد يمكن الجمع بينهما والسياق يحتملها معًا دون ترجيح لأحدهما كما في باب الغين.
 9. الراجع أن بعض الكلمات لم تستعمل بدلالاتها العامة وإنما حملت طابع التخصيص كما في أبواب الزاي والسين والصاد والضاد والنون والياء.
 10. يحتمل السياق تخصيص الدلالة في بعض الأبواب ، ويرى الباحث أن التعميم هو الأقرب لتفسير دلالة هذه الألفاظ ، وذلك في أبواب الهمزة والذال والراء والشين والصاد والعين والقاف والكاف واللام والتي تحتمل ألفاظها دلالتين فقط ، وكذلك في باب الباء والفاء والتي تحتمل ألفاظها ثلاث دلالات ، وأيضًا احتمالية خمس دلالات كما في باب الميم.
 11. احتمال السياق لتخصيص الدلالة وتعميمها في آن واحد ، فكلاهما جائز محتمل كما في بابي الهاء والواو .
 12. من خلال باب التاء فقط ظهر أثر اقتراض العربية من اللغات الأخرى وخاصة السريانية .
- وبعد** ، فله سبحانه وتعالى عظيم الحمد والمنّة أن وهبنا نعمة البحث والدرس ، وندعوه أن يتقبل ويعفو ويصفح ، بيده الأمر كله ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

فهرس المصادر والمراجع

* القرآن الكريم

1. أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص . تحقيق. محمد الصادق قمحاوي - دار إحياء التراث العربي - بيروت 1405هـ.
2. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه. محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي. تحقيق. عبد الملك دهيش - دار خضر - بيروت - الطبعة الثانية 1414هـ.
3. أساس البلاغة للزمخشري - دار الفكر - 1399هـ - 1979م.
4. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني. تحقيق. علي محمد البجاوي - دار الجليل - بيروت - الطبعة الأولى 1412هـ.
5. إصلاح المنطق لابن السكيت. تحقيق. أحمد محمد شاكر، عبد السلام هارون - دار المعارف - القاهرة - الطبعة الرابعة.
6. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي. تحقيق. مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر - بيروت - 1415هـ - 1995م.
7. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين لأبي بكر بن السيد محمد شطا الدميّاطي - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.
8. آكام المرجان في أحكام الجان. أبو عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله الشبلي الحنفي. تحقيق. إبراهيم محمد الجمل - مكتبة القرآن - القاهرة.
9. الأمل في لغة العرب لأبي علي القالي - دار الكتب العلمية - بيروت 1398هـ - 1978م.
10. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. علاء الدين الكاساني - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثانية 1982م.
11. بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد للقاضي عياض. تحقيق. صلاح الدين بن أحمد الإدليبي وآخرين - مكتبة ابن تيمية - القاهرة - 1395هـ - 1975م.

12. تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي. تحقيق. مجموعة من المحققين - دار الهداية.
13. تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري، تحقيق. أحمد عبدالغفور عطار - دار العلم للملايين - الطبعة الثالثة 1404هـ - 1984م.
14. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلَّها من الأماثل لأبي القاسم علي بن الحسن الشافعي. تحقيق. محيي الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري - دار الفكر - بيروت 1995م.
15. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. أبو العلا محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوي - دار الكتب العلمية - بيروت.
16. تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين. محمد بن علي بن محمد الشوكاني - دار القلم - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1984م.
17. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري. جمال الدين عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي. تحقيق. عبدالله بن عبدالرحمن السيد - دار ابن خزيمة - الرياض - الطبعة الأولى 1414هـ.
18. التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار. أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي - مكتبة دار لبنان - دمشق - الطبعة الأولى 1399هـ.
19. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ، تحقيق. عبدالوهاب عبداللطيف - مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
20. التدوين في أخبار قزوين. عبدالكريم بن محمد الراعي القزويني. تحقيق. عزيز الله العطاري - دار الكتب العلمية - بيروت 1987م.
21. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف للمنذري. تحقيق . إبراهيم شمس الدين - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1417هـ.

22. التسهيل لعلوم التنزيل. محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبي - دار الكتاب العربي - لبنان - الطبعة الرابعة 1403 هـ - 1983 م.
23. تصحيقات المحدثين. أبو أحمد الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري. تحقيق. محمود أحمد ميرة - المطبعة العربية الحديثة - القاهرة - الطبعة الأولى 1402 هـ.
24. تفسير البيضاوي - دار الفكر - بيروت.
25. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم. تحقيق د. محمود مطرحي - دار الفكر - بيروت.
26. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي. تحقيق د. زبيدة محمد سعيد بن عبدالعزيز - مكتبة السنة - القاهرة - الطبعة الأولى 1415 هـ - 1995 م.
27. تفسير القرآن. أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني. تحقيق. ياسر بن إبراهيم ، غنيم بن عباس بن غنيم - دار الوطن - الرياض - السعودية - الطبعة الأولى 1418 هـ - 1997 م.
28. تفسير القرآن. عبدالرحمن محمد بن إدريس الرازي. تحقيق. أسعد محمد الطيب - المكتبة العصرية - صيدا.
29. تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي - دار الفكر - بيروت 1401 هـ.
30. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب. فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000 م.
31. تفسير مقاتل بن سليمان. تحقيق. أحمد فريد - دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى 1424 هـ - 2003 م.
32. تلبس إبليس. أبو الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي البغدادي، تحقيق د. السيد الجميلي - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى 1405 هـ - 1985 م.

33. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري، تحقيق. مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري - وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب 1387هـ.
34. تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق. أيمن صالح شعبان - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1998م.
35. تهذيب الأسماء واللغات للنووي. تحقيق. مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى 1996م.
36. تهذيب اللغة للأزهري. تحقيق. محمد عوض مرعب - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى 2001م.
37. الجامع الصغير المختصر. محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق. مصطفى ديب البغا - دار ابن كثير - اليمامة - بيروت - الطبعة الثانية - 1407هـ - 1987م.
38. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) - دار الشعب - القاهرة.
39. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق د. محمود الطحان - مكتبة المعارف - الرياض 1403هـ.
40. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم. محمد بن فتوح الحميدي. تحقيق د. علي حسين البواب - دار ابن حزم - لبنان - بيروت - الطبعة الثانية 1423هـ - 2002م.
41. الجمل في النحو. الخليل بن أحمد الفراهيدي. تحقيق د. فخر الدين قباوة - الطبعة الخامسة - 1416هـ - 1995م.
42. جوهرة أشعار العرب. أبو زيد القرشي. تحقيق. عمر فاروق الطباع - دار الأرقم - بيروت.

43. جمهرة اللغة لابن دريد. تحقيق د. رمزي منير بعلبكي - دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الأولى 1987م.
44. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المازني. علي بن محمد بن حبيب الماوردي. تحقيق. علي محمد معوض ، عادل أحمد عبدالموجود - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1419هـ - 1999م.
45. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الرابعة 1405هـ.
46. الحماسة المغربية (مختصر كتاب صفوة الأدب ونخبة ديوان العرب) أبو العباس أحمد بن عبد السلام الجراوي التادلي - تحقيق د. محمد رضوان الداية - دار الفكر المعاصر - بيروت - الطبعة الأولى 1991م.
47. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب. عبد القادر بن عمر البغدادي. تحقيق. محمد نبيل طريفي ، إي صلى الله عليه وسلم ميل بديع يعقوب - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1998م.
48. دراسات في فقه اللغة د. صبحي الصالح - دار العلم للملايين - الطبعة الحادية عشرة 1379هـ - 1960م.
49. دراسات في فقه اللغة ، محمد الأنطاكي - دار الشرق العربي - بيروت - حلب - الطبعة الرابعة 1389هـ - 1969م.
50. دارسة المعنى عند الأصوليين د. طاهر سليمان حمودة - الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع.
51. الدر المشثور. جلال الدين السيوطي - دار الفكر - بيروت 1993م.
52. الدعاء للطبراني، تحقيق. مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1413هـ.

53. دلالة الألفاظ د. إبراهيم أنيس - مكتبة الأنجلو المصرية - الطبعة السادسة - 1991م.
54. دور الكلمة في اللغة. استيفن أولمان. ترجمة د. كمال محمد بشر - مكتبة الشباب - الطبعة العاشرة 1986م.
55. الديباج على مسلم للسيوطي، تحقيق. أبي إسحاق الحويني الأثرى - دار ابن عفان - الخبر - السعودية 1416هـ - 1996م.
56. ديوان الأخطل - نشر. أنطوان صالحاني - بيروت 1891م.
57. ديوان الأعشى، تحقيق. عبدالعزيز الميمني - القاهرة 1471هـ - 1951م.
58. ديوان امريء القيس . تحقيق. محمد أبو الفضل إبراهيم - القاهرة 1958م.
59. ديوان حسان بن ثابت - بيروت - 1381هـ - 1961م.
60. ديوان الحماسة للتبريزي - دار القلم - بيروت.
61. ديوان شعر ذي الرمة - كمبردج 1337هـ - 1919م.
62. ديوان النابغة الذبياني. صنعه ابن السكيت. تحقيق د. شكري فيصل - بيروت 1968م.
63. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام لأبي القاسم السهيلي. تحقيق. عبد الرحمن الوكيل - دار الكتب الحديثة طبعة 1387هـ.
64. روضة الناظر وجدة المناظر لابن قدامة المقدسي. تحقيق د. عبدالعزيز عبدالرحمن السعيد - جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض - الطبعة الثانية 1399هـ.
65. زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي - المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثالثة 1404هـ.
66. زاد المعاد في هدي خير العباد. أبو عبدالله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي. تحقيق. شعيب الأرنؤوط ، عبدالقادر الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية - بيروت - الكويت - الطبعة الرابعة عشرة 1407هـ - 1986م.

67. الزاهر في معاني كلمات الناس. أبوبكر محمد بن القاسم الأنباري. تحقيق د. حاتم صالح الضامن - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى 1412هـ - 1992م.
68. الزينة في الكلمات الإسلامية العربية لأبي حاتم أحمد بن حمدان الرازي. علّق عليه. حسين بن فيض الله الهمداني - دار الكتاب العربي بمصر - الطبعة الثانية 1957م.
69. السراج الوهاج على متن المنهاج. محمد الزهري الغمراوي - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.
70. السعي الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير د. عبدالعزيز صفير دخان - مكتبة الجيل الجديد - صنعاء - مؤسسة الريان - الطبعة الثانية 1421هـ - 2001م.
71. السنة قبل التدوين. محمد عجاج الخطيب - القاهرة - الطبعة الأولى 1383هـ - 1963م.
72. سنن أبي داود. سليمان بن الأشعث السجستاني. تحقيق. محمد محيي الدين عبدالحמיד - دار الفكر.
73. سنن ابن ماجه. محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني. تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - بيروت.
74. سنن البيهقي الصغرى. تحقيق. محمد ضياء الرحمن الأعظمي - المدينة المنورة - الطبعة الأولى 1410هـ - 1989م.
75. سنن البيهقي الكبرى. تحقيق. محمد عبدالقادر عطا - مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - 1414هـ - 1994م.
76. سنن الترمذي. تحقيق. أحمد محمد شاكر وآخرين - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
77. سنن سعيد بن منصور. تحقيق. حبيب الرحمن الأعظمي - الدار السلفية - الهند - الطبعة الأولى 1403هـ - 1982م.

78. سنن النسائي الكبرى. تحقيق د. عبدالغفار سليمان البنداري ، سيد كسروى حسن - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411هـ - 1991م.
79. السيرة النبوية لابن هشام. تحقيق طه عبدالرءوف سعد - دار الجليل - بيروت - الطبعة الأولى 1411هـ .
80. الاشتقاق لأبي بكر بن السراج . تحقيق. محمد صالح التكريتي - بغداد 1973م.
81. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. تأليف. محمد عبد الباقي بن يوسف الزرقاني- دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411هـ .
82. شرح السيوطي لسنن النسائي. تحقيق. عبدالفتاح أبوغدة - مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م.
83. شرح مشكل الآثار. أبوجعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي. تحقيق. شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت - 1408هـ - 1987م.
84. شعب الإيمان. أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق. محمد السعيد بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1410هـ .
85. الصاحبى في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها لابن فارس. حققه. عمر فاروق الطباع - مكتبة المعارف - بيروت - الطبعة الأولى 1414هـ - 1993م.
86. صبح الأعشى في كتابة الإنشاء. أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي. تحقيق. عبدالقادر زكار - وزارة الثقافة - دمشق 1981م.
87. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق. شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية 1414هـ - 1993م.
88. صحيح مسلم بشرح النووي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية 1392هـ .

89. صحيح مسلم. تحقيق . محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
90. علم الدلالة د. أحمد مختار عمر - عالم الكتب - الطبعة الرابعة 1993م.
91. علم اللغة د. علي عبدالواحد وافي - دار نهضة مصر للطبع والنشر - القاهرة - الطبعة التاسعة.
92. علوم الحديث ومصطلحه د. صبحي الصالح - دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الثالثة 1384هـ - 1965م.
93. عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
94. عوامل التطور اللغوي د. أحمد عبدالرحمن حماد - دار الأندلس - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1403هـ - 1983م.
95. عون المعبود شرح سنن أبي داود. محمد شمس الحق العظيم آبادي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية 1995م.
96. العين للخليل بن أحمد الفراهيدي. تحقيق د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي - مكتبة الهلال.
97. غريب الحديث. إبراهيم بن إسحاق الحربي. تحقيق د. سليمان إبراهيم محمد العابد - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة الأولى 1405هـ.
98. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي . تحقيق. محمد عبدالمعيد خان - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى 1396هـ.
99. غريب الحديث لابن الجوزي. تحقيق د. عبدالمعطي أمين - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1405هـ - 1995م.
100. غريب الحديث لابن قتيبة. تحقيق. عبدالله الجبوري - مطبعة العاني - بغداد - الطبعة الأولى 1397هـ.
101. غريب الحديث للخطابي. تحقيق. عبدالكريم إبراهيم العزباوي - جامعة أم القرى - مكة المكرمة 1402هـ.

102. الغريبين (غريب القرآن والحديث) لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي. تحقيق د. محمود محمد الطناحي - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة - 1309 هـ - 1970 م.
103. الفائق في غريب الحديث للزحشري. تحقيق. علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية.
104. فتح الباري في شرح صحيح البخاري. أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق. محيي الدين الخطيب - دار المعرفة - بيروت.
105. فصول في فقه العربية د. رمضان عبدالنواب - مكتبة الخانجي بالقاهرة - الطبعة الثانية 1404 هـ - 1983 م.
106. فقه اللغة د. علي عبدالواحد وافي - دار نهضة مصر للطبع والنشر - الفجالة - القاهرة.
107. فقه اللغة العربية د. كاصد ياسر الزبيدي - دار الكند للنشر والتوزيع - الأردن - أربد 1995 م.
108. فقه اللغة العربية وخصائص العربية وطرائق نموها د. صلاح رؤاي - الطبعة الأولى 1413 هـ - 1993 م.
109. فقه اللغة العربية وخصائصها د. إميل بديع يعقوب - دار العلم للملايين - الطبعة الثانية 1986 م.
110. في أصول النحو، سعيد الأفغاني - المكتب الإسلامي - بيروت - 1407 هـ - 1987 م.
111. في التعريب والمُعَرَّب لابن بَرِّي، تحقيق د. إبراهيم السامرائي - مؤسسة الرسالة - بيروت - 1405 هـ - 1985 م.
112. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف المناوي - المكتبة التجارية الكبرى - مصر - الطبعة الأولى 1356 هـ.

113. في اللهجات العربية د. إبراهيم أنيس - مكتبة الأنجلو المصرية - الطبعة السادسة 1984م.
114. قاعدة جلية في التوسل والوسيلة لابن تيمية، تحقيق. زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - بيروت 1390هـ - 1970م.
115. القاموس المحيط. محمد بن يعقوب الفيروزآبادي - مؤسسة الرسالة - بيروت.
116. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. أبو بكر عبد الله بن أبي شيبه. تحقيق. كمال يوسف الحوت - مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الأولى 1409هـ.
117. كتب رسائل وفتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية (كتاب توحيد الألوهية)، تحقيق. عبدالرحمن ابن محمد العاصمي النجدي - مكتب ابن تيمية - الطبعة الثانية.
118. الكشف من حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري. تحقيق. عبدالرزاق مهدي - دار إحياء التراث العربي.
119. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي. تحقيق. أحمد القلاش - مؤسسة الرسالة - بيروت 1405هـ.
120. كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي. تحقيق. علي حسين البواب - دار الوطن - الرياض - 1428هـ - 1997م.
121. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي. تحقيق. محمود عمر الدمياطي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م.
122. لسان العرب لابن منظور الإفريقي المصري - دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى.
123. لغة تميم دراسة تاريخية وصفية د. ضاحي عبدالباقي - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - القاهرة 1405هـ - 1985م.

124. اللغة. فندريس. تعريب. عبد الحميد الدواخلي، د. محمد القصاص - مكتبة الأنجلو المصرية - مطبعة لجنة البيان العربي 1950م.
125. مجمع الأمثال. أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني، تحقيق. محمد محيي الدين عبد الحميد - دار المعرفة - بيروت.
126. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. علي بن أبي بكر الهيثمي - دار الريان للتراث - دار الكتاب العربي - القاهرة - بيروت 1407هـ.
127. محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء. أبو القاسم الحسين بن محمد ابن المفضل الأصفهاني. تحقيق. عمر الطباع - دار القلم - بيروت - 1420هـ - 1999م.
128. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية. تحقيق. عبدالسلام عبد الشافي محمد - دار الكتب العلمية - لبنان - الطبعة الأولى 1413هـ - 1993م.
129. المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده. تحقيق. عبد الحميد هندawi - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 2000م.
130. مختار الصحاح للرازي. تحقيق. محمود خاطر - مكتبة لبنان - بيروت - 1415هـ - 1995م.
131. المخصص لابن سيده - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
132. مدخل إلى فقه اللغة العربية د. أحمد محمد قدور - دار الفكر - دمشق.
133. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري. تحقيق. جمال عيتاني - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى 1422هـ - 2001م.
134. مرويات شمر بن حمدويه اللغوية. جمع وتحقيق ودراسة د. حازم سعيد يونس البياتي - مراجعة وتقديم قسم الدراسات بمرکز جمعة الماجد.
135. المزهري في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي. تحقيق. محمد جاد المولي وزميله - الطبعة الثالثة - بدون تاريخ - دار التراث.

136. المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري. تحقيق. مصطفى عبدالقادر عطا - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411 هـ - 1990 م.
137. المستقصى في أمثال العرب للزمخشري - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية 1987 م.
138. مسند ابن الجعد. تحقيق. عامر أحمد حيدر - مؤسسة نادر - بيروت - الطبعة الأولى 1410 هـ - 1990 م.
139. مسند أبي داود الطيالسي - دار المعرفة - بيروت.
140. مسند أبي يعلى. تحقيق. حسين سليم أسد - دار المأمون للتراث - دمشق - الطبعة الأولى 1404 هـ - 1984 م.
141. مسند أحمد بن حنبل - مؤسسة قرطبة - مصر.
142. مسند إسحاق بن راهويه. تحقيق د. عبدالغفور بن عبدالحق البلوشي - مكتبة الإيمان - المدينة المنورة - الطبعة الأولى 1412 هـ - 1991 م.
143. مسند الشاميين. أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب. تحقيق . حمدي بن عبدالمجيد السلفي - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى 1405 هـ - 1984 م.
144. مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض - المكتبة العتيقة ودار التراث.
145. المشترك اللغوي نظرية وتطبيقاً د. توفيق محمد شاهين - مكتبة وهبة - الطبعة الأولى 1400 هـ - 1980 م.
146. المشترك اللفظي في ضوء غريب القرآن الكريم د. عبدالعال سالم مكرم - عالم الكتب - الطبعة الأولى 1430 هـ - 2009 م.
147. مصنف عبدالرزاق. تحقيق. حبيب الرحمن الأعظمي - المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية 1403 هـ.

148. المطالب العالية بزوائد المسانيد العالية. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق د. سعد بن ناصر بن عبدالعزيز - دار العاصمة - دار الغيث - السعودية - الطبعة الأولى 1419هـ.
149. معاجم غريب الحديث والأثر والاستشهاد بالحديث في اللغة والنحو د. السيد الشرقاوي - مكتبة الخانجي بالقاهرة - الطبعة الأولى 1421هـ - 2001م.
150. المعتصر من المختصر من مشكل الآثار. أبوالمحاسن يوسف بن موسى الحنفي - عالم الكتب - القاهرة.
151. المعجم الأوسط. أبوالقاسم سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق. طارق بن عوض الله بن محمد، عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني - دار الحرمين - القاهرة 1415هـ.
152. المعجم الكبير. أبوالقاسم سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق. حمدي بن عبدالمجيد السلفي - مكتبة الزهراء - الموصل - الطبعة الثانية 1404هـ - 1983م.
153. المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة - دار الدعوة.
154. المُعَرَّب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم للجواليقي. تحقيق. أحمد محمد شاكر - مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة - الطبعة الرابعة 1423هـ - 2002م.
155. معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي. أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق. سيد كسروى حسن - دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى.
156. المغني عن حمل الأسفار. أبو الفضل العراقي. تحقيق. أشرف عبدالمقصود - مكتبة طبرية - الرياض - الطبعة الأولى 1415هـ - 1995م.
157. المفردات في غريب القرآن. أبوالقاسم الحسين بن محمد الأصفهاني. تحقيق. محمد سيد كيلاني - دار المعرفة - لبنان.

158. مقاييس اللغة لابن فارس. تحقيق. عبدالسلام محمد هارون - دار الجليل - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية 1420هـ - 1999م.
159. مقدمة ابن الصلاح في مصطلح الحديث. أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري . تحقيق. نور الدين عنتر - دار الفكر المعاصر - بيروت - 1397هـ - 1977م.
160. موطأ الإمام مالك. تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - مصر.
161. ميزان الاعتدال في نقد الرجال. شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق. علي محمد معوض ، عادل أحمد عبدالموجود - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1995م.
162. نهاية الزين في إرشاد المبتدئين. أبو عبد المعطي محمد بن عمر بن علي بن نودي الجاوي - دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى.
163. النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري. تحقيق. طاهر أحمد الزاوي، د. محمود محمد الطناحي - المكتبة العلمية - بيروت - 1399هـ - 1979م.
164. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد ابن حمزة بن شهاب الدين الرملي الشهير بالشافعي الصغير - دار الفكر للطباعة - بيروت - 1404هـ - 1984م.
165. نواذر الأصول في أحاديث الرسول - صلى - الحكيم الترمذي، تحقيق. عبد الرحمن عميرة - دار الجليل - بيروت 1992م.
166. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني - دار الجليل - بيروت 1973م.
167. هدى الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني. تحقيق. محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب - دار المعرفة - بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	3
التمهيد	7
أ- مفهوم علم غريب الحديث	7
ب- أهمية البحث فيه وأشهر مؤلفيه	7
ج- ضابط المشترك اللفظي	9
د- كلمات حول إثباته في العربية	1
هـ- أسباب وروده في العربية	12
و- السياق وأثره في الدلالة	16
الدراسة التطبيقية	19
الحديث الأول في باب الهمزة (أزر= المنزر)	19
الحديث الثاني في باب الباء (ب ط ر= بطر)	22
الحديث الثالث في باب التاء (ترع = ترعة)	25
الحديث الرابع في باب الثاء (ث ل ب = الأثلب)	27
الحديث الخامس في باب الجيم (ج و ظ = جَوَّظ)	29
الحديث السادس في باب الحاء (ح ص ص = حصاص)	30
الحديث السابع في باب الخاء (خ ب ث = الخبث والخبائث)	32
الحديث الثامن في باب الدال (دي ن = دان)	34
الحديث التاسع في باب الذال (ذ ع ت = ذعته)	36
الحديث العاشر في باب الراء (رفيق = الرفيق)	38
الحديث الحادي عشر في باب الزاي (زمر = الرّآرة)	41
الحديث الثاني عشر باب السين (س ل ق = سلق)	44

47	 الحديث الثالث عشر في باب الشين (ش ح ن = مشاحن)
49	 الحديث الرابع عشر في باب الصاد (ص ر ر = ضرورة)
52	 الحديث الخامس عشر في باب الضاد (ض ب ن = الصبنة)
54	 الحديث السادس عشر في باب الطاء (ط و ق = طوقه)
58	 الحديث السابع عشر في باب الظاء (ظ ع ن = قطعهم)
59	 الحديث الثامن عشر في باب العين (ع ش ن ق = العشنق)
61	 الحديث التاسع عشر في باب الغين (غ ر ر = غرة)
64	 الحديث العشرون في باب الفاء (ف ر د = المُفردون)
66	 الحديث الحادي والعشرون في باب القاف (ق ف ي = المقفي)
68	 الحديث الثاني والعشرون في باب الكاف (ك ي س = الكيس)
70	 الحديث الثالث والعشرون في باب اللام (ل ه و = اللاهين)
72	 الحديث الرابع والعشرون في باب الميم (م ي ل = مائلات - مميلات)
74	 الحديث الخامس والعشرون في باب النون (ن س م = نسم)
76	 الحديث السادس والعشرون في باب الهاء (ه م م = هامة)
77	 الحديث السابع والعشرون في باب الواو (و س ل = الوسيلة)
80	 الحديث الثامن والعشرون في باب الياء (ي ت م = اليتيمة)
85	 الخاتمة
87	 فهرس المصادر والمراجع
103	 فهرس الموضوعات